

صاحب الكتاب أو حرره صاوالدين

هذا اثبات الواجب تعالى مولانا جلال الدين الدواني

فصل
في اقسام السوء

الحج والعمرة والصدقة
والزكاة والنفقة
والطهارة واللباس
والسكنى والنفقة
والطهارة واللباس
والسكنى والنفقة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

أما بيا ن لقوله النقص
والأبرام هو

فما عني نزل

هذا هو الحق الذي لا يمتنع عليه
والله اعلم بالصواب

احق بالاتباع وقد سبقت في تقريره اعتبارا الى الاثر
وان افضى الى الاطباء في الكلام فان اعتبارا في نفسها
غاضت فلو كانت ان يجيى تعجب النقطه فاقه اعرفه لا تعجب دور
فستبقى نظره وتستره وقد استحيى في يومه من
في اقر ايام الصيف ما ضاير بان التطبيق الى حيث
اشهدت فقد عاوق عزاء وايق احسنه فاصحى مشي
عليك عنك الشبان الى ان وردت ان ان قد
زيت من عطش وتنت عضدي فعدت الى انما
في ذات بعد الله في ما وبتنشا في انما استقر
وامتاز في ما وبتنشا في انما استقر
انما استقر في ما وبتنشا في انما استقر
استغلب الى ذروة الخفيف استوارا في انما استقر
المستقيم
في انما استقر في ما وبتنشا في انما استقر

المستقيم
في انما استقر في ما وبتنشا في انما استقر

دقة الحق في الحق وقيل ما هم فان اكثرهم
جاءوا او متجى بلون والتدقيق الحق بلهجاته ولو كرهه بولو

والله ولي التوفيق وبين اذمة الخفيف اعلم ان انا بلهجاته
اعرفه الى هذا اعطى منحة في مسكبه اصد صاير
على ابطال الدور والتس ولا في ليس في بل على
انبات الواجب ولا في تتعلم منه الى بلون الدور والتس
كما ستر عليك فلا هم رشا الرسالة على مقصد
بيان في انما استقر في ما وبتنشا في انما استقر
ان نقده فتقول **انقص الاول** في انما استقر
طرق **الطريق الاول** قالوا لا شك في وجود ممكن ما
لكن كينات فان استند الى الواجب ابتداء وبواسطة
ثبت **الطريق المطلوب** ولا شك في موجود ما كان

هذا هو الحق الذي لا يمتنع عليه
والله اعلم بالصواب

هذا هو الحق الذي لا يمتنع عليه
والله اعلم بالصواب

[illegible]

هذا المعنى في الجموع الذي هو كقولهم **الجموع** يمكن جريان
 يكون فاعلا في كل واحد واللام كونه فاعلا مستقلا
 في الجموع مفعول استناد بمعنى الالزام أي غيره
 والغير مفعول لا لا يقال نحن نمنع ويوجب كون
 الفاعل المستقل في الجموع فاعلا في كل واحد من
 بالتركيب من الواجب ويمكن أن الفاعل المستقل
 فيه هو الواجب وهو قولهم **لان** نقول **لشي** كقولهم
 المنع بعد قيام الدليل عليه في التركيب من الممكن
 الصريح في لا تبرئة من مقتضى مقتضى دليل
 ونذكر المحققات بأسرها ظاهر صغير فاعله المنع
 كما ان تقولوا في تنفص بالتركيب من الواجب والممكن
 فان الدليل المذكور لا يجري فيه قبل وكما ان تبرئة
 استناد بمعنى ان يقال في غير قوله
 فاعله غير مفعول لا لا
 فاعله غير مفعول لا لا
 فاعله غير مفعول لا لا

بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل المعلوم الاثر
عليه للجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة وهو ممكن ان لا
لو كان ما قبل المعلوم الاثر على وجوده للسلسل
باسرنا مستقلة بالثبات في الحقيقة لكان على
نفس قطعا واعتراض عما هذا الجواب بانه لو لم يكن
ان يكون فاعلى الجموع بالاستقلال فاعلى الكل
جزءه كذا كذا في مرتبة كذا في مرتبة كذا في مرتبة
مستقلا فان هذا المعلوم على ما خلقه معلول عن غلته
استقله اذا كان من فاعلى الجموع بالاستقلال
كان موجودا عند وجوده الاول واما الاول
بانه قد قيل انه لا يمكن ان يكون ما قبل المعلوم الاثر
عليه للجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة وهو ممكن ان لا
لو كان ما قبل المعلوم الاثر على وجوده للسلسل
باسرنا مستقلة بالثبات في الحقيقة لكان على
نفس قطعا واعتراض عما هذا الجواب بانه لو لم يكن
ان يكون فاعلى الجموع بالاستقلال فاعلى الكل
جزءه كذا كذا في مرتبة كذا في مرتبة كذا في مرتبة
مستقلا فان هذا المعلوم على ما خلقه معلول عن غلته
استقله اذا كان من فاعلى الجموع بالاستقلال
كان موجودا عند وجوده الاول واما الاول

بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل المعلوم الاثر
عليه للجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة وهو ممكن ان لا
لو كان ما قبل المعلوم الاثر على وجوده للسلسل
باسرنا مستقلة بالثبات في الحقيقة لكان على
نفس قطعا واعتراض عما هذا الجواب بانه لو لم يكن
ان يكون فاعلى الجموع بالاستقلال فاعلى الكل
جزءه كذا كذا في مرتبة كذا في مرتبة كذا في مرتبة
مستقلا فان هذا المعلوم على ما خلقه معلول عن غلته
استقله اذا كان من فاعلى الجموع بالاستقلال
كان موجودا عند وجوده الاول واما الاول
بانه قد قيل انه لا يمكن ان يكون ما قبل المعلوم الاثر
عليه للجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة وهو ممكن ان لا
لو كان ما قبل المعلوم الاثر على وجوده للسلسل
باسرنا مستقلة بالثبات في الحقيقة لكان على
نفس قطعا واعتراض عما هذا الجواب بانه لو لم يكن
ان يكون فاعلى الجموع بالاستقلال فاعلى الكل
جزءه كذا كذا في مرتبة كذا في مرتبة كذا في مرتبة
مستقلا فان هذا المعلوم على ما خلقه معلول عن غلته
استقله اذا كان من فاعلى الجموع بالاستقلال
كان موجودا عند وجوده الاول واما الاول

[illegible][illegible]

١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠

١٠
 ١١
 ١٢
 ١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦
 ١٧
 ١٨
 ١٩
 ٢٠
 ٢١
 ٢٢
 ٢٣
 ٢٤
 ٢٥
 ٢٦
 ٢٧
 ٢٨
 ٢٩
 ٣٠
 ٣١
 ٣٢
 ٣٣
 ٣٤
 ٣٥
 ٣٦
 ٣٧
 ٣٨
 ٣٩
 ٤٠
 ٤١
 ٤٢
 ٤٣
 ٤٤
 ٤٥
 ٤٦
 ٤٧
 ٤٨
 ٤٩
 ٥٠
 ٥١
 ٥٢
 ٥٣
 ٥٤
 ٥٥
 ٥٦
 ٥٧
 ٥٨
 ٥٩
 ٦٠
 ٦١
 ٦٢
 ٦٣
 ٦٤
 ٦٥
 ٦٦
 ٦٧
 ٦٨
 ٦٩
 ٧٠
 ٧١
 ٧٢
 ٧٣
 ٧٤
 ٧٥
 ٧٦
 ٧٧
 ٧٨
 ٧٩
 ٨٠
 ٨١
 ٨٢
 ٨٣
 ٨٤
 ٨٥
 ٨٦
 ٨٧
 ٨٨
 ٨٩
 ٩٠
 ٩١
 ٩٢
 ٩٣
 ٩٤
 ٩٥
 ٩٦
 ٩٧
 ٩٨
 ٩٩
 ١٠٠

كونه امر من نفس جزاء اكثر لا ينعني اولوية امرها
 فيكون الامر فان قلت لا يمكن ان يستند احد القولين الى نفسه اقوى
 في الحقيقة والتميز غير ما يستند الى الحاشية وما تغلبت به
 الاولوية ايضا يلزم شرحها اي قلت بعد التمييز بين
 العلوية والاستقلالية متحققة غير ما سألنا ان علم الشبهة
 فيها فيكون متواطفا اولى في الحقيقة بالاولوية وغيره
 فيكون متساويا فلا يلزم من كون كل منهما على ترجيح
 على تقدير الاولوية ولا تشرح احدا على تقدير الثاني
 كما في سائر المقدمات ان تلك واستوطنت فان قلت فيلزم
 توارد العلل المستقلة على معلول واحد قلت توارد العلل
 انما هي على حال مطلق وكذا توارد الفواعل المستقلة
 المتباينة وانما المتداخلة فلا تنجح حتى التبرير بقول هو
 قد ذكر في سائر المقدمات ان تلك واستوطنت فان قلت فيلزم
 توارد العلل المستقلة على معلول واحد قلت توارد العلل
 انما هي على حال مطلق وكذا توارد الفواعل المستقلة
 المتباينة وانما المتداخلة فلا تنجح حتى التبرير بقول هو

فاعلم ان في امر محال او التمس وجع كل من غير الشبهة
 وهو ايضاً مستلزم لبحال وهو لزوم
 المبرمج وهو معلول لما قبله من غير الشبهة
 فنقول كل من جواه قلنا لا تنجح قوله لا اكثر من غير انقلنا
 انما لا تنجح الا على عمل لا يجوز ان يكون مستقلاً
 المبرمج من هذا المعنى على ما سابق العباد في الكلام هو لا يكون
 المفعول مستنداً الى العلم والى ما يستند اليه العلم والى العلم
 اذا تمهيد ذكره فنقول على كل من جواه وان كان اكثر من غير
 فيكون الامور المستندة الى اجزاءها اقل من ذلك
 وان كانت معلولات المستندة الى نفس اقل من تلك
 المستندة الى اجزائها اكثر من المستندة الى نفس واحد
 الامور الغلبة من مستندة الى العلم او الى نفس مستندة الى
 او الى اجزائها فكون احد هذه الامور على اجزاء اكثر من
 معلولات المستندة الى اجزائها فكون احد هذه الامور على اجزاء اكثر من
 المستندة الى اجزائها فكون احد هذه الامور على اجزاء اكثر من
 المستندة الى اجزائها فكون احد هذه الامور على اجزاء اكثر من

على سبيل المثال
 على سبيل المثال
 على سبيل المثال

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

فان العقل العاشر فلاكل واحد من السلاسل العشرة فان
الاعتبار علة مستقلة بل هي كذا كذا ضرورة ان السلسلة
التي هي تلك السلسلة وانما هي باعتبارها بل السلسلة
القول العشرة السلسلة المستقلة من العاشر من السلسلة
علة مستقلة لا ضرورة ان كل جزء منها ما مستقلة الا ان السلسلة
التي هي تلك السلسلة المستقلة من العاشر من السلسلة
التي هي تلك السلسلة المستقلة من العاشر من السلسلة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

ما يشغل عليه التسلسل فان المجموع بهذا المعنى
 هو متشعبة لها على متشعبة فتمامها هو متشعبة
 تلك العلل وكل واحد من اقسام التسلسل معلول
 من تلك التسلسل مثلا معلول للآخر معلول للتسلسل
 المتبادر عما فوقه وهو التسلسل اعتبارا عما فوقه وهكذا
 مجموع تلك التسلسل يكون على مساوية للمجموع بهذا المعنى
 فان نقل الكلام الى علل تلك التسلسل لكونها مكنية
 فنقول هو مجموع مجموعات التسلسل الى كل صيغ

التسلسل هو اوجوده في التسلسل في جميع
 الغير المتناهية في التسلسل غير متناهية في
 كل واحد من التسلسل غير متناهية وهكذا فجميع تلك
 التسلسل الغير المتناهية غير متناهية غير متناهية في التسلسل
 صفة متناهية في التسلسل

فان قيل ان التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا

ما يشغل عليه التسلسل فان المجموع بهذا المعنى
 هو متشعبة لها على متشعبة فتمامها هو متشعبة
 تلك العلل وكل واحد من اقسام التسلسل معلول
 من تلك التسلسل مثلا معلول للآخر معلول للتسلسل
 المتبادر عما فوقه وهو التسلسل اعتبارا عما فوقه وهكذا
 مجموع تلك التسلسل يكون على مساوية للمجموع بهذا المعنى
 فان نقل الكلام الى علل تلك التسلسل لكونها مكنية
 فنقول هو مجموع مجموعات التسلسل الى كل صيغ

التسلسل هو اوجوده في التسلسل في جميع
 الغير المتناهية في التسلسل غير متناهية في
 كل واحد من التسلسل غير متناهية في التسلسل
 صفة متناهية في التسلسل

فان قيل ان التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا

ما يشغل عليه التسلسل فان المجموع بهذا المعنى
 هو متشعبة لها على متشعبة فتمامها هو متشعبة
 تلك العلل وكل واحد من اقسام التسلسل معلول
 من تلك التسلسل مثلا معلول للآخر معلول للتسلسل
 المتبادر عما فوقه وهو التسلسل اعتبارا عما فوقه وهكذا
 مجموع تلك التسلسل يكون على مساوية للمجموع بهذا المعنى
 فان نقل الكلام الى علل تلك التسلسل لكونها مكنية
 فنقول هو مجموع مجموعات التسلسل الى كل صيغ

التسلسل هو اوجوده في التسلسل في جميع
 الغير المتناهية في التسلسل غير متناهية في
 كل واحد من التسلسل غير متناهية في التسلسل
 صفة متناهية في التسلسل

فان قيل ان التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا
 فكل واحد من التسلسل قد يكون متناهيا وقد يكون غير متناهيا

2

هذا هو الحق الذي لا يدور
في ذهن احد من الخلق
ولا يدركه احد من المخلوقين
ولا يحيط به احد من الملائكة
ولا يعلمه احد من الرسل
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ

وان اراد به الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه اعمول
سواء كان شرطاً للتأثير او لا كما هو ظاهر العباد
في العقل التام وفي غيرهما كونه عام اجزاء الثانية
فقد يلزم ان يكون الشيء على نفسه وهو قطع الاحالة
قلنا العقل التام لا يتفقد الا على اعمد كما قد في
غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون غير كما قد في
والجواب انه اورد هذا المعنى في سائر كتبه ولذا عدل
عن العقل التام الى الفاعل المستقل ثم يقول ههنا
انه لا يجوز ان يكون عليه لانه يلزم ان يكون الشيء
على ذاته لنفسه وهو لا قطع الاحالة وليست بشيء
كيف يمنع العطف في سائر كتبه وهل هذا الا كرماع
ما في عنده **قال** واما ثانيا فلان في بعض برفق فانه

بجمله الاولى على ~
بجمله الاولى على ~

هذا هو الحق الذي لا يدور
في ذهن احد من الخلق
ولا يدركه احد من المخلوقين
ولا يحيط به احد من الملائكة
ولا يعلمه احد من الرسل
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ

فانه معلول جزئيا وعنده اولى بان يكون على ذاته لا
تحقق افراد الضرورة ان ما هو متاثير في كذا البعض
فلعلنا فيه مدغم وانه نفس ذلك البعض تاثير
ان في قولنا تاثيره في نفسه **قال** قد مر ان
عليه موقوف على كذا في نفسه ثم ان هذا العجب
ترقان الغيرة تاثير لا يتوقف الا وتوتيه بالعلة
التامة لا يرى ان سبب الاخير الى الواجب على
التامة امانته ههنا لا تاثير له لصلها انا لا
يؤثر في نفسه ولما موقوف الى الواجب مع ان الواجب
اكثر تاثيرا منه **قال** وعلى الاول اعتقاد يكون في
اجزاء الاولى امر خارج عن اجزاء الثانية فاما ان
يكون ذلك الامر معتبرا في السبب الفاعلية او في اللو

بجمله الاولى على ~
بجمله الاولى على ~

هذا هو الحق الذي لا يدور
في ذهن احد من الخلق
ولا يدركه احد من المخلوقين
ولا يحيط به احد من الملائكة
ولا يعلمه احد من الرسل
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ
ولا يدركه احد من الحكماء
ولا يحيط به احد من السالكين
ولا يعلمه احد من الصالحين
ولا يدركه احد من النجباء
ولا يحيط به احد من السادة
ولا يعلمه احد من الملوك
ولا يدركه احد من السلاطين
ولا يحيط به احد من القضاة
ولا يعلمه احد من الشيوخ

المتعبر منها وعلا الثاني العلل الفاعلية لما نشأ عنها
 الثانية وبعضها اذ الغرض ان العلل الفاعلية لم يثبتوا
 امر اية خارج عن اجماع الثانية فحق الاول يلزم ان
 يكون نفى الشيء عن غيبه عن ما تلا وهذا الخشوع
 عليه هلست اذا القادر لا تقدم على نفسه مرتبة اقول
 هذا ايضا لم يبن على ما قرره من عدم وجوب تقدم العلل
 الثالثة وجواز كونها غير اعم بالانذار من هذا ان
 تقدم الشيء عما تقدم مرتبة بناء على ذلك والعجبة ان
 استدرك في بعض كتب على عدم تقدم ما يبعث ما ذكره قسنا
 قال وعلا الثانية يلزم ان يكون بعض اجماع الثانية كون الشيء
 مع امر خارج عن علته فانه لا واسمى حاله يظهر بالوجهين تقدم
 السابق اقول تقرير الوجه الاول ان العلل الفاعلية
 قد يكون ما ينافي في ان يكون

لا يجوز ان يكون
 العلل الفاعلية

وهو قولنا اما قولنا ان العلل
 الثالثة لا يتوقف

هو قولنا ان العلل الفاعلية
 كونها لا تكون علل فاعلية
 العلل الفاعلية لا تكون علل فاعلية
 العلل الفاعلية لا تكون علل فاعلية
 العلل الفاعلية لا تكون علل فاعلية

الثالثة علل لا يتوقف اعم على امر خارج عن عللها واعمها
 يتوقف على بقية الاجزاء وهو خارج عن ذلك البعض
 الذي هو العلل الفاعلية مع الامر الخارج وبقية
 نظرا ذلك لازم من كون العلل الفاعلية بعض الاجزاء
 عدم دخول بقية الاجزاء في العلل الفاعلية ولا يلزم
 منه عدم دخولها في العلل الفاعلية فاعرفه واما الوجه
 الثاني فغيبه ما سيف قلل وعلا الاول اعني ان يكون
 الامر النزايده معبدا في العلل الفاعلية فاما ان يكون
 عينه علل فاعلية من اجزاء او جزئا وعلا التقديمين
 موجودا او ضرورة ان الفاعل المؤثر في الموجود
 والجزاء يكون موجودا وذلك الامر النزايده موجودا
 اي ارجح من صريح الممكن لا يكون ممكنا واللام يمكن خارجا

لا يجوز ان يكون
 العلل الفاعلية

لا يجوز ان يكون
 العلل الفاعلية

بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

فقط النظر عن الشرط كما في التفسير الثاني وهذا
وان كان بعد ما عن التفسير الثاني ذكرناه اصرارا
عن ان يطرأ بالناصرين فيجب ان يظن انهم
انهم ظنوا بالظن فيهم كما شاهدنا في نظائره
لذلك **فقد** اذا افطنت بحرابه انما افكشت
جوابا في هذا عن طريقه انما كان انما هو جميع
فقد انما انظار والابحاث ان التردد يساوي وقفة
العلة الثانية او الفاعلية المستقلة فلو كانت
المعقول بطر كوشب ان الفاعل المستقل لا يمكن
لونه في المعقول وكونها خارجة عن المعقول
يستلزم اعطى لكن ان كان في المعقول خلقا
سواء في العلة الثانية او المستقلة كما في التفسير
وكان في التفسير الثاني او المستقلة كما في التفسير
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

من ان العلة الثانية لا يجوز ان يكون هو ما صحت
على كل واحد واحد ولا شك ان علة كل واحد واحد
هو السلطة المستقلة من فوقها بلا واسطة فيكون
مجموع تلك العلة لا يمكن ان تكون في مجموع ولا يرد
توصف من افعالها انما هي في الوجود لا في العلة
من ان علة المجموع هي من المجمع هو مجموع على الاقار
وتما كان العلة الاخرى لا يمكن ان تكون في الوجود
في عدد مجموع على ذلك النظر ان يكون في الوجود
انما هو في بعضهم بوجه واحد وهو ان يكون في التام
التفسير في كل مجموع هو جميع الوجود لان يكون في
التام هو ما يتقدم على اعم بالذات ويتبع عند انفاكه
وجودا او عددا او جميع الوجود بالصفة الواحدة
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه
بعضه من هذه

هذا هو المجموع
من الواجبات
التي لا يمكن
انكارها
في هذه المسألة
التي هي
من الواجبات
التي لا يمكن
انكارها

منه على كل واحد من الواجبات احاداً بالاسر واجبه
والجميع كمنه فلو كان جميع الواجبات عينا معلولاً فالتدريس
تسمى العلل في المادة والصور في كيف ساخ بها ان
يعتدوا بالعلل في العلل **هذه** الواجبات
يسمى الكائنات الغير المتناهية لا علة في الاحاد بالاسر
وهي مغايرة للجميع كمنه الاحاد بالاسر لا يكون له علة
اذا لو كانت الكائنات المتناهية الاحاد بالاسر او جزئاً وهو
مما وفارجه عنها وهو ايضا لان احادها لو كان علة للمادة
بالاسر لم يكن شيء من الاحاد معلولاً لغيره وقد فرضنا ان

الاحاد بالاسر مستندة الى عللها او موجودة في الشيء نفسه مستقلة
اقول وانتم في رأيي لم تسموا اولاً بشيء عليكم
ان المعتقدات بالاسر لا يلزم ان يكون معتقدها كمنه وكذا المجموع
لا يلزم ان يكون معتقدها كمنه وكذا المجموع
لا يلزم ان يكون معتقدها كمنه وكذا المجموع

هذا هو المجموع
من الواجبات
التي لا يمكن
انكارها
في هذه المسألة
التي هي
من الواجبات
التي لا يمكن
انكارها

كونه مجموع الواجبات لا يكون واجباً وتقسيم العلل الى
المادية والصورية لا ينافي كون مجموع المادة والصور
على النحو المتقدم غير معلول على ان لا يتقدم عليه
بل على كل واحد منها كما تشر فان قلت المجموع الذي
يعتبر فيه الشيء يكون مرتباً لا محالة وكل واحد من الاحاد
علة مادية له فكيف جميع العلل المادية على ما علمت قلت كون
كل واحد منها علة ومقتدا لا ينافي كون الكل علة
لعدم اعتبار الصورة فيه **اقول** يقول منقول لا شك
ان لثلاث اعتبار احاداً من غير ملاحظة الحقيقة من كونها
عليها كمنه واحده مثل ان تقول الاشياء زوجة اولى ولا شك
انه ليس مقتضاه الاحاد الواحد ذلك الماهية فكيف مجموع
كون الواحد من مائة علة له فتوسطه فانه نظره وهذا الوجه قوله وقدره ببعضه
لا تحقق الطرقي فاعترض عليه الجواب يمنع المعتقد

لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات

التكاليف بآثاره على المجموع في الآحاد بأسرها مستقلة بالذات
 عينية فاجاب الحقن الطوسي بالادلة المذكورة
 ولم يغير المالك على اجواب الحقن الطوسي في النزاع
 بين ما ورد في الكلام من اجابته من غير فيض ولا
 فلي في هذا الوجه الا في هذه المقامات دون اثباتها
 فلو انشأنا منه قاض من غير
 فلو انشأنا منه قاض من غير

بأسرها مكنية لا يحتاج مجموعها بحيث لا يشترط في وجود
 في الآحاد بالذات في موجد مستقل في الوجود بالذات
 وجوده في جزائها الا الى ما هو مصدر عنه الوجودات
 فيكون هو الموجد للشيء ابتداء او بواسطة غيره
 وذلك ان موجد يلزم ان يكون ارتفاع المكنية بالذات
 بان لا يوجد المكنية ولا شيء من اجزائها اصلا مستقلا بالنظر الى
 مكنية نفسية

لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات
 لا يخلو عن كونها بالذات

الى وجوده اذ العلة مالم يجب وجوده عن الموجد
 ويلزم منه انشاء غيره من اجابته لا غير ان يتغير
 اليه عدم اصله بوجه من الوجود فيكون مجموع الاجزاء
 محتجبه لعدم بالنظر الى ان عدم كل جزء مستقل
 بعدم المجموع فاشي الذي يكون جميع تلك الاحاد
 كذلك يكون قاضا لجميع الانسب ولاداء لان
 عدم شيء من مكنية مستقلا بالنظر الى ذاته والاعلان
 واجبا لذاته وانما وجوده مجموع المكنيات يكون واجبا

فلو كانت الوجودات بأسرها مكنية كالانوار بوجدانها
 او كقوى حركية مطلوبة في القول هذا في غير الطريقة
 الاولى وفيه ما فيه لانا لا نرى امتياز المجموع الى موجد
 مستقل بالمعنى المذكور بل نقول بينه وبين الموجد مستقل

في المحركات لم يتبع عدم شئ مترا ولا جميعها لان اذا فرضنا
ارتفاع تلك الاشياء بالسرور لم يلزم منه في الحقيقة لان
اشياء عدم كل منها انما يكون لان اشياء عدم اخرى الذي ما يقع
خوفه فالتحقيق هنا عدم شئ من شئ وجود ما فوقه ولما لم يمتد
بغير شئ مما فوقه فثبت عدمه لانه فاذا فرضنا ارتفاع الاشياء
الجميع لم يلزم منه في الحقيقة لان النظر الى ذاته لا يمكنه
ولان النظر الى علته او في ايها كانت معدومة في هذا
الوضع واما اصله انما هو ان وجوده في المحركات
لان عدم كل من الاشياء مع بقاها ما فوقه فثبت عدمه
في نفسه عدمه عن الحق كغيره تلك المحركات لان لا يمكنه
منشأ والشيء عالم بمتبع عدمه لم يوجد اصله انما يكون
تلك الاشياء موجودة وقد فرضت موجودة فهو اذا

انما هو الذي لا يمكنه
الموجود في المحركات
تكونه في المحركات

لم يمتد
في المحركات

واذا صحت ذلك علمت انه اقوى الطرق الواقفة
بهذا المسلك واوتقنا ولا ضغاة فانه لا تنافي بينه
وبين الطريقة الثانية لا يتغير اشياء عدمه الى وجوده
الوجود في ان بالثاني بعد العلم بالاول فقد انحل
والثاني عوقب بنقص الحق وسبب ازالة الصدق

الطريقة الرابعة هو ان المحرك ينبغي له وجود
ولا يبيد دائما الاول فكل من ملاحظة من المحرك واما

الثاني فلا يفرع الوجود ضروري ان الشئ عالم بوجوده لم يوجد
فلما خسر موجوده في المحرك لم يلزم ان لا يوجد شئ اصله لان
المحرك كان متقدما لاستغنى بالوجود والابدي
واذا لا وجود ولا يبيد فلا موضوع لثبوت لا يغيره اقول يمكن
ان يناقش في القدر الاول بان ان كان المحرك يعلم

وجوده بطريقه اخرى لان ما حصله من
واجب الوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت
وجوده بالوجود في ذاته فثبت

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰

ولا يلزم ذلك فانما انت السليم مشاهيد
لانك لا تكون في الطريق الاولي
ولا في الوسط بل في طرف لا تماهية
فستقل

هذا هو الوجه الثاني في بطلان التمسك بالواجب
 وهو ان الواجب لا يكون له علة
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب

موجبة موجبة في التسلي فرضا فثبت ان كون العلة امرافا
 عن البقية في كمال كونها نفسا او جزئيا في بطلان التسلي وهو
 اعظم اقول هذا طريق آخر مودا الى ابطال التسلي الغير المتبينة
 لا فتقارها الى علة وانما كون شيئا علة لشيء لا دلالة
 فيه على لزوم الانقطاع عنه الواجب الا بان ينضم اليه ذلك
 انه اذا بطل التسلي فكل سبل موجود يكون متبينة
 ويكون منقطع بالواجب اذا لم يكن له منطوقا لا فتقارها
 الى علة وفيه النظر الشريف لا يقال قد فرضي ان الحق
 واحد من آحاد التسلي على مستقلة في تلك التسلي فلا يجوز
 ان يكون كون الواجب مع ما فوقه علة مستقلة في تلك التسلي
 فلا يجوز ان يكون كون الواجب مع ما فوقه علة مستقلة

هذا هو الوجه الثالث في بطلان التمسك بالواجب
 وهو ان الواجب لا يكون له علة
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب

له لانه خلاف المعروض لاننا نقول لا يبطل
 او فيكون انما هو الواجب
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب
 فلو كان له علة لكانت علة له علة
 وهكذا الى غير ذلك من التمسك بالواجب

يبطل التسلي في العلى المستقلة فقط ولا يبطل التسلي
 في العلى الغير المستقلة كما في الصورة المفردة في النظر
 التسايف فتفكر عليه ان يقال في ذلك اعظم اذا ثبت
 احتياج التسلي الى الواجب فاما ان لا يكون علة الواجب
 منها فيستغنى عنه او يكون علة الواجب منها ولا تدر ان يكون
 مبنيا فتقطع عنه التسلي لم يرد على هذه التمسك بل
 المنع المستبعد وهو انه يجوز ان يكون الواجب جزء من
 على كل من الاحاد واذ اقد فرغنا من المسئلة الاول فثبت
 ما اولنا ان نشره في المسئلة الثاني مستخدمين من العلة
 التوفيقية انه غير الرقيق **المستقلة** في المسئلة
التمسك لا شك في وجوده ووجوده فان كان واجبا
 فهو اعظم وان كان مكلفا فلا بد له من علة فاما ان

كان
 في العلى الغير المستقلة كما في الصورة المفردة في النظر
 التسايف فتفكر عليه ان يقال في ذلك اعظم اذا ثبت
 احتياج التسلي الى الواجب فاما ان لا يكون علة الواجب
 منها فيستغنى عنه او يكون علة الواجب منها ولا تدر ان يكون
 مبنيا فتقطع عنه التسلي لم يرد على هذه التمسك بل
 المنع المستبعد وهو انه يجوز ان يكون الواجب جزء من
 على كل من الاحاد واذ اقد فرغنا من المسئلة الاول فثبت
 ما اولنا ان نشره في المسئلة الثاني مستخدمين من العلة
 التوفيقية انه غير الرقيق **المستقلة** في المسئلة
التمسك لا شك في وجوده ووجوده فان كان واجبا
 فهو اعظم وان كان مكلفا فلا بد له من علة فاما ان

[illegible]

[Faint handwritten notes in Devanagari script, likely bleed-through from the reverse side.]

[illegible]

٧
 في ترتيبها
 في ترتيبها
 في ترتيبها

الترتيب ترتيب طبيعتها او وصفها اذا الامور اعمدة وترتيبها
 مطلق لا وجود لها احادها الا في الزمان ولا توجد في الامور
 التي لا تتناهي هي مفصل فخر يجرى فيه التطبيق والامور
 المتناهية في الوجود لا يفصلها الا في الوجود للتشابه المتناهي
 من اصلها لا في الزمان ولا في المكان مفصل واجتماعه
 المتناهي لا يجرى فيه التطبيق ايضا لكونه يقع احاد في
 من احادها بما لا يزاء واحد من الاخرى اذ ليس لها نظام من يتناهي
 تطبيق التميز على المعجزة انطباق الباطن على الترتيب
 فلا يندرج التطبيق في زمان بل هو عطف العقلي على واحد
 بازاء واحد من العقلي لا يفرد على انفسها ولا لانه
 لا يفصل الادفوع ولا في زمان متناه فلا يتصور التطبيق
 بين التلخيص باسرها بل ينقطع بانقطاع الملا عطف
 الامور الحقيقية

٨
 في ترتيبها
 في ترتيبها
 في ترتيبها

واستوضحوا ذلك بتوضيح التطبيق بين جليلين مرتبة
 الاستواء وبين اعدادهم اذ يكون في التطبيق في الاول
 تطبيق طرفيها اذ يلزم من ذلك وقوع كل جزء من احدها
 على جزء من الاخرى على الترتيب ولا يكون في اعدادهم على
 لا يميز افراد كل جزء بازاء مقابلة ما ذكرناه **ان**
 لقال ان يقول لا يخفى اما ان يتوقف التطبيق على
 ملاحظة الاصل ومفصلا ويكفي ملاحظة الجمل او على اللزوم
 لا يمكن التطبيق في المرتبة اية وعلى الثاني يجرى في غير المرتبة
 ايضا فانما نعلم انه لا يخفى ان يلقى في الجمع الزائد ما لا يكون
 بازاءه على شئ من التناقض او لا على كل واحد من الاقسام
 وعلى الثاني التباين ووجه التناقض عند كل ما يخفى
 بالخطا لا يخفى في غير المرتبة ان تحت الاول ونحوه

الانقطاع على ان الزيادة ربما تكون في الاوسط اما في مرتبة
 او الطبقة الطرف على الطرف فلا زيادة في جانب التناقص
 الا نظائرا للاوسط لا شاق الا اذا فلو لم يكن
 في الجانب الاخر لزم التساوي قطعا وتوضيحي ان
 لم يكن لاشكال في زيادة احد السمتين على الاخرى في جهة
 التناقص وبالتطبيق تنتقل تلك الزيادة الى الجهة
 الاخرى فيكون الانتطاع وانما لم يكن لغير المرتبة في
 نظام كم كبر التطبيق بحيث يظهر انتقال تلك الزيادة
 الى الجهة الاخرى **ثم اقول** الامور الغير المتناهية
 مطلقا يستلزم الامور الغير المتناهية المرتبة بنا
 فلكل اعداد تلك الامور ان كانت مرتبة فذلك وان
 لم يكن اتحاد كم مرتبة فلا شك ان المجموع متوقف على

فيكون ان الزيادة في جهة التناقص
 في جهة التناقص

فلو لم الانقطاع

في جهة التناقص

على المجموع اذا استقامت واحدة وذكر المجموع متوقف
 عليه اذا استقامت واحدة او وقف على اقل من تلك
 المجموعات بتوقف على المجموع السابقة وظهر الى غير
 النهاية فالامور الغير المتناهية مطلقا يستلزم
 الامور الغير المتناهية المرتبة في جهة التطبيق
 بين المجموعات اذ هي امور مرتبة موجودة خارج
 على خارج عا فرض وجود الامور الغير المتناهية

عليه واحد
 كانت او غير مرتبة

فان عرفت الاستلزام من التطبيق بين المجموعات تناها
 المجموعات لانها بمنزلة الاعداد المرتبة والامر
 تناها اتحاد المجموع الاول كيف دخل من تلك المجموعات
 مشتر على اتحاد غير تناهاية قلت بل لم يكن تناها
 اتحاد المجموع الاول ضرورة انه على فرض تناها المجموعات

في جهة التناقص

هذا هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات

ينتهي بعد اسقاط الاعداد المتناهية الى معنى عدد

المجموعات المتناهية الى مجموع لا يكون مجموع اقل

منه وذكروا ان ثلثان فهو لا يزيد على ذلك المجموع

المتناهية الا بقدر متناهية هو عدد المجموعات فليسا مثل

القطر في سائر المقام فانما تبسط في السطوح

لغير الاعداد الحقيقية وهو في الدور لا في الحقيقة

وكان في كل الامور في اشتراط الترتيب

مفصلا فاشترط اصل الوجود عما لانه البرهان انما هو

علم ان الشيء الغير المتناهية يستحيل وجوده في السلك

المعدومة الا فاد باسرها في وجوده واما اشتراط

الاجتماع في الوجود فقد يقال ان السبل الغير المتناهية

من الامور الغير المحيطة في الوجود غير موجودة فاصلا

عن مجموع الوجودات
والاشياء التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات
فانما هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات
فانما هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات

هذا هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات

اصولا لعدم اجتماع الوجود والبرهان انما

يدل على عدم وجوده فلا منافاة بين مقتضى

البرهان فيشرط الاجتماع وقد قيل في مناقضه

وجوده في رجب في غير التطبيق وقد يقال لان

السبل الغير المتناهية غير موجودة غاية الا

انها غير موجودة في زمان واحد لكن موجودة في جميع

الازمنة امتناعية الى ما ازمنة وجوده في جميع

بالتام في الصالح في قبوله في الساطعة

فيما تشرط باعتبار وجوده في البرهان فيما واديه

نفس الابن شوقه بما يدركه في نفس الابن

لثلاثة عمادة بدنه في ترتيب بالاطمئنان واجب

على الاول بوجهه في اللقي ان ترتيبه هو غير لازم

كثيرون
الاشياء التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات
فانما هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات
فانما هو المجموع الذي هو مجموع الوجودات
التي هي في الحقيقة واحدة في الجوهر
ولكن مختلفة في الصفات

يجوز ان تحدث جملة من زمان وجملة اخرى اقبل او انخر
 في زمان آخر **والقول** فيه نظر لان تلك تقدير قد مر بانوع
 وتعاقد افرادها ازلا وابد الحاصل هو انها لا تكون متوحد الا في
 سلسلة من غير متناهية مترتبة في احد وجهي
 البركان فيكون لا في غير متناهية من جهة واحدة تلك السلسلة
 الثانية انما اذا اخذت مترتبة في وجه واحد من وجهي
 البركان فيكون من جهة واحدة لا يكون من جهة الاخرى
والقول فيه نظر لان اقبال السلسلة مجتمعة وبعدها ترتيب
 باعتبار ترتيب في السلسلة لا يكون في التطبيق
 في الواقع
 في الوصف في نفس التطبيق على شئ في سلسلتها نظيرة
 في السلسلة الاخرى على تساق وهو حاصل امتنان
 نقول الجملة الموجودة من زمان اليوم متعمدة على احداث في

اليوم

في السلسلة بالقبول من اجل ان تلك السلسلة والتقدير في
 السلسلة انما في السلسلة بالقبول من اجل ان تلك السلسلة والتقدير في
 السلسلة انما في السلسلة بالقبول من اجل ان تلك السلسلة والتقدير في

في اليوم السابق عليه وجملة افتقار من احداث في اليوم
 استايق جملة ونطبق على الجملة المتباعدة من احداث في اليوم
 فينتطبق على مرتبة من سلسلتها على نظير ما مر في السلسلة
 ونسوق البرهان الى القوة والوجه الثاني من الاعتراض
 انما لا يخفى ان الثانية انما تنطبق على الاولى في السلسلة
 فانه يجوز ان يكون عدد السلسلة على السلسلة متوحد
 فيكون على السلسلة لا يكون الا في طول السلسلة
 من التساهل وقد يقع في السلسلة لا يكون الا في طول السلسلة
 الى هذه العبارة وهذه الثانية انما ان تساهل الاولى
 على تقدير التطبيق في السلسلة الاولى في تلك العبارة
 وهي ان الثانية انما ان يصدق عليها انما في السلسلة
 على الاولى ولا يصدق عليها ذلك واعتراض على الاولى بانها لا
 في السلسلة الاولى

في السلسلة الاولى

هذا هو
 هذا هو

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

فقط بل في الواقع ايضا فان كل واحد من تلك المراتب
عليه وهو بينه معلول ولا يشك ان لا تنطبق عليه
من تلك المراتب على معلولها بل انما تنطبق على معلول
علتها الذي هو نفسها فاذا جعلت احدى تلك المراتب
مبدأ ولو قلنا ان هذا اعتبارا في تطابق التسلسل
وحيث ازداد مراتب العلل على مراتب العلل
المعلولات بواحدة ابدأ والآن بطلت العلنية والمعلول
وارتفع وجوب التقدم والتأخر فلا زبده لم ضرورة
انه لو لم يزد العلنية لما شئ من العلل مطبقا على معلوله
فيكون المخذول المذكور ونفس عليه المعلومات الغير
اشياء هي في البرهان يجرى فيها انه وفيه نظرا
اللازم على تقدير عدم التناقض ان يكون لكل عللة
السلطة

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

متناهية من جهة خارجة عن تلك الجملة واذن في التسلسل
الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء الغير المتناهية
علته فكل ذلك يتم بمعنى المتناهيين هذا البرهان بانه
في زاد سبل المعلولات منها ما يتب بواحد وهو المعلول
الاخير وحيث ان يتزايد سبل العلل بواحد في كل مرة
والا لم يكن المتناهيان متساويين وانت تعلم ان
هذا ترك هذا الدليل وتبينك ببرهان التفاضل الذي
يأتي تحريه فلا يجدي في دفعه الا ان يدعى هذا الدليل
ان ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر منقح ينفع
عنه البعض المتكول بان يقال لا يتلحق المعلولات
لان العلنية تقتضي هذا الكثرة في الصعود
منشغ فان مجموعها على عدد المعلول الاخير الى غير
ما يقابلها على وجهها على وجهها على وجهها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

بما لا يخلو من كونها
بما لا يخلو من كونها

يجموع المعلومات الواقعة في هذه السلسلة باعتبارها وبنوعيتها
مجموع العقل باعتبار أن جميع المعلومات وجميع العقل متحدان
في المرتبة وإن كان كل واحد من العقل مستقدا في المرتبة
على الواحد الذي هو معلوله وعلى هذا التقدير لا يتبقى للمع
المذكور وقع فنتأمل ويمكنه بيان اعطيه بوجه آخر وهو أن
يقال تلك السلسلة ما خلا السلسلة الأخيرة على غير تشابهية
باعتبار المعلومات غير تشابهية باعتبار أن فاعم
الأخيرة مبدأ السلسلة المعلوماتية والذي فوقه مبدأ السلسلة
العقلية فإذا فرضنا تطبيقهما بحيث ينطبق كل معلول
على عقلية لزم أن ينزله سلسلته المعلوماتية على السلسلة العقلية بواحد
منها فإنه التصاعد ضروري أن كل عقلية فرضت لها
معلوماتية وهي بهذا الاعتبار داخل في سلسلته السلسلة الأخيرة داخل

داخلي من جانب المبداء في سبل احمد دون العلة فقلنا المكنية
نلك الزيادة بعد التطبيق من جانب المبداء كان في جانب
الاخرى لا في الوسط لانها لا تتوسط الا في النظام
فليس ان يكون معلول بدون علة سابقة عليه وهو

مع معانته تحقق المظلم وهو الانقطاع الطريق الثاني

بركان التضيق وترير و تسلسل البعل الى غير
 التماثل للزم زيادة عدد اعملوته على عدد العلية والتماثل
 بطريقتين اعلم ان احاد الشيئ ما خلا اعم الاخر
 عليه ومعلوته فيتم في عدد هي قيم سواءه وتبين معلوته
 اعمول الاخر ايضا فيهم عدد اعملوته اى صلت في

السل على عدد اعملاق الواقعة فيها واحد وسمي البرهان
بجري في سبل اعمقولات بل في سائر المتضايفين كالآية

هذه نسخة من كتاب
 ان الامام ابو الحسن علي بن ابي طالب
 عليه السلام قال في العبد الذي لم يزل يذنب
 فليقل عليه يا محمد بن علي بن ابي طالب
 في العبد الذي لم يزل يذنب
 واما قوله في العبد الذي لم يزل يذنب
 فليقل عليه يا محمد بن علي بن ابي طالب
 في العبد الذي لم يزل يذنب

والبنوة القول بهذا البرهان ~~بأنه ليس على المعلومات بل على~~

فلا عاقد ير التسل في احد ما بينه فقط واما عاقد ير التسل
في ابا بنيت فقد يتوهم عدم جبر بانه لان العلنية واعملولية
غير متنا هبينة فلا يظهر عدم تلخا فوئقي ودفع هذا التوهم
ان اذا افترضنا سلب غير متنا هبينة من معلول موثوق وعصا
في العللي الغير المتناهية فلا بد ان يكون عدم العلنيات
واعملوليات الواقعة في هذه القطعة متلخا فوئقي
ان العلنيات التي تضمنها معلوليات الواقعة فيما لا يمكن
ان يكون فيما تحت تلك القطعة من معلوليات وهو
فله فوهم **الطريقة الثالثة** البرهان العرشي وتترتب
ان تباين لو ترتبت الامور الغير المتناهية لان ما بين
مبداءها وبين كل واحد من ويبين كل واحد من الذي قبله

فان قيل لو ترتبت الامور الغير المتناهية لكان ما بين
مبداءها وبين كل واحد من ويبين كل واحد من الذي قبله
فان قيل لو ترتبت الامور الغير المتناهية لكان ما بين
مبداءها وبين كل واحد من ويبين كل واحد من الذي قبله

قبله متناهية لانه محصور بين حاصرين فيكون الكل متنا
هبة لان الكل لا يزيد عما بينه اكبر وكل واحدنا بالطرفين
واعترض عليه بانه لا يلزم من متنا هبة كل واحد من اجزاء السلب
الواقعة بينه اكبر او بين كل واحد من متنا هبة السلب
باسرنا فان هذا الحكم في قبيل ان تباين ان يخطا ما بين
اوب اقل من زراع ويبين **ب** و **ج** اقل منه فيلزم ان
ما بين **اوج** اقل منه فانه غير صحيح واجيب عنه بانه
ليس من هذه القبيل لان اكبره هناك واحد بخلافه
اعتقاله بل من قبيل ان يقال ما بين **اوب** اقل من زراع
وكذا ما بين **اوج** فانه يلزم منه اذا افترضنا مع الواقع
بينه وبين **ا** لم يزيد عما الاقل من زراع الا بالطرف الاضرو هو
حكم صحيح وفيه نظر لان الحكم في هذه الفتوة بانه بخلاف

الصلوة المسموح عنها اذا لم يرد منها شيء من الاجزاء
 الواقعة بين الطرفين تناقض الحق لكونه غير واقع بين الطرفين
 اصلا وقيل في جواب ان هذا البرهان حدسي وصاحب البقرة
 احسن به يعلم ان هناك واحدة من العلل هو مع المبدأ او محيطا
 بما عداها وان لم يتبين تلك الواحدة عنده ولم يكن الاشارة
 اليه على التعيين **قول** والفظن اللبيب يعلم ما في هذا
 الاعتذار فان حسن المعقولة اعني وجوب توسط الحق
 بين المبدأ او بين واحد ليس اقل من اعظم منه يشبه بواحدة
 عليه بل يتلوا ويكون عينه اذا لم ينفذ الا ان احاطة
 التراتبية وليست بشيء كيف يعترى انفراد في هذا المصطلح
 مع جلاء تلك المعقولة **فانته** كما توقف جميع البراهين
 المذكورة على انه لا يجوز ان يكون احد طرفي الوجود والعدم

اولى بالشيء الذات غير بالغ الى حد الوجوب والا فيكون
 ان يوجد بنفسه لا اولوية الذاتية فلا يرتفع الى الله
 عند مقابلة له او يشترط له حكمه لكونه فلا يشبه به
 الواجب وبعض البراهين على ان الحكم مالم يجب لعلته
 لم يوجد ولا يلحقه وجوده الا اولوية احصائه منها
 مالم تبلغ حد الوجوب فالنا بيان هذين المطلبين
 ليتم الترتيب ويكمل الغرض فنقول المصطلح الاول قالوا
 الحكم لا يكون احد طرفيه اولى به بذاته اولوية
 يلحقه وقوعه وانما الطرف الاخر ان انتفى الحكم
 الا اولوية لان ذلك الطرف واجب به وانما يمكن
 فلا يخفى اما ان يكون وقوعه لوقوع العلل اولا والثاني
 محال على ان يترتب له وجوده بل امر في وهو ان يترتب

ابن ابي بلال رحمه الله في فتاويه الاول وفي فتاويه الاول
على انتفاء حكم العلقه اذ علمت بغير تحقق بوجه الطرف
الآخر والاصل ان حاله مع العلقه كما يدونه فلا يكون
العلقه علقه واذا توقفت على عدم علقه اعتقلا بغير
تكون ذاتية وقد فرضت بقوله بوجه انه اعظم
وعليه ايراد **الاذن** انما انما لو تحقق سبب الطرف
اعتقلا لم يكن ذلك الطرف اولى لذاته لان رجحان احد
الطرفين للتبني يوجب لانيان رجحان الآخر لانه
لا اختلاف اجمعي ولذا لم يعدل بينهم من هذا الدليل
الى ان ارتفاع المانع معتبر في كل علقه ثالثة ولا شك
ان علقه الطرف اعتقلا بل مانع عن هذا الطرف فيعتبر
ارتفاع ثالثة علقه واجابه عنه سيد المحققين قدس سره بان

بان رجحان كل واحد من الطرفين على الآخر في حاله واحد
ممتنع وان كان باسباب متعددة واستوفى ذلك
من كفاية الميزان بما ان لو سلم فلا تكون سبب الطرف
الاصح لانا لا ولوية الطرف الاول فلا يتم التوجيه
الذي اخبر به الموردين بقول هذا السلك في غاية
الاحتياط والترانته واما بما يجزى بوجه الى صريح
انه وصدق الاضافه معتبرة في التناقض واختلاف
العلقه بوجه اختلاف الاضافه فلا يكون بينهما
بينهما تناقض ووجه دفعه انه ليس كل اختلاف
في كل مادة رافعا للتناقض فاننا نعم قطعانا
التي هو واحد في زمان واحد لا يمكن ان يكون
فانما وقاعد او مستحلاوس لانا او مستحلاوس لانا

وتكون بالاضافة الى سلبه او علقه وما اعتبره
المقوم وشروط التناقض فهو شرط كونه الحكم
المكتسبة في القواعد المنطقية فاذا ارتفعت
كيفية التناقض لازما لم يكن قد يكون وقد لا يكون وكون
الاضافة الى العلة من قبيل الاول فانه لا يدفع التناقض
في شئ من المواد ويميل تخصيص الاضافة في كلامهم
بما سوى العلة بناء على ذلك ويميل ابتداء ما عدا العلة
اذ لا يقر ذلك فتنبيه ولا يخفى ما في هذا الوجه او نقول
وصية والاضافة شرط للتناقض المعطلة اعني
كون احد الطرفين الاخر والابتداء ذلك ان يكون مع
ارتفاع هذا الشرط احد هاتين السور في الاثر
هذا وما نحن فيه من قبيل الاخير وكيف لا يكون كذلك

كذلك ولو كان شرط في شئها بسبب آخر فاما ان يقع
واحد منها فيلزم الترجيح بلا مرجح وبما في الوجه
اذ لا يجوز ان يكون احدهما الشرطي خارج الاثر على الا
طلاق الا بالبيان او في الاثر مطلقا واما ان يقع
او يرتفع فيلزم اجتماع التقيضين او ارتفاعهما
معاً ثم ان ارتفاع المانع غير معتبر في كل علة تامة عندهم
كما في العلة الاولى بالنسبة الى النسبة الى العلم الاول
والثاني اننا نختار اشتداد الطرد الاثر ونمنع لزوم
كونه واجبا او معتقدا لذاته لان الواجب والمنع لذاته
ما يجب له مع تحريم النظر الى ذاته من غير التفات الى
غيره الوجود والعدم والوجوب بهما بالنظر الى
الاولوية المستندة اليها وليس له مع تحريم النظر الى

ذاته بدون الالوهية فلا يكون واجباً لذاته وواجباً بغيره
قد مر شرح بأن الذات هي الرهان المستند اليه اذا كان
مقتضياً للوجوب الوجود لان مبدء الاستحالة انفعال
الوجود عنه قطعاً ولا يتبع بالواجب لانه او اعتبار تلك
الواسطة المستندة الى ذاته لا يتقدم في ذلك وانما لان
قادر على الوجود سبباً اليه ولا مرد من عدم الاستغناء الى الغير
~~غيره~~ ~~غيره~~ يكون الاستغناء اليه قادراً على كون الذات
مبدء الاستحالة انفعال الوجود عنه ~~فقط~~ ~~فقط~~
~~سبباً بالواجب لانه او اعتبار تلك الواسطة المستندة الى ذاته~~
الى واقول يمكن ان تنزه ذلك بان الواجب انما هو من
التعظيم ما يقتضيه ذاته مع قطع النظر عن غيره الوجود
وهو انهم من ان يكون مقتضياً له بواسطة او بغيره فانهم

منه يجب ان يكون هو ووصف لا ينافي الاقتضاؤه عما
الوجوبية ليعرف عليه انه مع قطع النظر عن غيره
يقتضي الوجود فلما حاز الى تخصيص الغير به انه
ربما يناقش فيه لبعده عن اللفظ في ذاته في مقام
التعريف **الثالث** اننا نحكي كون الطرف الاخر معلوماً
لكونه وقوع سببه من اذ لا يلزم من ايمان اعمه ايمان
العقيدة اذ عدم اعمه الاول ممكن وعلمه وضع عدم العقيدة
الاولى محتمله واجاب عن قدس سره بانه ينفذ في
الولوية الطرف الرابع لعدم سبب الطرف اعتباراً بل يمكن
لان السبب او مقتضاه وكونه ان يقول اذا انتفع
سبب الطرف اعتباراً بل فلا ينتزعه اولوية ذلك الطرف
الى انتفاء سبب الحجة اعمه الاول حيث قلتم انه

فما انتفع المانع عنده لم يكن انتفاع المانع جزء من علته ويكون
اجزاء بالترتيب من انتفاع المانع ونفسه وبينه انتفاع
المانعة وما ليس انتفاع المانع جزء من علته ما ينتفع
انفع عليه لا ما ينتفع مانعه وانعمه الا في من قبيل الكل
فان ما ينفرد في مانعه فموجود على تقدير وجوده هو
هو انعمه الا في المانع عن وجود انعمه الا في الاصل
عن العلة الاولى والآخرة وتلخيص الكلام في انتم
لا يجوز ان يكون النجس من هذه النجس فتدبر طاعة
توقف **الراجح** انما بعد تسليم افتقار الاولوية الى
انتفاعه على الطرف الاخر فتقول لا يلزم افتقاره الى
مؤخر موجوده لان يكون وجوده اولى بالنظر الى
ذاته بشرط انهما انتفاعه على عدمه البتة فيحقق نفسه

بنفسه مع انتفاعه على عدمه غير قاطع بوجوده في نفسه
باب اثبات الحكمة في عدم واجبه عينه بان علة عدم
عدمه على الوجود فعدمه على عدمه يكون وجوده على الوجود
او مستلزم له لان عدمه انما في الوجود او مستلزم
له وهذه العلة قلنا اولى مما قيل ان عدمه هو
الوجود فله غير بان بل غير واقع واعظم لا يتوقف
عليه اذ على التقديرين يلزم ان يكون هناك امر
موجود يكون هو علة له او لا لا للعلة وتما بطلان
ينتهي الى ما لا يكون له ذلك وهو الواجب فيتم اعطه
وفي بحث اذ علة عدمه قد يكون انتفاعه امر علة
المانع فيكون وجوده او مستلزم له فعدمه على
الذي هو علة الوجود يكون عدما واجبا قد تنزه

في كاشية العجربة عن اصل هذا الابرار بوجه آخر وهو
 ان من يقول بان الابرار لا يتصور انهم موجودون ولا
 يجعل وجود الواجب عينه لا يخلو ان يكون الماهية من حيث هي
 فاعلم لوجودها لا يرد عليه ذلك لا يحتاج اليكم عن
 الى فاعلم بوجوده يتقدم عليه بالوجود من غير ان يكون
 كون الماهية من حيث هي فاعلم لوجودها من غير شرط
 بل من غير ان يكون ذلك بشرط غير مستند الى ما هيته من حيث
 هو والماهية واجبة على قياس ما تقرر في نظر الان
 اعتباركم الى العلوة فرع التساوي اذ على تقدير الاول
 لا يبرهن ان الوجود من غير اعتبار الى علته والكلان
 بينهما في ذات التساوي ونفي الاولوية ثم لا يخفى ان
 على تقدير هذا النجوى من شدة اعتبارنا بواجبات الواجب اليهم

اللهم الا ان نقتضي عن ذلك بان ذلك الشرط ان كان امر
 موجودا فلا بد ان ينتهي الى شئ يكون موجودا لذاته
 من غير شرط وهو الواجب والاشك في الشرط
 الموجود وهو محض وان كان عدم مانع فلا بد ان ينتهي
 الى عدم يكون واجبا لذاته بان يكون عدم محتضرا
 فهو واجبه لذاته او يقال لا يعتبر ارتفاع المانع
 على نحو ما قلنا في احكامنا في ارتفاع المانع عن عدم الاول
 وان اشرنا الى ما فيه من التفصيل والاشك في الارتفاع
 عات الى غير انما به وهو بطر لان التصرف ليس اعتبارا
 محضا ينقطع بانقطاع الاعتبار لانه من جانب العلل
 دون المعكولات كما في الوصية ونظايرها من العلويات
 المتكررة فانهم ذلك وفيه ما لا يخفى لانه يمتنع ان يمتنع ذلك

الارتفاعات الى علمه موصية ضرورية ان يجمعوا واجب
بالغير عما تفرغ تحققة الطريقة الغاية والثالث ان اعطى
منه الحكم الاول وان كان امر الاعتباري انما نسوي عدمها
منه فانه كان ذلك الاعتباري لان الشئ واجب الان
ما يكون ذاته بشرط امر ان لا ينك عنه يقضي وجوده فهو
واجب عندهم وان كان ذلك الامر الاعتباري ما دنا فهو
يتوقف على امر آخر هو حكمه في غير النهاية فيحتاج جميع تلك
الاعتبارات الى علمه موصية او يقال ان الامور الاعتبارية
مطلقا لا يكون شرطها لوجود اصلها ما قبل ان عدم المانع
لحاشية عن امر وجودي وهو الشرط صديق فتأمل في نفسه
فانه على الثاني فان جميع هذه الاعذار واهية بل الوجود
الذي هو ان لا يصدق اولوية احد الطرفين بذاته فانما ان

ان يتبع طرمان الطرف الآخر فيلزم الانقضاء او يمكن فانما
بلا سبب فيلزم ترجيح المبرور بلا سبب او بسبب فيضمر
ذلك الطرف المبرور بالذات راغبي وهو لا يشاع زوال
ما بالذات بالغير واورده عليه ما اورده في اليوم الثالث
على التعديل الاول واجيب بنقل ما اجيب به في الثاني وهو
في الحقيقة يعود الى التزوير الاول فيثبت عليه والحاصل
منه جميع ذلك ان لم يتم ما ذكره بشئ من البراهين وقد سخر
له في هذا العلم برأنا ففيف وهو ان لو اوقف لذاته
اولوية احد الطرفين لكان هو بعينه مقتضيا لموجبه
الطرف الآخر ضرورة معية المتضادين بالذات وموجبه
مستلزم لانتفاء ضرورة انتفاء ترجيح المبرور وانتفاء
مستلزم لموجوب الطرف الاول وقد فرض ان الاولوية

غير متناهية من الوجوه وصدق كون الوجوه برباطها
 قدر تدفع ونورده في صورة قياس هكذا الخ لا
 الذات متضبا تاما لا لونية احد الطرفين فكلما كان
 المتضبا ذلك الطرف لا يجي كان الطرف الآخر موجودا
 وكلما كان الطرف الآخر موجودا كان متضبا وكلما كان
 متضبا كان ذلك الطرف واجبا وقد فرض غير واجبة
 مع انه المظهر برباط متبني لا يرد عليه شيء كما اورد
 في هذا المقام وقد عرفت بعد ما لا في هذا الوجه على ان
 شاع حكمه العينة نقل اصله عن المباحث المتشعبة
 وان لم يكن على ما قرره من التفتيح والاصحاح واورده عليه
 هو والمحقق قدس شئنا ان يراؤا بحجبا وهو ان لا يعلم ان
 انشاء احد الطرفين يستلزم وجود الطرف الآخر فان

فان كل واحد من الطرفين محتج عند الشاوي فيصدق انشاء
 احد الطرفين مع عدم وجود الآخر فالحق قدس شئنا
 اورد في صورة النقض التفصيل وانته في صورة
 النقض الاجمالي ونفي الشاوي لا جواز ذلك الى ان
 الحاصل وقوع كل طرف كما توقف على رجا في مقتضى ان
 يكون الطرف المرفوع رجا حال كون مرفوعا فيجب وقوع
 الرجا لما عرفت في الطبقات واورده المحقق عليه النقض
 ان لا يقدح به وجعل الحق في صورته الزجيرة والتاوي
 اما المقتضى الاول هو ذات الطرف المرفوع مع صفة
 المرفوعة لا من حيث هو وناقضته للطرف الآخر
 من صفته بحيث لا يمتنع الا في ما هو تيقن ليس
 بمقتضى وما هو مقتضى ليس شيق في ذلك المثل في صورة

التساوي وانما في اثبات هذه المكنونة لو انتم لم تظن
 ولم يجب الطرف الا ان كان جائزا لارتفاع وقد فرض الاول ارتفاعا
 فان وقع فيكون ارتفاع التعويض هو من وحي الاحتمال
 وان لم يقع فيكون جواز ارتفاعها وهو ايضا محتمل وان اورد
 بصورة الشك في فاقول هذا يدل على احتمال التساوي
 لاستلزام اجتماع التعويض او ايراد ارتفاعها وهو لو لم يكن
 فاقول المكنونة يجب ان يثبت التساوي بلا بد من ترجيح احد
 طرفيه في نفس النظر عن غير وجه متساوي النسبة
 الى الطرفين وهو نفس الامر من ان ترجيحان لا يتحققان
 يجوز ارتفاع التساوي الذي هو مقتضى الذات بالغير
 فلم لا يجوز ارتفاع ترجيحان الذي هو مقتضى الذات بالغير
 ايضا لانا نقول التساوي مقتضى الذات في المكنونة ولو كان

ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه فكل من سجد لا يربو بالنظر
 الى ذاته متساوي النسبة الى الطرفين من حيث
 انه لا يقتضي شيئا منها الا انه يتوقف على وجهه في نفس
 الامر نعم يتوقف كونها متساوية بالنظر الى ذاته وهذا
 بمعنى باق غير مرتفع اصلا فان قلت الا انهما
 ذكرت ان المكنونة من حيث ذاته متساوية نسبة
 الى الوجه والعدم وبذلك لا يتم اثبات الوجه بل ان
 ان يكون المكنونة مع امر عدتي لارتفاعها في وجهه
 يرجح او يوجب وجوده قلت بعد اثبات ان لا يلزم
 احد الطرفين او له بذاته احتياج المكنونة الى
 ما يعطيه الوجه وضروري ولذا لم يات في العقول كانه
 عبارة عن العقلة الفاعلية ضرورية في كل مكنونة معلولة وان

الحكيم لا يمكن ان يوجد بالعدم فيجب ان يكون له وجود
مباهاة فيكون عند من لم يجعل الله له نورا فلا
لهم لم يجب له ان اما تساوي النسبة الى الوجود
والعدم فيكون ملا مع العلة كماله بدونه وهو موجود
ممكن وهو اخصى او اولى غيب بالذات الى الوجود
فلا يستحيل عدمه فليكن من الوجود في وقت العلم
في وقت الاقوال بل في ترتيب احوالنا وبعدها الاقوال بلا ترتيب
ضرورة ان الاولوية احوالنا من العلة متحققة في
كل الوقتين فالوقتان نسب واما فيهما وان كان يترتب
لم يوجد في الوقت الاول لم يكن الاولوية ان كانت
لوقتية كما في وقت الوقوع والتدبر خلافه ووجوده
اقول لم يجب وجوده لان وجوده اما سابقا

سابقا لعدم او موجودا او لاحق بالنسبة اليه وعلى
الاقول والثاني يلزم من ترتيبنا احوالنا وجوده وعلى
الثالث فقد لا يرجح انما في من العلة الثانية
اذ في فقد في زمانا لان العلم اولى بتحقيق علته
وعلى عدم العلة الثانية فاذا لان اختصاصا من
الوقت بالوجود لا يترتب لم يوجد في الوقت الاقوال
يلزم من ترتيب احوالنا وبعدها الاول والام لم يكن العلة
الثانية علة ثالثة فقد ثبت بهذين الوجهين ان الوجود
يلزم لوجوده لا يترتب وهذا الوجوب يسمى بالوجوب السابق
وضحا في تقدمه الى دعوى الضرورة وحكم العقل
بانه وجوب فوجوده في زمانا بالوجود ووجوده في زمانا
بالوجوب التام هذا ما تقرر عليه كلام سيد الحقيقة

في كتيبة الثلثة بعد ترتيب ما قيل من معنى ذلك في هذا
 المطلب اقول يرد على التقديرين ان الله على تقدير الاولوية
 لا يلزم إمكان وجوده في وقت وعدمه في وقت آخر على اللازم
 منه إمكان عدمه ولو في وقت الوجود بان يرتفع الوجود
 في نفس ذلك الوقت ويتوقف بالعدم بدل اتصافه
 بالوجود ولا يخفى ان الله في إمكان عدمه في وقت الوجود
 وانما يستحيل إمكانه بشرط الوجود كما يتحقق في معنى التشرية
 العاتية فان إمكانه ما يجوز عدمه في الجملة واللازم ان يجوز
 عدمه على اتى وبغيره في الابرى ان الزمان حكمه ولا يجوز
 ان يبعد تارة ويوجد في لاسئلزله الممكن وهو متحقق
 في فرض عدمه على ما ينبغي في موضعه فلا يلزم من إمكان
 عدمه في وقت وجوده في وقت آخر ولا يلزم ان يمنع

في الترتيب الثاني انه مع ذلك جزم من العلة التامة لان
 العدم اولى وينبغي قوله لا يتحقق علتة ويستشعر بان علتة
 العدم العلة الموجبة للوجود والمرحبة له كما لا عدم
 العلة الموجبة فقط لجواز ان ينتج الموجبة وينبغي
 المرحبة فلا يكون العدم اولى بل ما يترأ اذ عدم انتفاء
 من عدم العلة التامة لا يلزم انتفاء المرحبة كما لا يلزم
 من انتفاء الوجود انتفاء الترجمان فالاول ان
 يقال لو لم يجز وجوده لاسكن عدمه في اولوية وجوده فيكون
 جواز ترجيح المرحبة ما دام وجودها وهو محتمل في هذا
 الوجه وما سبق في المطلب الاول ان الاولوية ذاتية كانت
 او غير تاسيتم الوجود كذا في قول ما اذ عود من تقدم
 هذا الوجوب على وجوب المرحبة لا في ما قرره من ان العلة

التامة قد يكون بسيطة لانه اذا انتقم منه الوجود برعما وجود
 انكم انتقم ما بالذات يكون جزء من العلة التامة لا محالة فلا
 يتحقق على تامة بسيطة اللهم الا ان يتحقق ويتحقق الاعم
 بالتحقيق هو وجوب الوجود وحيث قالوا ان علة وجود
 اعمول قد يكون بسيطة ارادوا به علة وجود وجوده
 ومصادره لا فخره المتأخر من الائمة كما سنده التحقيق قدس
 سره من ان ثبوت الشيء فرع ثبوت امثله لانه اذا الوجود
 امر شوقي فيكون امر شوقي ثبوت متاخر عنه وجوده فالوجود
 السابق على الوجود بان كان عين المسبوق به لم يتقدم
 الشيء على نفسه وان كان غيبى فشكلنا الكلام اليه حتى
 يلزم ان يكون للشيء الواحد وجودات غير تشابهية
 وهو بطلان ما انهم قد اعترفوا بان الشيء الواحد لا يتعدد

لانه وجود واحد واعلم انهم يزعمون ان الشيء الرئيس وغيبى
 في هذا المطلب على ان العلة سالمة من صدور المعلوم عنه
 لا يصدر عنه والدليل الذي ذكره انما به انما هو الاستلزام
 دون التتبع ودعوى الفروق في محل المنع فلهذا التفت
 مزيد بتفصيل اربابنا من علمية بعض تعليلاتنا ولكن
 هذا القول ما قصدت اليه في من الزمان الى تفرق اكمال
 وتشتت البال ووقوعه في زمان الصحى الهم متناصرة اجملة
 متناصرة كيتفون بانفسا برعنا التناصرة ويتفنون
 تبارى التناصرة عن التروى بالتناصرة والكم هداية ربه حتى اتقى
 بنفسه وبطلان الباطل بعد له بيده الحق واليه الرجوع
 رقم الكتاب بعنوان التناصرة بالناصرة على يد امة الكلام
 محمد صفي ابن ملا شربن ملا محمد بن محمد مت ملا نور الله

رسالة شرح لانا صنفه قرا باعبر برساله انبا الواسطه

الم

نقيا

١٧٠

٢١٥

٢١٦

٢١٧

٢١٨

٢١٩

٢٢٠

٢٢١

٢٢٢

٢٢٣

٢٢٤

٢٢٥

١٢٠٠
 ١٢٠١
 ١٢٠٢
 ١٢٠٣
 ١٢٠٤
 ١٢٠٥
 ١٢٠٦
 ١٢٠٧
 ١٢٠٨
 ١٢٠٩
 ١٢١٠
 ١٢١١
 ١٢١٢
 ١٢١٣
 ١٢١٤
 ١٢١٥
 ١٢١٦
 ١٢١٧
 ١٢١٨
 ١٢١٩
 ١٢٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده
 ونشرفه عن ان يطلق عليه الا واصد واحد وثبت
 العقول والافعال في كبريادته وتوكلت الازمان

والاولاد في سبيل عظمته ونبه وجوده
 ونشاهد بوضوحه بصفاته بانيه على ذاته بانه
 جيبك الذي دلتنا على ما هو مدار السعادات الابدية

وهذا الخ لاهوتكم المرامك الترمدية وعما آله
 اسرورة الاتقيا وعمرته احيى الاصفياء وبعد
 فممن نوايد شريفة كافيته وكنات لطيفه وافينه

فوحي رساله انبات الولد المختار من اعتم
 اعتمد على الله في كل شيء
 انتم في الفضل

١٢٢١
 ١٢٢٢
 ١٢٢٣
 ١٢٢٤
 ١٢٢٥
 ١٢٢٦
 ١٢٢٧
 ١٢٢٨
 ١٢٢٩
 ١٢٣٠
 ١٢٣١
 ١٢٣٢
 ١٢٣٣
 ١٢٣٤
 ١٢٣٥
 ١٢٣٦
 ١٢٣٧
 ١٢٣٨
 ١٢٣٩
 ١٢٤٠

١٢٤١
 ١٢٤٢
 ١٢٤٣
 ١٢٤٤
 ١٢٤٥
 ١٢٤٦
 ١٢٤٧
 ١٢٤٨
 ١٢٤٩
 ١٢٥٠
 ١٢٥١
 ١٢٥٢
 ١٢٥٣
 ١٢٥٤
 ١٢٥٥
 ١٢٥٦
 ١٢٥٧
 ١٢٥٨
 ١٢٥٩
 ١٢٦٠

اعتمد على الله في كل شيء
 في اجتهاد الحق الايمان والامانة شريفة لاوه
 الاباب شوكلا على الملك الوهاب وقضيت اسرته بحفل

من كان على الشرف اخصا كل ترهيج قوانين العلوم
 والافضل هو صاحب آيات العظمة والجمال وناس
 رايات الحكمة والكمال جالس وسادة العزة والاقبال

حارس طريق الافادة بالفضل والافضل في كل مقام
 اعلمته الزهراء عالم معالم الشريعة الذي انما نظام مبادي
 الدولة الرفيعة دراج مدارج احسنه المنيرة

قد شرفت بتفسير سيرة السنية شناه الاعالي
 وتوجهت الى عتبة العلية صباه اصحاب المكارم
 واعماله الملقب من لسان الغيب لوفور محبة

١٢٦١
 ١٢٦٢
 ١٢٦٣
 ١٢٦٤
 ١٢٦٥
 ١٢٦٦
 ١٢٦٧
 ١٢٦٨
 ١٢٦٩
 ١٢٧٠
 ١٢٧١
 ١٢٧٢
 ١٢٧٣
 ١٢٧٤
 ١٢٧٥
 ١٢٧٦
 ١٢٧٧
 ١٢٧٨
 ١٢٧٩
 ١٢٨٠

اذ لا يتاخر
الآله الفاعل فقط
محذوفه

॥ श्री गणेशाय नमः ॥

باب احكام الامور الفقهية

اذ لا يحتاج
الى الفاعل فقط
محذوف

01

॥ श्रीगणेशाय नमः ॥

۱۹۹۹

177

این کتابخانه دولتی
ایست

50

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس

المنزوم مطلقا سواء كان بالذات او بالغير فغير
المانع التام بالذات لاستلزام عدم إمكان المنزوم
لأنه لا يقع إلا على ما لا يستلزم بالذات
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

لعدم حصول الأول مع أن الأول متضمن بالذات والثاني
ممكن بالذات وقيل اعترض في ثمانية أسان شر التجويد
لأنه لا يقع إلا على ما لا يستلزم بالذات
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

المانع يستلزم إمكان وجود المنزوم مع عدم المانع وهو
ينبغي التام بالذات والمانع أن إمكان المنزوم
هو بالقياس إلى ذاته وهو يستلزم إمكان المانع
بالقياس إلى ذاته ولا يتوهم أن هذا قول بلا مانع

المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

بوجه فرس و ششکده ای و کون لور و نکر کیم سخن کون بی منظر آند قیاس
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان
المانع كذا وكذا لان عدم الواجب بالذات لان

[illegible][illegible]

في قوله وان اراد
 لا ناصحون بان
 في قوله وان اراد
 لا ناصحون بان
 في قوله وان اراد
 لا ناصحون بان

١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١
 ٤٧٢
 ٤٧٣
 ٤٧٤
 ٤٧٥
 ٤٧٦
 ٤٧٧
 ٤٧٨
 ٤٧٩
 ٤٨٠
 ٤٨١
 ٤٨٢
 ٤٨٣

موقوف على بطون الدور وقد ذكرت ان هذا الطريق
لا يتوقف عليه لانقول بك في ابطال لزوم كون من
على نفسه دورا وذكر لزوم كون من على نفسه
وقد ذكرنا في الاصول على ما ذكرناه في

من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال

من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال

موقوف على بطون الدور وقد ذكرت ان هذا الطريق
لا يتوقف عليه لانقول بك في ابطال لزوم كون من
على نفسه دورا وذكر لزوم كون من على نفسه
وقد ذكرنا في الاصول على ما ذكرناه في

من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال

من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال
من مافرض على غيره من
لا يكون له في كل حال

[illegible]

١٨٩٠
 ١٨٩١
 ١٨٩٢
 ١٨٩٣
 ١٨٩٤
 ١٨٩٥
 ١٨٩٦
 ١٨٩٧
 ١٨٩٨
 ١٨٩٩
 ١٩٠٠
 ١٩٠١
 ١٩٠٢
 ١٩٠٣
 ١٩٠٤
 ١٩٠٥
 ١٩٠٦
 ١٩٠٧
 ١٩٠٨
 ١٩٠٩
 ١٩١٠
 ١٩١١
 ١٩١٢
 ١٩١٣
 ١٩١٤
 ١٩١٥
 ١٩١٦
 ١٩١٧
 ١٩١٨
 ١٩١٩
 ١٩٢٠
 ١٩٢١
 ١٩٢٢
 ١٩٢٣
 ١٩٢٤
 ١٩٢٥
 ١٩٢٦
 ١٩٢٧
 ١٩٢٨
 ١٩٢٩
 ١٩٣٠
 ١٩٣١
 ١٩٣٢
 ١٩٣٣
 ١٩٣٤
 ١٩٣٥
 ١٩٣٦
 ١٩٣٧
 ١٩٣٨
 ١٩٣٩
 ١٩٤٠
 ١٩٤١
 ١٩٤٢
 ١٩٤٣
 ١٩٤٤
 ١٩٤٥
 ١٩٤٦
 ١٩٤٧
 ١٩٤٨
 ١٩٤٩
 ١٩٥٠
 ١٩٥١
 ١٩٥٢
 ١٩٥٣
 ١٩٥٤
 ١٩٥٥
 ١٩٥٦
 ١٩٥٧
 ١٩٥٨
 ١٩٥٩
 ١٩٦٠
 ١٩٦١
 ١٩٦٢
 ١٩٦٣
 ١٩٦٤
 ١٩٦٥
 ١٩٦٦
 ١٩٦٧
 ١٩٦٨
 ١٩٦٩
 ١٩٧٠
 ١٩٧١
 ١٩٧٢
 ١٩٧٣
 ١٩٧٤
 ١٩٧٥
 ١٩٧٦
 ١٩٧٧
 ١٩٧٨
 ١٩٧٩
 ١٩٨٠
 ١٩٨١
 ١٩٨٢
 ١٩٨٣
 ١٩٨٤
 ١٩٨٥
 ١٩٨٦
 ١٩٨٧
 ١٩٨٨
 ١٩٨٩
 ١٩٩٠
 ١٩٩١
 ١٩٩٢
 ١٩٩٣
 ١٩٩٤
 ١٩٩٥
 ١٩٩٦
 ١٩٩٧
 ١٩٩٨
 ١٩٩٩
 ٢٠٠٠
 ٢٠٠١
 ٢٠٠٢
 ٢٠٠٣
 ٢٠٠٤
 ٢٠٠٥
 ٢٠٠٦
 ٢٠٠٧
 ٢٠٠٨
 ٢٠٠٩
 ٢٠١٠
 ٢٠١١
 ٢٠١٢
 ٢٠١٣
 ٢٠١٤
 ٢٠١٥
 ٢٠١٦
 ٢٠١٧
 ٢٠١٨
 ٢٠١٩
 ٢٠٢٠
 ٢٠٢١
 ٢٠٢٢
 ٢٠٢٣
 ٢٠٢٤
 ٢٠٢٥
 ٢٠٢٦
 ٢٠٢٧
 ٢٠٢٨
 ٢٠٢٩
 ٢٠٣٠
 ٢٠٣١
 ٢٠٣٢
 ٢٠٣٣
 ٢٠٣٤
 ٢٠٣٥
 ٢٠٣٦
 ٢٠٣٧
 ٢٠٣٨
 ٢٠٣٩
 ٢٠٤٠
 ٢٠٤١
 ٢٠٤٢
 ٢٠٤٣
 ٢٠٤٤
 ٢٠٤٥
 ٢٠٤٦
 ٢٠٤٧
 ٢٠٤٨
 ٢٠٤٩
 ٢٠٥٠
 ٢٠٥١
 ٢٠٥٢
 ٢٠٥٣
 ٢٠٥٤
 ٢٠٥٥
 ٢٠٥٦
 ٢٠٥٧
 ٢٠٥٨
 ٢٠٥٩
 ٢٠٦٠
 ٢٠٦١
 ٢٠٦٢
 ٢٠٦٣
 ٢٠٦٤
 ٢٠٦٥
 ٢٠٦٦
 ٢٠٦٧
 ٢٠٦٨
 ٢٠٦٩
 ٢٠٧٠
 ٢٠٧١
 ٢٠٧٢
 ٢٠٧٣
 ٢٠٧٤
 ٢٠٧٥
 ٢٠٧٦
 ٢٠٧٧
 ٢٠٧٨
 ٢٠٧٩
 ٢٠٨٠
 ٢٠٨١
 ٢٠٨٢
 ٢٠٨٣
 ٢٠٨٤
 ٢٠٨٥
 ٢٠٨٦
 ٢٠٨٧
 ٢٠٨٨
 ٢٠٨٩
 ٢٠٩٠
 ٢٠٩١
 ٢٠٩٢
 ٢٠٩٣
 ٢٠٩٤
 ٢٠٩٥
 ٢٠٩٦
 ٢٠٩٧
 ٢٠٩٨
 ٢٠٩٩
 ٢١٠٠
 ٢١٠١
 ٢١٠٢
 ٢١٠٣
 ٢١٠٤
 ٢١٠٥
 ٢١٠٦
 ٢١٠٧
 ٢١٠٨
 ٢١٠٩
 ٢١١٠
 ٢١١١
 ٢١١٢
 ٢١١٣
 ٢١١٤
 ٢١١٥
 ٢١١٦
 ٢١١٧
 ٢١١٨
 ٢١١٩
 ٢١٢٠
 ٢١٢١
 ٢١٢٢
 ٢١٢٣
 ٢١٢٤
 ٢١٢٥
 ٢١٢٦
 ٢١٢٧
 ٢١٢٨
 ٢١٢٩
 ٢١٣٠
 ٢١٣١
 ٢١٣٢
 ٢١٣٣
 ٢١٣٤
 ٢١٣٥
 ٢١٣٦
 ٢١٣٧
 ٢١٣٨
 ٢١٣٩
 ٢١٤٠
 ٢١٤١
 ٢١٤٢
 ٢١٤٣
 ٢١٤٤
 ٢١٤٥
 ٢١٤٦
 ٢١٤٧
 ٢١٤٨
 ٢١٤٩
 ٢١٥٠
 ٢١٥١
 ٢١٥٢
 ٢١٥٣
 ٢١٥٤
 ٢١٥٥
 ٢١٥٦
 ٢١٥٧
 ٢١٥٨
 ٢١٥٩
 ٢١٦٠
 ٢١٦١
 ٢١٦٢
 ٢١٦٣
 ٢١٦٤
 ٢١٦٥
 ٢١٦٦
 ٢١٦٧
 ٢١٦٨
 ٢١٦٩
 ٢١٧٠
 ٢١٧١
 ٢١٧٢
 ٢١٧٣
 ٢١٧٤
 ٢١٧٥
 ٢١٧٦
 ٢١٧٧
 ٢١٧٨
 ٢١٧٩
 ٢١٨٠
 ٢١٨١
 ٢١٨٢
 ٢١٨٣
 ٢١٨٤
 ٢١٨٥
 ٢١٨٦
 ٢١٨٧
 ٢١٨٨
 ٢١٨٩
 ٢١٩٠
 ٢١٩١
 ٢١٩٢
 ٢١٩٣
 ٢١٩٤
 ٢١٩٥
 ٢١٩٦
 ٢١٩٧
 ٢١٩٨
 ٢١٩٩
 ٢٢٠٠
 ٢٢٠١
 ٢٢٠٢
 ٢٢٠٣
 ٢٢٠٤

[illegible][illegible]

[illegible][illegible]

كانت موجودة في الخارج والامور العرفية الواقعة
نفس الامور في خارج عن هذا المجموع
مجموع الامور في هذا الحكم من مشهور الحكم في خارج
تعام السند في العلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي ان يكون السند فيه
لكن في هذا السند على ما ينبغي ان يكون السند فيه

العلم الثاني
نفس الامور في خارج عن هذا المجموع
مجموع الامور في هذا الحكم من مشهور الحكم في خارج
تعام السند في العلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي ان يكون السند فيه
لكن في هذا السند على ما ينبغي ان يكون السند فيه

ان يكون علمه في هذه الامور داخل في العلم الثاني للحكم وهذا ليس على ما ينبغي ان يكون العلم فيه
العلم الثاني
نفس الامور في خارج عن هذا المجموع
مجموع الامور في هذا الحكم من مشهور الحكم في خارج
تعام السند في العلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي ان يكون السند فيه
لكن في هذا السند على ما ينبغي ان يكون السند فيه

العلم الثاني
نفس الامور في خارج عن هذا المجموع
مجموع الامور في هذا الحكم من مشهور الحكم في خارج
تعام السند في العلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي ان يكون السند فيه
لكن في هذا السند على ما ينبغي ان يكون السند فيه

لو ثبت الانتماء الى الواجب لكان وانما هو المستلزم
 فلا يشك ان له علة باعتبار المذكور وسواء تحققه العلم
 بهذا المعنى لا يفي كتحققه بهذا السؤال اذ لا يفي علم
 ورود علوم تبيد الحق بقوله الذي هو كجاء الراجح على
 وهو جوده فثبت بهذا ما اشهر في ما يشهد من ان
 الفاعل قسم من العلة الخارجية على المعنى وانما هو من
 مقوم للمادة والصورية وبسبب ما يجرب له انما
 في هذا المعنى فان الدليل المذكور لا يجري فيه لانه انما
 ينحصر على ان الدليل المذكور يجري فيه لانه انما يشهد بذلك
 بان يقال انما على المستفاد من المذكور في الجملة
 الذي هو المركبة من الواجب وانما يجب ان يكون فاعلا
 في كل واحد والآن يمكن فاعل مستفاد في الجملة من
 المستفاد من المذكور في الجملة

[illegible]

Handwritten marginal notes on the right side of the right page, including phrases like "لا بد من..." and "فان..."

Handwritten marginal notes at the top of the right page.

Main body of handwritten text on the right page, featuring several lines of Arabic script with red ink used for emphasis and headings.

Vertical handwritten marginal notes on the left side of the right page.

Handwritten marginal notes at the top of the left page.

Main body of handwritten text on the left page, continuing the discussion with red ink highlights.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page.

Handwritten marginal notes on the left side of the left page.

Handwritten marginal notes in Arabic script at the top of the right page.

الما حرج عنه اذا كان صادرا عنه حيث قال فيما

سبب جميعه ان لا يستند الى الاله او الى ما صدر
عنه فبغير ما تدافع به نقول ان الكلام ان يق
بطل حتى يدل على ان الاله الفاعل المستقل
او الى ما حرج عنه وهو ما صدر عنه وهو الكلام

او الى ما حرج عنه وهو ما صدر عنه وهو الكلام
ففيه ما فيه هذا واعيان اجوابه الاول هو بافتراض
الانفصال الاول ومنه بطلان الجاهل وهو المتخلف عن الفاعل

استعمل ما يحسن المذكور وان اجواب الثاني هو
بافتراض ان الثاني هو المذكور ومنه بطلان الجاهل
على وجوده وعلمه قول وبهذا ينفي الالوه الثاني

ايضا يبين ان مجموع العمل الثاني على مستقل مجزئ

Handwritten marginal notes on the right side of the right page.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page.

Handwritten marginal notes on the right side of the right page.

Handwritten marginal notes in Arabic script at the top of the left page.

مجموعه اعماله كما ذكرتم ولا يلزم ان يكون علمه
منه لكنه اعماله بل لا يلزم ان يكون فاعل كل منهما
عن مجموع العمل الثاني المذكور وهو مستقل فلا يلزم
فعله اولى منها بان يكون علمه لانه

تأثيره الثاني فيه كلامي مقتضيه وكذا الحال في
قوله وكما قلنا في هذا قال فيمانع عنه في الجاهل
هذه صورة الثاني في صورة الدور يلزم ترجيح

فقد تميز انتهى كلامه وينبغي ان يعلم ان الاستدلال بلزوم
ترجيح المصروف في الثاني الاول واللاحق
فيه ان ذكر الثاني تأنيديا في بيان لزومه

الحق العقده الثاني بان فاعل العمل بالاستقلال فاعل

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page.

وغيره وانما ذكره انفسه لا يدق عليه **قوله** والاول هو انشاء
بجواز ان العدم هو وجوده
فيه الذي نحن بصدد ابطاله لكي لا يخفى عليك ان الكلام
منه ليس يجمع على ابطال النسب كيف والكلام في اعمد
الاول الذي لا يوقف على ابطال الدور والنسب فليست
بصدد ابطال تبليغ حق وامر من النبي باقرضا لا يشرع
اشي في باب العدم والى ذكر وقوعه في النسخة المتفق
وان اردت الاطلاع على حقيقة الحال فانزع الى مذكره
التي في النسخة القديمة من حيث العدم ومع ذلك
وغيره لان قد مر في ذكره توضيح دليل ابطال النسب
وانه يشك في غايته لمن يخلص ما في فيه **قوله** فانه
بطلان بطلان فيه لانه لا يزل في بيان **قوله** لا يخفى على الصاهر
وقد اذعرت بعض ما في غير خلا تفنني **قوله**
ان في قوله لا يوقف على ابطال الدور والنسب
فليست بصدد ابطال تبليغ حق وامر من النبي باقرضا لا يشرع
اشي في باب العدم والى ذكر وقوعه في النسخة المتفق
وان اردت الاطلاع على حقيقة الحال فانزع الى مذكره
التي في النسخة القديمة من حيث العدم ومع ذلك
وغيره لان قد مر في ذكره توضيح دليل ابطال النسب
وانه يشك في غايته لمن يخلص ما في فيه **قوله** فانه
بطلان بطلان فيه لانه لا يزل في بيان **قوله** لا يخفى على الصاهر
وقد اذعرت بعض ما في غير خلا تفنني **قوله**

منه لا يرد الاول لان يقال من لا يرد الثاني
لكونه غير واجبه التقدم كما اوتيه بعض النسخة وقيل
عند كونه التقدم انما هو وجوده التقدم لا يرد انما هو عدمه
فليس حرجهم بان يكونان بل هو غير مع باطلاه اذ لا يخفى على الصاهر
نوعه لانه في مقام السند قد مر **قوله** اذ لو كان كونه العلم
العام متفق على كونه العلم في امره في وجوده هذا امر متفق على جواز
عدمه فيكون العلم العام متفق على كونه العلم في امره في وجوده هذا امر متفق على جواز
خاصة لا في مطلقه مع ولا في مطلقه المتكامل انما هو في بعض المراتب
اذا تقرر ولا يشك ان عليه التام وان كانت نفسه لم يرد في وجوده
بل هو وجوده في امره في وجوده كماله او احتياج كل علم الى
مطلق العلم عملا خافيا في عدمه لم ينكر في اصوله ما في في العلم التام
في بعض النسخة المذكورة غير الحكم فيمنع علم صنف قول ولو تقرر
بعض النسخة المذكورة غير الحكم فيمنع علم صنف قول ولو تقرر

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان
القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان
القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان
القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

القول لا ينافي مع القول في
الواجب بل هو من الوجوه
التي لا ينافي معها

هذا القول هو
 في الامكانات
 لا يفرقها
 في الامكانات
 لا يفرقها
 في الامكانات
 لا يفرقها

والتي لا تنس في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انما لا تنس في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

وهو قولهم
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

هذا القول هو
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

هذا القول هو
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

انهم قالوا في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

وهو قولهم
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات
 في الامكانات

ولا تفتد في القدر المأخوذ من
الملك والمملوك والعتق

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰

لتاسع له نسع على فاعلية بالاستقلال والعقل

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰
 ۲۰۱
 ۲۰۲
 ۲۰۳
 ۲۰۴
 ۲۰۵
 ۲۰۶
 ۲۰۷
 ۲۰۸
 ۲۰۹
 ۲۱۰
 ۲۱۱
 ۲۱۲
 ۲۱۳
 ۲۱۴
 ۲۱۵
 ۲۱۶
 ۲۱۷
 ۲۱۸
 ۲۱۹
 ۲۲۰
 ۲۲۱
 ۲۲۲
 ۲۲۳
 ۲۲۴
 ۲۲۵
 ۲۲۶
 ۲۲۷
 ۲۲۸
 ۲۲۹
 ۲۳۰
 ۲۳۱
 ۲۳۲
 ۲۳۳
 ۲۳۴
 ۲۳۵
 ۲۳۶
 ۲۳۷
 ۲۳۸
 ۲۳۹
 ۲۴۰
 ۲۴۱
 ۲۴۲
 ۲۴۳
 ۲۴۴
 ۲۴۵
 ۲۴۶
 ۲۴۷
 ۲۴۸
 ۲۴۹
 ۲۵۰
 ۲۵۱
 ۲۵۲
 ۲۵۳
 ۲۵۴
 ۲۵۵
 ۲۵۶
 ۲۵۷
 ۲۵۸
 ۲۵۹
 ۲۶۰
 ۲۶۱
 ۲۶۲
 ۲۶۳
 ۲۶۴
 ۲۶۵
 ۲۶۶
 ۲۶۷
 ۲۶۸
 ۲۶۹
 ۲۷۰
 ۲۷۱
 ۲۷۲
 ۲۷۳
 ۲۷۴
 ۲۷۵
 ۲۷۶
 ۲۷۷
 ۲۷۸
 ۲۷۹
 ۲۸۰
 ۲۸۱
 ۲۸۲
 ۲۸۳
 ۲۸۴
 ۲۸۵
 ۲۸۶
 ۲۸۷
 ۲۸۸
 ۲۸۹
 ۲۹۰
 ۲۹۱
 ۲۹۲
 ۲۹۳
 ۲۹۴
 ۲۹۵
 ۲۹۶
 ۲۹۷
 ۲۹۸
 ۲۹۹
 ۳۰۰
 ۳۰۱
 ۳۰۲
 ۳۰۳
 ۳۰۴
 ۳۰۵
 ۳۰۶
 ۳۰۷
 ۳۰۸
 ۳۰۹
 ۳۱۰
 ۳۱۱
 ۳۱۲
 ۳۱۳
 ۳۱۴
 ۳۱۵
 ۳۱۶
 ۳۱۷
 ۳۱۸
 ۳۱۹
 ۳۲۰
 ۳۲۱
 ۳۲۲
 ۳۲۳
 ۳۲۴
 ۳۲۵
 ۳۲۶
 ۳۲۷
 ۳۲۸
 ۳۲۹
 ۳۳۰
 ۳۳۱
 ۳۳۲
 ۳۳۳
 ۳۳۴
 ۳۳۵
 ۳۳۶
 ۳۳۷
 ۳۳۸
 ۳۳۹
 ۳۴۰
 ۳۴۱
 ۳۴۲
 ۳۴۳
 ۳۴۴
 ۳۴۵
 ۳۴۶
 ۳۴۷
 ۳۴۸
 ۳۴۹
 ۳۵۰
 ۳۵۱
 ۳۵۲
 ۳۵۳
 ۳۵۴
 ۳۵۵
 ۳۵۶
 ۳۵۷
 ۳۵۸
 ۳۵۹
 ۳۶۰
 ۳۶۱
 ۳۶۲
 ۳۶۳
 ۳۶۴
 ۳۶۵
 ۳۶۶
 ۳۶۷
 ۳۶۸
 ۳۶۹
 ۳۷۰
 ۳۷۱
 ۳۷۲
 ۳۷۳
 ۳۷۴
 ۳۷۵
 ۳۷۶
 ۳۷۷
 ۳۷۸
 ۳۷۹
 ۳۸۰
 ۳۸۱
 ۳۸۲
 ۳۸۳
 ۳۸۴
 ۳۸۵
 ۳۸۶
 ۳۸۷
 ۳۸۸
 ۳۸۹
 ۳۹۰
 ۳۹۱
 ۳۹۲
 ۳۹۳
 ۳۹۴
 ۳۹۵
 ۳۹۶
 ۳۹۷
 ۳۹۸
 ۳۹۹
 ۴۰۰
 ۴۰۱
 ۴۰۲
 ۴۰۳
 ۴۰۴
 ۴۰۵
 ۴۰۶
 ۴۰۷
 ۴۰۸
 ۴۰۹
 ۴۱۰
 ۴۱۱
 ۴۱۲
 ۴۱۳
 ۴۱۴
 ۴۱۵
 ۴۱۶
 ۴۱۷
 ۴۱۸
 ۴۱۹
 ۴۲۰
 ۴۲۱
 ۴۲۲
 ۴۲۳
 ۴۲۴
 ۴۲۵
 ۴۲۶
 ۴۲۷
 ۴۲۸
 ۴۲۹
 ۴۳۰
 ۴۳۱
 ۴۳۲
 ۴۳۳
 ۴۳۴
 ۴۳۵
 ۴۳۶
 ۴۳۷
 ۴۳۸
 ۴۳۹
 ۴۴۰
 ۴۴۱
 ۴۴۲
 ۴۴۳
 ۴۴۴
 ۴۴۵
 ۴۴۶
 ۴۴۷
 ۴۴۸
 ۴۴۹
 ۴۵۰
 ۴۵۱
 ۴۵۲
 ۴۵۳
 ۴۵۴
 ۴۵۵
 ۴۵۶
 ۴۵۷
 ۴۵۸
 ۴۵۹
 ۴۶۰
 ۴۶۱
 ۴۶۲
 ۴۶۳
 ۴۶۴
 ۴۶۵
 ۴۶۶
 ۴۶۷
 ۴۶۸
 ۴۶۹
 ۴۷۰
 ۴۷۱

[illegible]

هذا هو المقصود من قوله تعالى
 وما كان لعلنا ان نذكره
 في قوله تعالى وما كان لعلنا ان نذكره

ما اورد على الشا في نظره و هو هذا
 فيما قصده ولا حاجة اليه باق طارئة في قوله تعالى وما كان لعلنا ان نذكره
 حيث قال فاذا افترقوا فليذكر في ذكره بمرتبته فانه لا
 اليه اقربا ذكره بل يقول لا يظهر له محض فضلا في العدد
 لعلنا يكون له نصيب **ف** فنقول العلة القريبة
 اعلم ان تحريمه ان العلة القريبة مستقلة بالحق المذكور
 لسبب مجموعها لعلنا ان نذكره في مجموع ما فوق المعلوم
 الا في اية غير انما به كما ذكره صلا في تمام التخصيص بالتأثير
 في **قوله** وان قيل لعلنا ان نذكره في مجموع ما فوق المعلوم
 المؤثر في مجموع **قوله** هذا راجع الى الجمع المذكور في قوله
قوله هو العلة التامة اي تامة التأثير في جميع ما يؤثر في طوعها
 في السبب قريبا وبعيدا المسند ذكره والا لكان لا الا في ذكره
 السبب

هذا هو المقصود من قوله تعالى
 وما كان لعلنا ان نذكره
 في قوله تعالى وما كان لعلنا ان نذكره

ان لا يذكر العلة التامة ولعلنا ان نذكره في قوله تعالى
 التامة اعني جميع **قوله** ولا يخفى عليك ان التخصيص
 الذي اوردناه اعني ان لا يذكر في كثير من نذكر
قوله فانما ان يكون ما فوق المعلوم الا في مرتبة
 واحدة **قوله** في واحدة حال وايضا ان يكون المؤثر
 التام ما فوق المعلوم الا في مرتبة واحدة
 كذا انفع عنه **قوله** والا لكان ان يقال بدل قوله علة
 اية اي حال كونه سلسلة واحدة **قوله** او يكون جميع
 تلك السلسلة باسرها يحتمل ان يراد به ان يكون
 المؤثر التام في جميع تلك السلسلة باسرها حيث
 بجميع مجموعها في جميع اية تأثيره او لا شأن به في المؤثر التام
 في ما فوق المعلوم الا في مرتبة واحدة لان جميع

فان قيل لعلنا ان نذكره في قوله تعالى
 وما كان لعلنا ان نذكره
 في قوله تعالى وما كان لعلنا ان نذكره

هذا هو المقصود من قوله تعالى
 وما كان لعلنا ان نذكره
 في قوله تعالى وما كان لعلنا ان نذكره

سواء كان شرطاً للتأثير أو لا يجب ان يكون مجانياً
مشاركتك الامور التي يتوقف عليها امر محرج

كل واحد واحد من العلل الثمانية كما هو المشهور فيها
بينهم والباقي على جميع ما يتوقف عليه سواء كان
شرطاً للتأثير أو لا فتلك الامور خارجة عن كثر استعارته

له فليد يكون هو العلة الثامنة وهذا منتزعه ما هو شرط وليس بجزء
العبادة ولا تاتي ان المتاعل كونه شرطاً في ان يقدّمه ان يتوقف
بالفقيه على الوجه المذكور لا يكون عليه هذا الشرط

وذلك بغير فاضل من بناء كلامه بالتميز ثماني وايضاً يوصف
العله الثامنة على ما يجب في جميع ما يتوقف عليه كونه
ان يكون الشرط عليه نفسه كونه شرطاً في ان يقدّمه ان يتوقف

او معنى الترتيب لا ينفصل كون الشيء محتاجاً الى
الامر كونه في آخره و ان يكون الشيء الثاني مقتدماً على الثاني

الاول والثاني قد سبق منه كما يجب تقدم العلة الثامنة على العلة
التي هي كونه شرطاً في ان يقدّمه ان يتوقف عليه كونه شرطاً في ان يقدّمه

العله الثامنة على ما يجب في جميع ما يتوقف عليه كونه
العله الثامنة على ما يجب في جميع ما يتوقف عليه كونه

العله الثامنة على ما يجب في جميع ما يتوقف عليه كونه
العله الثامنة على ما يجب في جميع ما يتوقف عليه كونه

الفاعلية لان بعض ما يتوقف عليه هو العلة انما وية والصورة
 ومجموعهما عجز المعلوم فاذا اخذ من العلة الفاعلية لا يتبين
 المعلوم اليها والاولى ان يلزم احتياج الحكم المعلوم اليه من تقدمه
 عليه هذا هو معنى ما قيل في شرح عليه العلة التامة وفي
 تقدم ما علمه فلا يتبين في المعلوم انما العلم فلهذا فيه
قوله قلنا العلة التامة لا تقدم لا علم المعلوم قد سمعت في بعض
 ما يتعلق به والى ما تروى قد ستر في غير هذا الكتاب ليس في العادة
 في العلة التامة ما يمنع العلم لا سيما كتر وتبين ما في قوله واخذنا
 والعلم انما هو هذه الكمية قوله قدر السكاح اه قد عرفت المعلوم في
 ما فيه فتذكر قوله فان الكثرة الثانية لا تقتضي هذا لا يدل
 على ما دعاه من ان هذا الوجه على ما لا يخفى على العظم قوله المستندة الى
 وانما ما في قوله الواجب انما هو انما لا يخفى ان

في بعض ما يتوقف عليه هو العلة انما وية والصورة
 ومجموعهما عجز المعلوم فاذا اخذ من العلة الفاعلية لا يتبين
 المعلوم اليها والاولى ان يلزم احتياج الحكم المعلوم اليه من تقدمه
 عليه هذا هو معنى ما قيل في شرح عليه العلة التامة وفي
 تقدم ما علمه فلا يتبين في المعلوم انما العلم فلهذا فيه
 قوله قلنا العلة التامة لا تقدم لا علم المعلوم قد سمعت في بعض
 ما يتعلق به والى ما تروى قد ستر في غير هذا الكتاب ليس في العادة
 في العلة التامة ما يمنع العلم لا سيما كتر وتبين ما في قوله واخذنا
 والعلم انما هو هذه الكمية قوله قدر السكاح اه قد عرفت المعلوم في
 ما فيه فتذكر قوله فان الكثرة الثانية لا تقتضي هذا لا يدل
 على ما دعاه من ان هذا الوجه على ما لا يخفى على العظم قوله المستندة الى
 وانما ما في قوله الواجب انما هو انما لا يخفى ان

فان سبق المعلوم الاخير الى الواجب يتبين الى العلم الآخر
 ايضا فكيف يكون ما فوقه علة تامة لا قوله اقول هذا ايضا
 محال كما في انما يتبين قوله ولا يلزم منه عدم دخولنا
 في العلة الثالثة قيل عليه ان يتبين اذ الان بقية العلم
 واخيه في العلة التامة فيكون العلة الثالثة لا يلزم والثانية
 هي نفس تلك ليجوز ان يفاد عنها وهذا لما في
 الاول الذي ذكره فانه ان هذا الخش للزوم تقدم الخ
 مما نفسه برتبته وان لم يلزم ذلك بل لا يخفى
 العلة التامة فلو لم تقدم برتبته واصلة ولا يقبل
قوله لا يخفى قوله ضرورة ان العلم المتوقف على
 واجبات يكون موجودا في العلم ما في قوله ودله
 الامر انما هو انما هو انما لا يخفى ان

فثبت ان العلم التام لا يتبين
 انما العلم التام لا يتبين
 انما العلم التام لا يتبين

انما العلم التام لا يتبين
 انما العلم التام لا يتبين

انما العلم التام لا يتبين
 انما العلم التام لا يتبين

نقفا فلا تنفصل قوله ويمكن ان ينسب الحكم الثاني وهي
 جملة الممكنات الى العلة الفاعلية يعني انفسكم بدون اعتبار
 اثرها كما سنبينه كره اعصم وهذه الاشياء قد سبى سره
 ان تقرير البرهان يومها قوله وهو ان يقال اذا اعتبرنا
 العلة الفاعلية انفسها بل اعتبارا لاشياء جملة واحدة
 وافذنا الممكنات جميعا جملة اخرى ونسب اجملا الثانية
 الى الاولى فلا يخفى ان يكون في اجملا الاولى امر خارج
 عن اجملا الثانية ولان اولاه قوله والاشياء في الاشياء الاولى
 في بعضها يكون الامور لا يكون معتبرا في العلة الفاعلية
 ويندرج ما يكون الامور الزايدة في معتبر في الامور المعروفة
 معرفة الاشياء الثانية وهذا عين التعريف الاول ولا تتأخر
 بينهما في اكثر الامور من الاجاث وغير كما يظهر

حاصله ان لا يجوز اعتبارا لاشياء
 على جميع الممكنات في هذا التعريف
 انما هو اعتبارا لاشياء في الامور
 في العلة الفاعلية في الاشياء
 في العلة الفاعلية في الاشياء

بالاعتبار قوله لا يتأخر ابطال اجملا الثانية
 بغير علم العلة من غير انفسه قوله في التعريف
 اجملا الثانية بالوجهين قوله اجملا الثانية بالوجهين
 مردود ان اثرها باقية على ما علمنا لا يتأخر ابطالها
 ذكره في اليوم الاول فيمضي ذلك لانه في اليوم الثاني
 فانه يبينه كما سبق قوله في تعريفه ان العلة
 للمجموع قوله هنا يستدل قوله لمع كون علة اجملا بان
 يكون علة ولا يظهر وجه ذكره هنا لاهتمامه بان
 نسبت اليها على التسوية قوله ويمكن ان يوجب
 كلامه قوله هذا الكلام لم يوجه في بعض النسخ المستوفى
 عن فظ اعترض ولا يخفى انه وان كان غير ظاهر
 العبارة لكنه لا يلزم ذلك من حيث المعنى قوله فيمضي

حاصله ان لا يجوز اعتبارا لاشياء
 على جميع الممكنات في هذا التعريف
 انما هو اعتبارا لاشياء في الامور
 في العلة الفاعلية في الاشياء
 في العلة الفاعلية في الاشياء

كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة

كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة

اي يفرعون به **قول** فذلك اني سطر افاضل ما سبق وطلعت
قول فذلك اني سطر افاضل ما سبق وطلعت
 بحيث قد تقدم تفصيله في اشارة اذ لو كانت البدل
 التامة غير ممتدة لكان الفاعل المستقيم هو العلم والبيان في العلوة
 على تقدير اختراع ذلك وقوم على ان امتناع كون العلم
 التامة غير ممتدة انما هو في الحقيقة انتم في كلامه قد انقضت
 وفيه بحيث يعلم ما ذكرناه فيما سبق **قول** ولما لم يكن
 العلم الا في علته لانه لا ماد فلا بد من وجوده في علته
 علته لا لا فتاوه ان العلم لا يتبعه المجموع الى العلم الا في علته
 هو ان العلم لا يتبعه المجموع الى العلم الا في علته
 علته لا لا فتاوه ان العلم لا يتبعه المجموع الى العلم الا في علته

كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة

ليست باضافة في العلة التامة الثانية لمعلولها وقوله
 وفيه النظر ان التامة الثانية في اشارة بقوله وهو ان
 المجموع بهذا المعنى موجود دالة انتفاءه انما يكون با
 انتفاء بعض اقسامه وحيثما هو موجودة وهو سطر العلم
 واحد وكل واحد داخل فيه فيكون جزء من علته التامة
 فلا يكون معلول الاية فارباعه علته التامة وهذا
 النظر مخصوص لنقد العلة الثانية كما سبق فانتم **قول**
 وقرئ بمصداق هذا القول للمحقق الطوسي كما سنده
 اعلم والاول ان يعمل طريقا خاصة لا تنزير للعلم
 الثاني **قول** وهو ان المؤثرات التامة لا ترتب على

كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة
 كذا هو في نسخة

ان ان يؤخذ عن الحق الا فردي فيلزم ان يكون كلي واحده
 الاجزاء مؤثرات اقربا الى المجموع واما ان يؤخذ عن
 الحق المجموع فيلزم ان يكون النسبة مغلقة لنفسه وايضا
 ان المؤثر هو الفاعل واعو به وليس جزءا من المؤثر
 فاعلا ولا مؤثرا اوله اعدوا الحق الناقلية من المعلق
 انما هي من المفعول ومن بعد ان قيل ان المؤثر
 انما هو ما يتقدم على المفعول بالذات ويتبعه انما هو
 عند وجوده او عدا ليس عما يمتنع لانه لا يمتنع في المؤثر
 انما هو ما ذكره بل لا يزل معه التاثير والاباد واليه
 لا يمتنع في ان بعض المكنيات يحتاج الى اسراف في مجموع
 القول المشتركا فالقول بان مجموعها هو الحق
 ما ليس بجيد ولذا الحكم الخلق بان المؤثر انما هو الحق

على ان يكون الحق الناقلية من المعلق
 في قوله فيكون على ذات اقربا الى
 بل هو انما قد يكون بعيدا عن
 لانه لا يمتنع

الذي استشهد به الشيخ في قوله فيكون
 علو ذات اقربا الى

القريب في كلي مجموع هو الحق الناقلية من المعلق
 الحق الناقلية من المعلق الناقلية من المعلق
 سياتي كلامه لا ندره عنه بعض ما ذكره في الاصل
 وباجل هذا الكلام من الامور القريبة الواقعة من المحنة
 الطوبى وكيف يقع عليه حقيقة احواله في حقيقة هذا المقام
 ولا يورث جعله مثال سنن المعلق العاين بغيره على انما
 في قوله في قوله الواهية في قوله في قوله اعلم انه
 رد في قوله في السلسل اعو بودة الغير التناهي
 وهو اجزاء باقية اما نسبا او بعض اجزائها او قاربا
 ولم يرد في قوله السلسل المذكورة باقية اما نسبا او بعض
 اجزائها او قاربا عنها وعلى ذلك بناء على قوله السلسل
 المذكورة في الاجزاء باسرها الى ذكره ويتبعه على ان اجزائها

انما هو الحق الناقلية من المعلق
 القريب في كلي مجموع هو الحق الناقلية من المعلق
 الحق الناقلية من المعلق الناقلية من المعلق

بأسرها لا يخرج عن هذه الامور المذكورة وانها انما
 بأسرها اي مجموع فعلتها جميع اجزاها لا فرق بين بالسر
 العقلية التامة القريبة الى الكل مجموع هو جميع اجزائه فلا ولا
 ان يرد في فعله الشيء المذكور لانهم ان قولوا وعلمها على مجموع
 العقلية التامة القريبة الى كل شيء ممكنة منفردة
 الى عقل تامة من حيث المجموع كما ان العقلية التامة القريبة
 ليس المذكورة منفردة اليها مستقلة بل تترتب الدليل
 المذكور فيكون الترتيب المذكور على عقله السلي
 المذكورة لا يخرج عن ان يبين ان هذا الدليل
 مقصود مجموع العقلية الشفرة مثلا لان
 منفردة الى العقلية التامة تكون ممكنة من حيث المجموع
 ومنه حيث الاجزاء جميعا وعقلها التامة القريبة

بأسرها لا يخرج عن هذه الامور المذكورة وانها انما

ولم يوجد العقل في نفسه
 العقلية التامة القريبة الى كل شيء

بأسرها لا يخرج عن هذه الامور المذكورة وانها انما

بأسرها لا يخرج عن هذه الامور المذكورة وانها انما
 وبها ايضا ممكنة منفردة الى عقل تامة من حيث المجموع
 ومنه حيث الاجزاء جميعا وعقلها التامة ان يكون نفسها
 او بعض اجزائها او فارق عنها والاقل محتمل انه تقدم
 الشيء عما نفسه وكذا الثاني والثالث كما تترتب ان
 العقل التامة القريبة الى الكل مجموع هو جميع اجزائه
 ومنه علم ان ما ذكره في ابطال الشك الثاني يدل على
 بطلان الشك الثالث ايضا وليس من فساد الاقوال
 لكان اشياء وجود الشيء المذكورة لا عقلها ما اختلف
 وهو وجوب اشتدادها الى عقله مع اشتداد الاستناد
 اليها وايضا انه منقوض بمجموع الامور الموجودة في
 نفس الامر سواء كانت واجبة او ممكنة بغير تزيده

بأسرها لا يخرج عن هذه الامور المذكورة وانها انما

هذا في جواب ما قيل من ان
الاجزاء لا يكون لها وجود
مستقل عن الكل بل هي
مجردات لا وجود لها
فصل في جواب ما قيل من ان
الاجزاء لا يكون لها وجود
مستقل عن الكل بل هي
مجردات لا وجود لها

ما ذكرناه آنفا ومنه يعلم ان اثبات كون الشيء الموجود
الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة لا يحتاج الى كونها
ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنة من حيث
الجموع **قوله** وانما لا يفرق لا يتجمع التخلّف عنه بالنظر الى
ذاتة قد يقال ان الاجزاء بالاسراف لا يتبع التخلّف عنها
بالنظر الى ذاتها بل لا يحتاج الى كل واحد واحد منها واستلزام
له بل نقول لاستلزام سائر الامور المعيرة اجماعا
عن اعمد اليه تدبر **قوله** ومنه التام ان كل جزء من الاجزاء
انه يبنى من الوجود الفلاني كذا على عدم النزق بين الكل
والجزء والافرادى وانما يبنى وايضا المركب من الواحدة
الفرقة ممكنة وعلة ما مقتضى ما ذكره هو جميع اجزائه
وهو انما عنه او داخل فيه او خارج عنه والكل على ما ذكره
من الدليل فكذا الدليل يقتضيه **قوله** وهي طريقة اخرى في
كل ما هو متغير لا شيء فهو تام او غير تام عنه فيلزم ان يكون
الاتحاد بالاسراف في السلي المذكورة او خارج عنها وكل منهما باطل لما

في ان استلزام الاجزاء
على ذاته لا ينافي مع
تكونه جزءا من الكل
فصل في جواب ما قيل من ان
الاجزاء لا يكون لها وجود
مستقل عن الكل بل هي
مجردات لا وجود لها

هذا في جواب ما قيل من ان
الاجزاء لا يكون لها وجود
مستقل عن الكل بل هي
مجردات لا وجود لها

ما ذكرناه آنفا ومنه يعلم ان اثبات كون الشيء الموجود
الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة لا يحتاج الى كونها
ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنة من حيث
الجموع **قوله** وانما لا يفرق لا يتجمع التخلّف عنه بالنظر الى
ذاتة قد يقال ان الاجزاء بالاسراف لا يتبع التخلّف عنها
بالنظر الى ذاتها بل لا يحتاج الى كل واحد واحد منها واستلزام
له بل نقول لاستلزام سائر الامور المعيرة اجماعا
عن اعمد اليه تدبر **قوله** ومنه التام ان كل جزء من الاجزاء
انه يبنى من الوجود الفلاني كذا على عدم النزق بين الكل
والجزء والافرادى وانما يبنى وايضا المركب من الواحدة
الفرقة ممكنة وعلة ما مقتضى ما ذكره هو جميع اجزائه
وهو انما عنه او داخل فيه او خارج عنه والكل على ما ذكره
من الدليل فكذا الدليل يقتضيه **قوله** وهي طريقة اخرى في
كل ما هو متغير لا شيء فهو تام او غير تام عنه فيلزم ان يكون
الاتحاد بالاسراف في السلي المذكورة او خارج عنها وكل منهما باطل لما

في ان استلزام الاجزاء
على ذاته لا ينافي مع
تكونه جزءا من الكل
فصل في جواب ما قيل من ان
الاجزاء لا يكون لها وجود
مستقل عن الكل بل هي
مجردات لا وجود لها

ما فیہ کلام مستطیع علیہ

على اشارة الى ما بينكم

ولا ضل في هذا الوجه الا في هذه المقدمة هذا المحصر

مما ذكره في بيانه لا يدل عليه **قوله** الى موصد

مستقل في الابداء فيه انه لو تم من المقدمة للفعل

جميع المقدمات الباقية لأن الموجد المستقل

في الامجاد ما في المذكور لا يكون الا واضحا بالذات

و هو اعظم الحلال في هذه الامة من سائر الملوك

والفصل الثامن في معرفة النعمان والاعانة في نقل الكلام

التي هي على المذاهب. انما هو صفة بل كمالها

كله اضافة الى ان الله تعالى علمه بمقدار الغرض

الملك رة فله السلف تدره قوله اذ العا عالم

و من الامور التي لا بد من العلم بها

و من هذا الباب يخرج قوله في قوله
بنياد خستمانيه بنابر ترجمه من منه

عن محمد بن زياد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعم الله اليكم التي لا تحصى ان كنتم تعلمون

هو كتاب في الحقايق والادوار

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰
 ۲۰۱
 ۲۰۲
 ۲۰۳
 ۲۰۴
 ۲۰۵
 ۲۰۶
 ۲۰۷
 ۲۰۸
 ۲۰۹
 ۲۱۰
 ۲۱۱
 ۲۱۲
 ۲۱۳
 ۲۱۴
 ۲۱۵
 ۲۱۶
 ۲۱۷
 ۲۱۸
 ۲۱۹
 ۲۲۰
 ۲۲۱
 ۲۲۲
 ۲۲۳
 ۲۲۴
 ۲۲۵
 ۲۲۶
 ۲۲۷
 ۲۲۸
 ۲۲۹
 ۲۳۰
 ۲۳۱
 ۲۳۲
 ۲۳۳
 ۲۳۴
 ۲۳۵
 ۲۳۶
 ۲۳۷
 ۲۳۸
 ۲۳۹
 ۲۴۰
 ۲۴۱
 ۲۴۲
 ۲۴۳
 ۲۴۴
 ۲۴۵
 ۲۴۶
 ۲۴۷
 ۲۴۸
 ۲۴۹
 ۲۵۰
 ۲۵۱
 ۲۵۲
 ۲۵۳
 ۲۵۴
 ۲۵۵
 ۲۵۶
 ۲۵۷
 ۲۵۸
 ۲۵۹
 ۲۶۰
 ۲۶۱
 ۲۶۲
 ۲۶۳
 ۲۶۴
 ۲۶۵
 ۲۶۶
 ۲۶۷
 ۲۶۸
 ۲۶۹
 ۲۷۰
 ۲۷۱
 ۲۷۲
 ۲۷۳
 ۲۷۴
 ۲۷۵
 ۲۷۶
 ۲۷۷
 ۲۷۸
 ۲۷۹
 ۲۸۰
 ۲۸۱
 ۲۸۲
 ۲۸۳
 ۲۸۴
 ۲۸۵
 ۲۸۶
 ۲۸۷
 ۲۸۸
 ۲۸۹
 ۲۹۰
 ۲۹۱
 ۲۹۲
 ۲۹۳
 ۲۹۴
 ۲۹۵
 ۲۹۶
 ۲۹۷
 ۲۹۸
 ۲۹۹
 ۳۰۰
 ۳۰۱
 ۳۰۲
 ۳۰۳
 ۳۰۴
 ۳۰۵
 ۳۰۶
 ۳۰۷
 ۳۰۸
 ۳۰۹
 ۳۱۰
 ۳۱۱
 ۳۱۲
 ۳۱۳
 ۳۱۴
 ۳۱۵
 ۳۱۶
 ۳۱۷
 ۳۱۸
 ۳۱۹
 ۳۲۰
 ۳۲۱
 ۳۲۲
 ۳۲۳
 ۳۲۴
 ۳۲۵
 ۳۲۶
 ۳۲۷
 ۳۲۸
 ۳۲۹
 ۳۳۰
 ۳۳۱
 ۳۳۲
 ۳۳۳
 ۳۳۴
 ۳۳۵
 ۳۳۶
 ۳۳۷
 ۳۳۸
 ۳۳۹
 ۳۴۰
 ۳۴۱
 ۳۴۲
 ۳۴۳
 ۳۴۴
 ۳۴۵
 ۳۴۶
 ۳۴۷
 ۳۴۸
 ۳۴۹
 ۳۵۰
 ۳۵۱
 ۳۵۲
 ۳۵۳
 ۳۵۴
 ۳۵۵
 ۳۵۶
 ۳۵۷
 ۳۵۸
 ۳۵۹
 ۳۶۰
 ۳۶۱
 ۳۶۲
 ۳۶۳
 ۳۶۴
 ۳۶۵
 ۳۶۶
 ۳۶۷
 ۳۶۸
 ۳۶۹
 ۳۷۰
 ۳۷۱
 ۳۷۲
 ۳۷۳
 ۳۷۴
 ۳۷۵
 ۳۷۶
 ۳۷۷
 ۳۷۸
 ۳۷۹
 ۳۸۰
 ۳۸۱
 ۳۸۲
 ۳۸۳
 ۳۸۴
 ۳۸۵
 ۳۸۶
 ۳۸۷
 ۳۸۸
 ۳۸۹
 ۳۹۰
 ۳۹۱
 ۳۹۲
 ۳۹۳
 ۳۹۴
 ۳۹۵
 ۳۹۶
 ۳۹۷
 ۳۹۸
 ۳۹۹
 ۴۰۰
 ۴۰۱
 ۴۰۲
 ۴۰۳
 ۴۰۴
 ۴۰۵
 ۴۰۶
 ۴۰۷
 ۴۰۸
 ۴۰۹
 ۴۱۰
 ۴۱۱
 ۴۱۲
 ۴۱۳
 ۴۱۴
 ۴۱۵
 ۴۱۶
 ۴۱۷
 ۴۱۸
 ۴۱۹
 ۴۲۰
 ۴۲۱
 ۴۲۲
 ۴۲۳
 ۴۲۴
 ۴۲۵
 ۴۲۶
 ۴۲۷
 ۴۲۸
 ۴۲۹
 ۴۳۰
 ۴۳۱
 ۴۳۲
 ۴۳۳
 ۴۳۴
 ۴۳۵
 ۴۳۶
 ۴۳۷
 ۴۳۸
 ۴۳۹
 ۴۴۰
 ۴۴۱
 ۴۴۲
 ۴۴۳
 ۴۴۴
 ۴۴۵
 ۴۴۶
 ۴۴۷
 ۴۴۸
 ۴۴۹
 ۴۵۰
 ۴۵۱
 ۴۵۲
 ۴۵۳
 ۴۵۴
 ۴۵۵
 ۴۵۶
 ۴۵۷
 ۴۵۸
 ۴۵۹
 ۴۶۰
 ۴۶۱
 ۴۶۲
 ۴۶۳
 ۴۶۴
 ۴۶۵
 ۴۶۶
 ۴۶۷
 ۴۶۸
 ۴۶۹
 ۴۷۰
 ۴۷۱

طوبى للذيل فقص في ذلك الموضوع وسينذكره الله في الطريق

الغالب ما يشير الى ذلك وكان الاولى ان يذكره ههنا

قوله ويلزم من امتناع عدمه للاحاطة بالخفا منشا

لعدم من اصل العلة التلاد للوجود الوجود وغنا بريكف

جواب الوجود فيما هو اعتصم به هذا المتعاقب ~~فقد~~ لا تقدم

و نه ای منجم و کمال مادی و فیه لیس ممسک

النظر الى ذات الالان وكذا ما هو في هذه المسألة

لا يكون نقم ولا خسر ^{بجمع} فلا يندفع من الطرف

قول ولا تظن انه اقرب اليه مما تنقذ العالم

شرف قدس سره وای...

رثا عاصمة دون شهيد الحكمة الزاهرة الزكية

وله ثم ذكرا

[illegible]

هذا المختصر في قول المصنف في التعليل
بقول المصنف وتوهم في ذلك

Handwritten text in Arabic script, likely a continuation of the previous page, mentioning "الشيخ" (the scholar) and "المرجع" (the reference).

Feb 10

منه انتم تعلمون يقول الحق
ان الله قد
قد
قد

بیشتر ما اکثر ماهه
معهده طریقا علمیه فتاوی
عربیه

بل هي المحكوك كلف في انبثاق اعظم وهو وجود الواجب لذاته
 فيقال لا يترتب عليه بل يجب وجوده على من علة لا يمتنع
 ان لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع
 بل او با بصور عنه وهو المعنى با وجوده المستقر بالمعنى
 المذكور وهذا لا يكون الا و اية الوجود و معتنى بعدم
 لكن هذا الذي وجوده على المذكور في الحق المذكور وهو فرضي
 انحصار الموجودات في الممكنات مما لا يتصور وجوده
 او معتنى بعدم الحق المذكور ولا شك ان وجود الوجود
 و انشاء عدم مثلا زمانا عاقر من حيث الزمان اذا
 فتأمل ان انشاء الوجود لا يتصور الا في الوجود
 فيه كانتا متساوية و انما اذهبها المعنى في تقريره
 انشائه الى انه يمكن تقرير البرهان على متساوية ولا نقاش

لا يجوز ان يكون الوجود في ذاته مستقرا بل هو متعلق بالعدم
 بل هو متعلق بالعدم في ذاته مستقرا بل هو متعلق بالعدم
 بل هو متعلق بالعدم في ذاته مستقرا بل هو متعلق بالعدم

قد روي ان الوجود لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع
 بل او با بصور عنه وهو المعنى با وجوده المستقر بالمعنى
 المذكور وهذا لا يكون الا و اية الوجود و معتنى بعدم
 لكن هذا الذي وجوده على المذكور في الحق المذكور وهو فرضي

لا نقاش في ان الوجود لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع

ولا تفاوت بينهما بل كغير فتاى قوله ان المعنى من بافداة
 يعنى ان الاعتراف بالمقدمة القائمة بانها با معتنى
 عدم بالنظر في ذاته واجب الوجود لذاته ضرورة او كما
 بانها ضرورة في علمها في النسخة في بناء تجويز كون
 العلة القائمة في الممكنات سواء كان معرفة او لا
 نفس المعنى اذا مع معتنى عدم بالنظر الى علة القائمة
~~كذلك~~ فاذا كانت العلة القائمة مع
 المعنى كان المعنى معتنى بعدم بالنظر الى ذاته فيكون
 واجب الوجود بناء على المقدمة المذكورة تاتى قد
 عرفت ما يجدي نفعا في هذا المقام فتذكر قوله ان الحق
 ان علة اهل ليس هذا اما منقضى السؤال الاول لا نقاش
 والثالث علة ان يكون متوقفا على انفسها فيقال

لا نقاش في ان الوجود لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع

لا نقاش في ان الوجود لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع

لا نقاش في ان الوجود لا يكون له اولى ماصدر عنه فيكون وجوده وجودا مع

قوله ولا شك ان ارتقاء اداة لا حادثة هذه المقترنة
 بل كذا اول **قوله** فقد احال في ابطال شق الوجوب
 الاول ترك كونه في بان يقال فقد احال ابطال شق الوجوب
 اة بل الاول بان يقال فقد احال ابطال شق الامتناع
 بالقي **قوله** فانها معتقربان لو سلم التوارد بين
 لا يدل على الا حادثة **قوله** ولم يذكر كونه اة هذا نقل
 لما سبق من حيث المعنى والافليس فيه هذا الكلام بعينه
 كما لا يخفى على المتأمل وايضا المراد انه لم يذكر هذا
 على القول المذكور امرا معتد به والا فقد زاد فيه
 شئ في جواز كونه عنيا اليه فانهم **قوله** انما يلزم
 لو ثبت ان ما يجيبه هذه المقترنة ليست مدرك
 للكلام المذكور فانما تدبر **قوله** فانما كونه غير صحيحة

اة تدبر في هذا الكلام انه اعترض عليه بوجهين احدهما
 ان احواله غير صحيحة بان يكون التفاوت بين الطرفين
 فيه والثانية ان الكلام في الموضوع ليس بتمام الا ان
 يقال ان قوله والكلام في الموضوع اة عطف تنصير
 لقوله فانما كونه غير صحيحة وفيه تبدل اوله
 وقد فرضت معدومة قد يقال فيه ان فرضا معدومة
 لا يجدي نفعا وقوله ولم يلزم منه محالة انتفاء كل
 معلوك فرض مع انتفاء علقه مدفوع بان كلامها
 موجودان وفرض انتفاء كونه لا يتبدل وبالمجمل وكل
 معلوك واجب الوجود بالغير وهو علقه وبها معا
 موجودان وكذا اصل العلق بالنسبة الى علقها ومنه
 يستفاد ما في قوله لانه الفرض عدم العلق واعني يمكن

أن يقال ان الشيء اذا كان واجباً كان عدمه محالاً لذات
 أو بالغير فعدم الشيء محال اذا كان وجوده مستنداً الى الواجب
 لذاته لانه يلزم عدم الواجب لذاته واذا كان وجوده
 مستنداً الى محله أو لم يستند الى الواجب لذاته أصلاً
 لا بالذات ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء علته يلزم
 محالاً لانه يلزم تخلف المعنى عن علته المحوئية واما عدمه
 مع عدم علته فليس محالاً بل هو محال لان مجموع الممكنات انقضت
 الغير المستند الى الواجب لذاته معدوم لا يلزم منه
 محالاً يكون وجوداً واجباً فثبت ان ما يجب وجوده
 لو واجباً أم واجباً بالذات أو مستنداً اليه بهذا تخفيفه
 ما ذكره المحقق في هذا المقام تأتلي يظهر كدقيقته
 المرام **قوله** فربما يذكر الغير بمنزلة وضع المقدم فيه

فيه تأتلي اذا نظر ان وجود ذلك الغير بمنزلة وضع المقدم
 لانه مؤدى المقدم فلا حاجة الى وجوبه وفيكون ما ذكره
 شرا في الوجه الذي ذكره في بيان المقدمة المحسنة المذكورة
 أو في تخفيفه بحيث يظهر بالتأتلي الصادق تدبر
قوله كان بمنزلة شترطيات غير متناهية وغير
 متناهية الى وضع مقدم لا يدل عدم الانتهاى الى وضع
 مقدم محسوم وضع مقدم كيف وهناك وضع مقدرات
 غير متناهية وضع وجوبات بالغير غير متناهية
 بناء على الفرض المذكور وايضا لا فائدة في الكلام في
 بيان المقدمة الاولى الثالثة بانه اذا لم يوجد واجب
 لذاته لم يوجد واجب لغيره ولا وجه في بيان لا فائدة قوله
 فلما يلزم وجود شيء من لانه منتهى على المقدمة الثانية

ان كان لا بد ان اذالم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود
 اصلا لا تدبر **قول** ونقول البرهان في التفتاوت بين
 هذا التفسير والتفسير السابق فاضح بحيث ينبغي ان
 يعد كل من هذا دليل على صدق وانت ضير بان ابتداء
 هذا التفسير على اعتقادات التاكلة بان ما يجيب وجود الغير
 يجب ان يكون واجبا حتى تاتي اذ يكون فيه المقدمة
 التاكلة بان ما لم يجيب وجوده او لم يمنع عدمه لا يكون
 موجودا وانما تاتي حادثة بترجم اعم من هذا الدليل لو تم
 لزم ان لا يوجد شيء من الاحداث لان العلة الموجبة
 لا تحدث لا بد ان يكون حادثه لا قديم والا لزم قدمه
 وهو وعلة لا يقع كذلك وهكذا فنقول عدم كل من
 تلك الاحداث مع ابتداء ما فوقه متنع اذ يلزم في تخلف

تخلفا معلول عن العلة الموجبة لكنه عدم تلك الاحداث
 متعقبة بالاسر لا يكون متعقبا او الشيء ما لم يمنع عدمه
 لم يوجد فلا يكون تلك الاحداث متعقبة في نفس
 الامر فلا يكون حادثا موجودا آهف ومنه علم ان
 هذا الطريق ليس قويا فضلا عن ان يكون اقوى
 واقوم **قول** واذا اعتققت ذلك على رتبة اقوى الطرق
 اذ فيه لا تلازم مع مجرد تحقيق حقيقة ما سبقه اقوى
 الطريقة واو قترها لان المقدمة التاكلة باه الضعف ما لم
 يجزى يوجد غاية انحاء ومن النظر ثانيا الى تبيين
 الى انظار حقيقة ثم انه بالنسبة الى الطريقة الرابع
 حكم على ما لم يعلم بعد **قول** ولا فناء فناء لا تنافذ بينه
 هذا الحصر حتى تاتي كما لا يخفى ولولم ان الوجود المتناه

انكولم يوجد واهلنا ان لم يتحقق عدم شيء من الاشياء
 فلا يوجد موجود اصل الى آخر الدليل على الامر كذا
 وايضا هذا الحكم من حيث ما ذكره من ان هذا الطريق
 اقوى الطرق في هذا المسلك هو **قول** اما الاول فنظ
 من ملاحظه مفهوم الحكم وهو ما لا يقتضي ذاته من حيث
 وجود وجوده ولا عدمه **اقض** اننا ما ضرورتا فان
 اقتضى ذاته من حيث وجوده اقتضاها في غير تمام
 ضرورتا بل يكون وجوده راجعا بالنظر الى ذاته راجعا
 غير واصل الى الوجود فان كان هذا المراد كافيا
 في وجوده لم يتحقق الحكم في وجوده الى غير ذلك
 مستقلا ولا يلزم منه ترجيح احد المتكافئين ولا
 ترجيح على الآخر ولا يلزم منه ترجيح المرصود ولا ترجيح على

بل ترجيح الكلاجه وفاده غير بين وحقيقة احوال في
 هذا المقام ان لا يتحقق الاولوية الذاتية لاصد طرف الحكم
 فتصوره وتتحقق ان الاولوية الذاتية لا تكفي في الوقوع
 وبين كل منهما في مباحث الامور العامة وسيجيء في افانته
 ما يجدر كذا في هذا المقام واستبان منه ان الاول ليس
 بظلم من ملاحظه مفهوم الحكم بل لا بد هنا من انظار دقيقة
 ثم اعلم انه لو اقتضى ذاته شيئا امره من وجوده مثل
 اقتضاها تماما ضرورتا كان موجودا ابا احتياجا اليها ضرورة
 ولا بد من نفى هذا الاحتمال ايضا حتى يتم ما ذكره وقد مر
 منافي صدور الكتاب بجميع ذلك فلا تغفل وسيأتي الكلام
 يتعلق بذلك ايضا **قول** فلا ضرورة لوجود ضرورة ان
 ان شيء ما لم يوجد لم يوجد **هذه** وان ادعوا البيرية

فيه جواز ان يتحقق الذات من حيث هو مع الوجود
 اقتضاء ما لا دور لها وان وجوده زائد عليها
 اقتضاء الذات وجودا للثاني وبين اقتضاء ما
 وبين اقتضاء ما وجود غير باقية الا ان ليس في
 الوجود والثاني فرع على كونه لا بدليل وهذا
 اعتمدت مما يدور عليه الجميع يراه من اثبات الواجب لذاته
 سواء كانت موقوفة على ابطال الدور والتسلي او لا
 فاللزم اثباته بالذات ليس مستحيل ولذا قال بعض العارفين
 قدس سره **بسم الله** باني استدلنا بوجوب
 بود باني بوجوب باني مستحيل بود اللهم ثبتنا
 على القراط المستقيم والدين القويم والتمسح القديم
قول لم يبعد فيه بعد تدبر وانما ضبط استدل اذ لم يكن

لم يكن في وسطا يكون طرفا لا بالضرورة هذا ان
 الارشاد اذا كان مجموعا من حيث المجموع لا يوازي
 اهل تلك السلي فظن ان ليس في وسطا ولا في طرفا وان
 كان بواحد ما او بغير واحد فان الواجبية لا فيه
 في مجموع طرفا والا فلا كما سيظهر واعلم ان على تقدير
 صحتنا يدل على انقطاع التسلي المذكورة لا على بطلان
 التسلي مطلقا وكذا لا يدل على بطلان الدور لانه
 فتأمل **قول** قد ثبت ان كل واحد من اقسام التسلي اية قد ثبت
 ما فيه فتدكر **قول** فذا اقل من ان يكون موصوفا لواحد منها
 ابتداء لا يلزم هذا اما فرع عليه اذ امتناع الحصول به
 فليس لا يستلزم ان يكون هذا الشيء موصوفا مطلقا فضلا
 عنه ان يكون موصوفا ابتداء **قول** فيكون واتحافه نظم السلي

هذا انهم وسند سيم ما ذكرناه لتنا ولا عليك
 ان قوله فتأمل فيه وفيه ان لا يجوز ان تكون ال
 بعض ما ترمي النوع المذكورة **قوله** فيحصل الخطا
 بدون امت في غير ما فيه ما ترمي ان **قوله** لزوم توارده عليته
 مستقلته عما معلول واحد هذا من وقوله لان ذلك
 البعض له علم على موصوفة في الشيء فرضا مرفوعا بانه
 العلة الموصوفة لا يلزم ان يكون مستقلة ولو لم تكن فلا
 يلزم ان يكون الخارج كذا تامل فيه ما فيه **قوله**
 وفيه النظر ان لا يفهم به لا يجوز ان يكون علة
 كل واحد من الالاف هو الواجب مع ما فوقه فلا يلزم
 الانقطاع قوله بل يكون ذلك الخارج علة لبعض الالاف
 بموجبه الواقع في السبل فيحصل الجمع بدون تنا

ان مرفوعا عليه
 لزوم التوارد
 مائل

فلتأمل وانما يلزم ذلك ان يكون الخارج مدخل في
 وجود بعض الالاف وهو ماذ لا يلزم من في العلية
 الاستقلالية في العلية اعطولة وان اراد العلية
 بمعنى الاعم فلعليته بجميع الالاف سلمة لكن لا يلزم
 من استواء السبل كما ترمي الانشائية اليه وايضا
 هذا النسق قوله واذا كان علة لبعض الالاف
 يلزم توارده عليته مستقلته عما معلول واحد تم
 والسند لا وقد اشترنا اليه كما ترمي **قوله** فيستغنى
 عنه هذا من بناء ما ترمي من الزوف بينه الخلل
 الافرادي والجموعي **قوله** ولا بد ان يكون مستقلا
 تامل فيه ما فيه **قوله** فهو مستقطع السبل هذا اليه
 مما لا يتنايم اذا كان الواجب علة تامة او ما يزداد

حذره ١٥

والحق الذي اوردته اعلمه بمرجع اليه والله اعلم قد
 يتبادر في الذهن ان يكون المنع في هذا المقام هو
 ابطال التسل في العلي المستقل واما ابطال التسل
 في العلي الغير المستقل فغير متصور فيه بل كالماتة بوجه
 آخر ويحتمل ان يكون قوله فتمنى ان شاء الله هذا ما نتج
 فنتج ما فيه **لا** لا شك في وجود ما انت فيه بما
 في هذه المقدمات وفي سائر المقدمات التي ذكرها
 في بيان لزوم الدور او التسل مما سبقتنا في الطريق
 الاول من المقدمات الاول **فلا** فلا شك في تقدم التسل
 على نفسه وان حقه عن نفسه لا ينافي ان كل امر من الامور
 في صورة الدور علة ومعلول معا فكل امر من امور المتقدم
 ولو لم يعمل لا يتبادر فكل امر من الفاسدين باعتبار دون

دون الاول **فلا** فتمنى ان شاء الله هذا ما نتج
 على المعنى وقد تقدم الحجاج عليه من غرض واعلم ان امتناع
 الدور اما بالضرورة كما ذهب اليه الامام الرازي
 فما ذكره في بيانه تنبيه واما بالاعتدال فلا مظهر
قوله الاول بمركان التطبيق قال في شرحه انما هو
 هو المعنى في ابطال التسل بحريته في الامور المتعاقبة
 في الوجود كالحركات الفلكية وفي الامور التي تتوحد
 كما ان بينهما اثر ترتيبه لطبيع العلي واعملات او وصفي
 كالا بعد او لا يكون هناك ترتيب اصلي كالتنفوس
 الناطقة الفارسية وليس انفس متوحد فاعلم به ان يكون
 العلق مع المعلول فيستدل به على تناقض هذه الامور
 كما استتم كلامه وهذا ما رأي المتكلمين لا الحكماء

لا يستظهر من ان القول السابق انما يجري في سلب
الممكنات متصاعنة والعلى لا تنزاه في المعلولات
كما لا يخفى على ذي فطنة **قوله** فيعند زرون عند هاته
موجود محض لا لانك ان مراتب الاعداد ليست متغا
صليلا موجودة في القول الناقصة لعدم اقتدارها
بما لها تفصيلا وانما في الملاء الامم فلا بد ان يكون موجود
فيه تفصيلا وانما يلزم عدم علمه بالذات وانما يستلزم النقص
في الواجب والى المنتظرة في غير من العقول المتحركة
وانه تم عندهم وايضا ان كلامه انكر ان يتنصفه بصفته
تجويته في نفس الامر على انما فوق ما بعد ما وبعد ما
فوقه فلا بد ان يكون موجوده ثابتة في نفس الامر لانه
ثبوت في الشيء فرع ثبوت المثبت له هو المسمى بنوعه

بينهم والظاهر انما فرأ بصفته ثبوتية في نفس الامر فرب
المطابقة ولا فناء في ان جريان برهان التطبيع
لا يستدعي الوجود في الخارج بل يكفي فيه الوجود في
الذهن وفي نفس الامر فلا غلط باق لا ينزف بما ذكره
العلم لان يقال ان اكثر المتكلمين لا يقولون بالوجود
الذوقي ولا يلزم عندهم ان يكون الشيء معلوما متصفا
بصفته ثبوتية لا كون جميع المعلومات موجودة
فارقية وكون جميع الامور المتضمنة بالصفات
القبولية موجودة فارقية تاسل في هذه المقام
يظهر بكم حقيقة المرام وينبغي ان يعلم ان كل حادث
لا بد ان يتحقق في نفس الامور وقت وجوده
امور غير مترتبة غير متناهية مع لان العلمية العمومية

له سواء كانت تامة اولاً لا يدان بتحقيقه في زمان وجوده
 لا قبل ولا بعده والآن لم يتحقق ابع عنه علته المستلزمية
 له او تحققة قبل تحققه وهذا يناقض العلوية والاستلزام
 والكلام في علته كاللزام فيه وهكذا فيلزم تحققة امور
 غير متناهية بترتبه معناه نفس الامر بدون اعتناء
 معتبر وفرض فارض ولا شك ان بهر هان التطبيق
 على تقدير تمام جاريه او لا فرق في يانه بيز وجودها
 في اخارجه ووجودها في نفس الامر واعلم انه
 قد اعترض عليه بوجه آخر انه وهو ان الخلق انما يلزم
 من المجموع على خلاف تناهي العلل والعلول لا تنوحي
 فصل شناه مناه في حصل جملته اخرى ومنه نرقم
 انطباقاً حديد بها الاخرى على الوجه المخصوص فيكون

فيكون المجموع محققاً لا يلزم من ذلك استحالة شئ من الاجزاء
 فان مجموع قيام زيد وعدمه محقق واحد من جزئيه
 ممكن في نفسه او صيب عنه بان اذا كان المجموع محققاً
 ان يكون جزء من اجزائه او اجتماعهما محقق ونحن ندعم
 بالضرورة اننا ما سوى عدم التناهي ليس **في** **الخلق**
 فتأمل في فعل وجه التناهي فيه ما يحكي من ان الامور
 المتناهي في الوجود لا وجود للتسلسل الغير المتناهي
 منها اصلاً لان الخلق والادنى الذين منقضي وقيل
 لانهم ان السلسل الغير المتناهي مناه غير موجودة
 في زمان واحد لكن موجودة في جميع الازمنة
 المتناهي في الازمنة وجود جزء جزء وكلية ان
 يكون ذلك ان شاء الله الحياتة الواجب مودا في رتبة منبسطاً

في الازمنة المتعاقبة الغير المتناهية وهل يكفي
 هذا الضبط في التطبيق في الازمنة الغير المتناهية
 وقال الامام الرازي في المطالب العالمة استرأى
 بعد الاطلاق المتتالية مدة اربعين سنة متوالية
 عارضة كالف فيه تدبير **قول** ولا توجد فيه الامور الغير
 المتناهية منفصل هذه الازمنة في المبادئ العادية العالمية
 كما سمعت وكذا الحال في قوله ولا في الزمن متصلا وديوم
 منه ايضا ضعفت قلة كمال العقل لا يتدبر عما اختصار
 مالا زانية منفصلا **قول** لان الزيادة ربما يكون في
 الاوساط فيه ان لا يكون في كل واحد في الجملة
 بازاء كل واحد واحد اما في الجملة الزائد في معنى انه لا يوجد
 في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابل واحد في الجملة

في الجملة الناقصة في يلزم التساوي بين الجملة
 وانما ان يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابل
 واحد في الجملة الناقصة فيلزم انقطاعها لان التقاد
 بين ما ليس الا بواحد وما ذكره ان الزيادة ربما يكون
 في الاوساط ليس بتبادر في شئ من المقدمات المذكورة
 ويؤثر منه ما قبل وقوع كل واحد من افعال الجملة الناقصة
 بازاء واحد من افعال الجملة المتناهية اذا كان اصحاب الجملة
 موجودين مع تمام الامور الممكنة وان لم يكن بين
 افعالها ترتيب والعقل يفرق ذلك للممكن واقعا
 حتى يظهر اختلف ولا يشاهد في ذلك الفرق في الملاحظة
 ان افعالها منفصلة بل يكفي في فرض وقوع هذه الممكنة
 ملاحظة افعالها لان التطبيق بدل على ان الامور

الغير المتناهية الموجودة مكان في سواها كان ينسبها ترتيب
او لا وتقال اعطى في مواشيه لشرف التجربة فيه نظرا لانه
للمختم ان يمنع اسكان وقوع كل واحد من اعداد الناقصة
بازاء واحد من اعداد الناقصة واستدل بان ذكر الوقوع
ان كان في الذهن فينبو توقف وجود ما فيه مفصلة
وان كان في الخارج فينبو توقف على الترتيب ولا يجدى
التقدم في السند بل لا بد من اثبات المتقدمة المجموعه
وما ذكره انهم من جواز ان تقع اعداد كثيرة من اعدادها بازاء
واحد من الاخرى لا يستلزم اعترافه بالمان وقوع كل هذا
بازاء واحد من الاخرى لانه مراده بجواز العقلي الذي هو
الاحتمال فان عرضته وفيه جريان الدليل في هذه القصور
يمنع بعض مقدماته فهو مانع كنهية احتمال الاقوال

ولا يكتفي احتمال الوقوع في اجزاء الدليل بل انما يتم بان ثبت
الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير المتناهية
ممكنته لا كس وتوقع كل واحد من احدى التسلسلات بازاء
واحد من الاخرى لكن ذكر في الاثر الدليل وانهم قد
يمنع الملازمة ثم لو سلم الملازمة فلما يتم الدليل لانه يلحق
زيادة الكل على الجزء في الاواسط فلا يلزم تحلل انتهى
كل ما رويته ان معطى الامكان الذاتي فهو كون بحملتين
موجودتين معا قريبة من المطالبه وايضا ان الامكان
الذاتي كاف في اعطى فيبعد تسليمه لا يتبع شي وانما
تسلخ انه لا يتبعها التقرير الذي اوردها تدبر وقوله
لانه الزيادة ربما يكون في الاساطيفه بحث بعد ما ذكرناه
ثم ولا في الاواسط لانتفاء الامداد لا يخفى عليها ان الاث

هنا عبارة عن التقدم والتأخر الواقع بين تلك
 الاما قد لوحظ ان يكون الزيادة في الاوساط كما ذكره في
 اجملة الغير المعترضة لم يكن الا شاق المذكور مانعا عنه
 ما نرى فيه ما فيه قوله ونال لم يكن لغير المعترضة الا شاق
 قد سمعت ما فيه فلا تنفصل قوله ثم اقول الامور الغير المتناهية
 مطلقا هذه السجلات المذكورة في شتى شرفه الغير المتناهية
 الشرف قد سبقت له زيادة قارح البرا ومنه وجوده في
 اجملة مستند بانه لا وجود الا لاما الغير المعترضة ناش
 من عدم التقدم والتأخر في السجلات وقد سمعت ان مراتب
 الاعداد كلها ليست مركبة من احوالها الا في منها بل في كلها من
 الاعداد فقط فيمكن منه توقف بعض احوال على بعض
 او في منها في قوله غير موجوده اصلا لعدم اجتماع احوالها

في الوجود فيه انهم يقولون بوجوده كونه بمعنى القطع
 ووجود الزمان المنطبق عليه مع ان الزمان ليس
 بمجموعة في الوجود فينتقض دليلهم هذا بل واحد
 منها بل بالعرض الغير المتناهية اي غير مجموعة الا بانه
 في الوجود مطلقا قوله وقد قيل اننا قد ضبطنا وجود هذا
 ما تنفصل اوله المتكلم به فليكن بالتام كل الصلوات
 على هذا الشأن الى التردد في ان هذا الوجود هو الذي
 في المنطبقه او لا وقد سبق ما يجربك نقفا فذكر قوله
 وايضا تنسق الابن متوقفة على ما يدنا مع توقفه على نفس الابن
 هذا انما يريد به بعض احواله القائلين بحدوث النفس في الوجود
 كحدوث البدن واما ما من قال بقدمه فلا يلزم هذا ولم
 يتوقف اعمه للجواب عن تهمة اللعنراض قوله ولا يفر

متا رتبة حميد الولى لا فاد تلك السبل اذ يكلف وجهه امور غير
 منها هية في ان متغير منها هية سواء كانت تلك الامور
 الغير المتناهية اعتمدت في الاثمة الغير المتناهية
 مساوية اولها نظير من له ادنى ثاقل **قوله** في ترتيب
 باعتبار ما في رتبة الترتيب والاجتماع ثمانية في
 هوى اربعة لان تلك الامور من حيث انما مرتبة ليست متجمعة
 والترتيب والاجتماع اذ لا ثمانية في رتبة هوى الامور
 كالامور اعترفت الغير المتجمعة كركات الافلاك **قوله** في رتبة
قوله الوجه الثاني من الاعتراض اي من وجه الاعتراض حيث
 قال واعتبر عليه من وجه الاول ان البرهان انه قوله
 انما لا يتم ان الثانية ان لم تنطبق على تمام الاولى رتبة
 العبارة السابقة وتقرير البرهان ليست مانعاً بل هو

ان ان لم يكن بازاء كل من الاول واصد من الثانية فقد
 وجد في الاول جزء لا يوجد بازائه جزء من الثانية فالاول
 ان يقلل لان في ذلك مستغداً بان عدم الكون المذكور يجوز
 ان يكون لا يوجد جزء في الاول لا يوجد بازائه جزء من الثانية
 بل هو ثاقل عن توجه مقابله اجزاء باجزاء **قوله** في رتبة تلك
 العبارة وهي اة لا فرق معتد به بين هوى العبارة
 وبين ما ذكره اولاً فلا وجه لتغيره الى تلك العبارة
 بل نقول ان حاله بين ما ذكره اولاً وبين العبارة الى
 من ثمانية العبارة ثمانية اي ذلك كما لا يخفى على المتأمل
 ان نصف فعل هذا الاتفاق بينهما في المنوع الخ
 اوردنا في هذا المقام ثاقل تدبر **قوله** ولا يلزم من عدم
 قبوله للتطبيقه هذا المنع بالآتي هو المنع المذكور

او لا فلا يجزى نفسا وهذا على **تفسير** وانت
 خير بان شيئا من هذه الجمع اى الاربويه اى ما اورد
 على اصل الدليل المذكور ولا وما اورد على العبارتين
 اللتين غير الاصل اليها من مجموع الثلثة يعني انه
 لا يراد عليه شي من بنى فلا وجه للعدول عنه وتفسيره
 واعلم ان ما ذكره في بيان لا يرد عليه كيف لو دل
 عليه كيف لو دل عليه لكان على ما ذهبنا من هذه
 المجموع لا يتوجه على شئ من التزيرات الثلثة لان
 التطبيق المذكور في كل شئ ولو كان بيان المراد منه
 ناقضا لكان كذا ذكره على شئ **فقد** متواطعا
 عليه وقد عرفت ما فيه على انه لا يابى ان لا يراد في هذا
 المعنى **فقد** وفقا لتلك المجموع اى الحقوق والتمسك

وانما قطعات المذكورة في وجهى الامر من الحكم
 ان يحقق بما ذكره الوجه الثاني من مجموع الاربويه
 المذكورة وقد نفى عنه في الحاشية انه على العز او
 الدلالة الطولى **فقد** وتسمى عليه اعمولات التفسير
 اعلم ان ترتيب الامور التناهي هذا ان بطريقه **بالنقص**
 كان التسع من جانب العلوي واذا كان بطريق التنازل
 كان من جانب اعم فمع هذا انما ما خذوا اول طلب
 له على وجه اعم من جانب العلوي واذا كانت العلوي
 مأخوذة اول طلب لا معلول من جهة اعم من جانب
 اعم ومنهم من توقع على ذلك انه ليس شئ بل لا يخفى
 علم من لم يتحقق في كلامهم اذا انظر هذا فنقول بربان
 التطبيق بجميع وجوه تفريره حازة العقل المتسلطة

في غير المتناهية وكذا في المستلزمات المتناهية
 وقد سبق انه في الامور المجموعة الغير المتناهية
 اعتبرت بوضعها في غير المتناهية وانما في كل ما يدعى
 تشابهية تدبر **قوله** وفيه نظر لان التماثل على تقدير عدم
 التشابه انما يعتمد على المعنى اذ التوبة الى واحد وواحد من الامور
 الغير المتناهية على سبيل التفصيل يجوز ما ذكره مزان
 يكون المثل هو تشابهية منها على ما ذكره من تلك الجهة ودافعية
 في التماثل الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء الغير المتناهية
 عند واما اذ توجه الى مجموع الامور الغير المتناهية اجابا
 يجوز ما ذكره في الاستدلال فما ذكره ناشئ من عدم التوقف
 الاعتبارين **ثالثي** فلهذا ذكره بعض المتأخرين
 انه يقع ما كان هذا التفسير غير تام ما تردع بعض المتأخرين

هذا البرهان بهذا الكلام فهو رد على ما ذكره من الدليل
 وتمسك ببرهان التضاد وقد سبق في الحقيقة ان كل
 العلم الشريف الحق قدس سره في حاشية شرح التجرية الشريفة
 كلامه ولا بد من الرجوع الى ما صحت نظره حقيقة الحال في
 تحقيق هذا المثال **قوله** القول ويمكن تزيير البرهان بوجه
 آخر هذا قريب فبما من التفسير المذكور اولاً والتفاوت
 بين ما يزيد اعتباراً وهو ما يدعى ما يدعى ما يدعى
 الآخر فتأمل **قوله** هذا البرهان يمكن في سبيل العمل ولا
 لكن لا يجري في بعض ما يدعى تشابهية كالبعد وال
 لأمور المتشابهية والحكمة ضعة العلم لان يعتبر فيها التمتع
 والتفاوت وضعاً وبها تضعيفان وينبغي ان هذا البرهان
 يجري في الامور الغير المتناهية اعتبرت بوضعها في غير المتناهية

كركات الاخرى ولا زمته فان كل واحد منها معلول بما قبلها
 وشأنه عنه وحي ان العلية والحلولية متضايفان لذلك
 التقدم والتأخر وكذا يجري في الاموات الغير المتناهية
 الموصولة مع المتعديتة باعتبار ان زمته حدودها كالنفوس
 الناطقة البشرية على رتبهم فهذه البرهان منقوض على
 رأي الحكماء وانما حيزها مراتب الاعداد الغير
 المتناهية موجودة منقضية في الحلاء والاعلاء في نفس الامر
 فيجوز هذه البرهان في كذا فيصير منقوض على كل الرأى
 ثم **قول** البرهان العرفي هذه البرهان ان في منقوض
 بالامور المذكورة فلا تنفي وهذا البرهان في غاية الضعف
 كما سيظهر **قول** فان هذه الحكم من قبيل آية هذا وان وقع
 في توضيح الجمع وسنده ليس بما ينبغي كما تعلمه **قول**

واجيب عنه بان ليس من هذا القبيل آية هذا البرهان
 على ما يتوالت في ذهنه فلا يجدى كثير نفع وانما قلنا
 بحسب النظر لان في قولنا هذا البرهان ما ينبغي ان اثبات العدة
 المحمودة في غير **قول** ان هذا البرهان من حيث هذا على
 تقدير يكون لذلك لا يكون في غير **قول** وليست بشيء
 بناء على فيه فغيب ما فيه هذا البرهان في المقصد من منقوض
 في اثنائه انشاء الله تعالى **قول** قالوا الحكم لا يكون الله فيه
 اوله لانه قال بعض المحققين في اثبات هذا المطلب
 لانه من ذلك الرجحان لولم يميز وقوع الطرف المصروف في نظر
 الى ذات الحكم كما يمكن ما في صفاته ممكنات ولو باذ
 وقوعه نظر الى ذاته بجاز رجحان على الطرف الرابع
 نظرا الى ذاته اذ لا ينشور الوقوع بدون الرجحان

لكنه لا يجوز كفاية مقتضى ذات الحكم وهو ربحان الطرف
 الرابع ورده ان هذا الغايم اذا كان اقتضاء
 ان ذات ربحان الطرف الرابع على سبيل الوجوب اما اذا كان
 اقتضاء له على سبيل الرجحان انهم ظلالا لان اخصم لا يتم
 لان ما ينافي ما يقتضى ذات الحكم اولوية مقتضى بالنظر
 اليه فلو ان اصل النزاع انما هو في جوانب اقتضاء الحكم
 اولوية اصل الطرف به مع عدم اشتداد الطرف الاخر فيقول
 اخصم لم لا يجوز ان يكون اقتضاء تلك الاولوية على سبيل
 الاولوية وبكلمة الصيغتين ينقطع الاعتبار وجواز ربحان
 الطرف الرابع في شئ من تلك المراتب نظر الى ذات الحكم
 لا ينافي اقتضاء ذاته ربحان الطرف الاخر كانه الاخر
 في كل مرتبة من تلك المراتب الرابع بالنسبة الى الحكم

لا وجه فلا ينافيه جواز وقوع الطرف الرابع
 جوازاً له وجوباً فاشتمل على الحكم ان هذا السؤال من كونه
 كاشية المحقق الشرفي قدس سره في التجريد وقد بان الحكم
 في الاولوية احاصل الحكم نظر الى ذاته فلا يرد ان
 يكون على ذاته لا وجوباً له وجوباً وانهم من جهة
 الاولوية في توقع جواز وقوع الحكم نظر الى ذاته
 من غير احتياج الى غيره وان الحكم لا يستحق في
 ذاته حصول اولوية لاصطلاحه من غير فلا يستلزم
 به عرض لان الحكم مع هذا الاحتجاج وبدون من حيث
 طرفية المقتضى وبذلك يستقيم الاستدلال لوجه
 على وجود الصانع انتهى كلامه **في** ادعاء تقديمه
 في ربحان الطرف الاخر في الاستدلال على توقع الاولوية

على التناقض عند العلة تارة في الوجود من قبل **قوله** الاول اننا
 لانهم انما لو تحقق سبب الطرف المتعلق به من هذه المتعدي
 ضمنية غير مذكورة في الاستدلال صريحا لكن يتبين عليها
 قوله انما يتقدم كقوله انما في الطرف الاخر **قوله** فاننا
 نعم قطعا ان الشيء الواضح في زمان واحد لا يمكن ان يكون
 لا بما وقوله او متوكلنا الاضغاث ان الشيء نكده
 الامور ليست متناقضة بل هي متضادة او متباينة
 بالعدد والمكان **قوله** وما اعتبره القوم في شرائط التناقض
 هو شرط الكلية اي كل استلزام في القواعد المنطقية هذا
 هو شرط ما يبرر دعوى الوجود الثاني في كل شيء والاولة ترك
 الكلام والاختصار على الوجوه الثلاثة التي سبقت **قوله**
 ولا يخفى ما في هذا الوجه من ان فيها نقل عنه لان القوم جعلوا

وصرح الاصل انه من شرائط التناقض فلا بد ان يكون
 لما يمكن التناقض في الوجود اما التخصيص بما
 العلية او الوجود الاخير انتهى كلامه واعلم ان الحقيقة
 ان المعتبر في التناقض هو وجود النسبة الثبوتية
 التي هي مورد الالهي والسلب على الوقوع واللا وقوع
 واعتبار الوجودات الثابتة وغير الثابتة هي فقطلا وهذه
 النسبة المذكورة في الاضافة الى وحدة العلة في المواد
 المذكورة ليست متعدي في النسبة الثبوتية بل العلة
 انما كانت متعدي في الوقوع واللا وقوع في التناقض
 بل في تعدد على الوقوع واللا وقوع في الوجود وفيه
 ومنه على ضعف الوجود الثلاثة التي ذكرناها في الاول
 فلان تخصيص الاضافة به بدون غيره كلامهم

قد روي في بيان القضية التي هي في ان لا يكون شيء ما في وجه
 كان تبين انقض الوتوع واللاوقوع الواردان عليهما وانما
 الثاني فظروا الثالث فلان المواد المذكورة ضلحت
 بما سوي رفع الامر كما اظهرنا في **قوله** والالمان اولى
 من الاخر مطلقا فيه فناء لا يبرهن ان **قوله** وتمنع
 مانع غير معتبر على قوله ثالثة عندهم هذا ان الله الى
 رد القوسية التي افشاه المور **قوله** واقتضاه انما يختار
 ابتداء الطرف الاخر لاختلافه ترتيبا في البحث فيفسر
 انما يتقدم هذا الالمان اولى الثالث ايض على الايراد للقل
قوله وهو انهم من ان يكون متضمنا له بواسطة او في غير
 هذا الذي ليس بظاهريه قولهم ان الواجب ما يجب له الوجود
 عن غير النظر الى ذاته من غير النظر بالعلل بعد ما ذكره في

قد سبقه وعلم منه ضعف قوله لا اظهر الى تخصيصه
 انه ربما يناقض فيه اية وكذا ايمان فيما ذكره في حاشية شرعية
 التجريد حيث في اللاحقة الى هذا التخليف فان من قوام
 اللاحقة الوجود غير التقاوت الى غير ان يكون هو وحيث
 للوجود ذلك لا ينفك في الواسطة في القوم انتهى كلامه **قوله** اذ لا
 يلزم من امكان التوهم ان كان العلة اذ عدم المعلول لا
 يمكن ان يكونا وهو ان عدم المعلول يلزم لعدم العلة لا
 المستلزم للتحقق ولهذا استبرهان استحالة اللزوم بسلوك
 اللزوم في ان يكون عدم العلة لا لا يلزم والجواب ان اللزوم في
 في مطلقا وعدم العلة لا لا يلزم باخر هذا وفي صحتها كلام فوق ذلك
 وهو ان امكان اللزوم بدون امكان اللزوم يستلزم امكان
 وجود اللزوم اللزوم بدون اللزوم وينبغي للملازمة بينهما والحل

ان اسلمه المنكر في انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم
 اسلمه المانع بالقياس اليه انما ذات المنكر ولا
 اسلمه الا لزم بالقياس الى ذاته وهو يستلزم اسلمه
 الا لزم بالقياس الى ذاته ولا يتوضه ان هذا قول بالا
 اسلمه بالغير فان ذلك ان يجعله الغير بحيث يستوي
 نسبت ذاته الى الطرفين وما نحن فيه اسلمه بالقياس
 الى الغير لا اسلمه لذاته بسبب الشيء وشئان ما بينهما
 كما ذكره المحقق في غايته بشرط التجريد فاصف فانه
 يمد به **قوله** فان ما بينهما من مانع عنه فهو على تقدير
 وجوده هو مانع الا في هذا انما يجوز ان يكون المانع عنه
 معتمدا لذات كنهه كنه الباري وذلك انه في يجوز ان يكون
 اعم الاول من قبيل الثاني ولا بد من دليل واضح

واجب بان علة العدم عدم علة الوجود هذا مبني على
 ان المعلوم دائر على علة وجودا وعدمًا وهو ان كان
 ظاهرا لكنه غير بين لاحتمال ان يكون وجود شيء علة
 لعدم شيء آخر بان يكون وجوده دائر على وجود شيء وعده
 على وجود شيء آخر فيكون وجود هذا الشيء مستلزما
 لعدم الشيء الاول لكنه ليس لعدمه تأثير ولا بد لغيره من
 دليل **قوله** فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او
 مستلزما لغيره ان عدم شيء لعدم المانع يجوز ان يتوقف
 عليه وجود شيء آخر فعلة الوجود عدم فعدمه علة الوجود
 وهو علة لعدم يكون وجودا او مستلزما لعدم عدها
 وهو عدم علة العدم ليس بوجود ولا بمستلزم له ومنه علم
 معفو قوله لان عدم العدم اما نفس الوجود او مستلزم له وهذا

تفصيل ما سيذكره بقوله في بحث ادلة العدم **قوله** بل في دفع
وكيف لا تصور الوجود لا يتوقف على تصور العدم أصلاً
بخلاف عدم العدم فإنه يتوقف على تصور العدم مرتين وذلك
مع ظاهرة مشهورة فيما بينهم **قوله** ولما بطل التسلسل بطل الـ
في لزوم العلل انما يظهر ان كارتب العلل كما في افيد تأمل **قوله**
واجاب قدس سره في حاشيته التجريد عن اصل الارب وعلم ان
السؤال الذي ذكره قدس سره بهذا الجواب لدفع هوان يقال
اتفق العلماء على ان الممكن يحتاج الى فاعل يفيد الوجود مغاير
لماهية واكثرهم على ان ذلك لا مكانه وفيه بحث وهو ان الممكن
هو الذي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم
يجب له لذاته وجود ولا عدم فلم لا يجوز
ان يجب له احدهما لذاته بشرط امر وجودي

مطلب تحقيق الامكان

امر وجودي او عدمي ولا يحتاج الى فاعل موجود
مغاير لذاته هذا كل ما قدس سره بعبارة في ترتيب
السؤال الثاني في نفسه يظهر له التفاوت بين هذا
السؤال وبين ما ذكره الحق **قوله** واقول في نفسه نظراً
فيه بحث لانه لا يمكن ان يكون له ذات وجود ولا عدم كانت
ذاته مهيئت لا غير مستغنى عن شيء منها بل محتاجة
فيه الى امر او مطلقاً وانما يتغير فظن ان احتياجها الى
الى مطلق العلية ليس فرق التساوي وقوله ان على تقدير الاول
يوجد له مرجان الوجود مغاير احتياج الى عقده ودان
تفيد الوجود لهما هبة وانما شرط فيه ليس هو المرجان
لانه لا بد ان يكون موجوداً لان لايجاد فرق الوجود ولا
ما يشترط المرجان للوجود المذكور ولذا اتفقوا ان

وجود الواجب عنده والامكان الوجودي وصفه مختلف
الى غير ما قبله وشروطه بها العقل كما كانت بوجوده تقدم
الموجود بالوجود **قوله** ما يكون ذاته موصولة بشرط
انشاءه والزم منه ان ذاته فهو واجب لذاته **قوله** لا يلزم
والا يثبت ان لا يستلزم الواجب لذاته الى امر لا يستلزم الى
ذاته ولا شك ان عدمه يوجب منه لذاته **قوله** لا يستلزم الى
وصفه اليه اعلم اننا نؤكد بان شرطه هنا ليس معناه
المشهور بل مطلق ما يتوقف عليه الوجود ووجوده
وعدمه **قوله** وان اشترنا الى ما فيه من التفصيل وهو
الفرق بين اشتناع المانع في نفسه وبين اشتناع
المانعية وما ليس ارشاد المانع في نفسه فكله ما يتوقف
اعني عن الاما يتوقف ما منه **قوله** في الوصف

ونظاير ما به هنا فباطل مشهور فيما بينهم ذكر
صاحب **قوله** التلويحات وهو ان كل نوع لا يوصف
بشخص بل بصفة موصوفه فلو اعتباري
ان كل نوع كان بحيث اذا فرض ان فردا منه اتي فردا كان
موجودا وهذا يقتضي ان الفرد بذاته النوع متعين
فذلك النوع فيه مرتبة تفرقه عما ان صفته فانه يجب
ان يكون اعتبارا بالوجود في الخارج لا بالاعتبار
في الامور الوجودية المترتبة كالعدم والحدوث والبقاء
والخصوصية والقرين والصفة والوصف ونحو ذلك
فان الامكان مثلا لو كان موصوفا لما كان موصوفا
الامكان في نفسه بل في النسبة الى الامور المترتبة على وجوده
وهو في كلامهم الانطلاق من تلك الامور المتسلسلة

ليس اعتبارنا محضاً بقطعنا بقطعنا اعتباراً رسواً
 كان من جانب العقل او من جانب المعلومات فلو تم
 ما ذكره لدل على ان الشيء في تلك الامور مطلقاً سواء
 بوجوده في الخارج او لا يعلم والنقل قوله وفيه ما لا يخفى
 انشائه الى ما ذكرته **قوله** على ما قرأه وقد عرفت ما فيه
 فتذكر **قوله** فهو واجب في حيث لا ينفك كونه واجباً
 معقد مع افتقاره الى امر لا يستغنى اليه وانما يشاء
 الوجوب الذاتي بالاتفاق **قوله** فيمن جاءه انت فيجب
 في سبقة **قوله** ان الامور الاعتبارية مطلقاً هذا
 على إطلاقه ليس بصحيح لان الموجودات المكنية كلها
 متوقفة على الاسلاف والاعتبارية والتأثير والوجوب
 المتأخره والكل من الامور الاعتبارية وقد صرحوا به

وما قيل من ان عدم الامان لا يخفف عن امر وجودي في وجود
 بانه ثلاث فان بدية العقل لا يجوز ان يكون المعدوم مؤثراً
 في الوجوب بل وجوز ان يتوقف عليه التأخير فيه كما يجوز
 توقفه عن امر وجودي فعلى هذا لا يجوز ان يكون مدخلية
 الشيء في وجود الآخر من حيث وجوده فقط كما قاله اهل النظر
 والمادة والصوره ومن حيث عدمه فقط كما قاله ومن
 حيث وجوده وعدمه كالمعدلات اذ لا بد من صعد من
 الطار على وجود ما يمكن ان يكون قوله في الثاني فانه
 محقق تالفي فان جميع هذه الاعذار واهية اذ ان
 انه ما نقصنا من بيان كل تلك الاعذار **قوله** بل الوجوب
 ما سنده كونه من ان الاولوية تستلزم الوجوب سبباً
 ما فيه اليه **قوله** او اور وعليه ما لا يرد عليه الا بريد

الاول اليه كما لا يخفى على المتأمل **قوله** وهو حقيقة
 يعود الى التفرير الاول اذ فيه ثلث لان الوجوب
 يشك بالنظر الى الاولية المستندة الى الذات
 وتبينها بالنظر الى الذات وهذا لا ينبغي عليه معرفة
 الا بدوات المذكورة هناك **قوله** ضرورة حقيقة
 امتضا يثبت بالذات هذا الثاني اذ اوجب ان يكون
 امتضا يثبت مذكور على ما هو في امتضا
 معتبرا بالذات كذا كذا على ما في **قوله** ومروية
 هذا الثاني اذ الامان امتضا والذات رجمان الطرف
 الرابع على ما سيجي الوجوب اما اذ الامان امتضا
 على سبيل الترحمان ايضا فلا بد ان يتبين ان
 مروية حقيقة اذ الامان بالوجوب كانت مستقرتها

لا تشاء وانما اذ كانت بالوجوب فلا بد ان يكون
 امتضا الذات الترحمان على سبيل الترحمان فلا يكون
 الترحمان واجبا وكذا مضانها وهو المروية واذا لم
 يكن المروية واجبا لا يكون الطرف المروية مستقرا
 هذا نظريا او رده الحق على الترحمان الذي افترعه
 بعض المحققين كما نقلناه مفصلا ولو لم نقل به
 على الاشياء الذاتية واشتاء مطلقا مستلزم الوجوب
 الطرف الآخر كذا لا وجوب الذات فثابت في جانب
قوله الى انه الامان وقوعه في ان لا يتوقف الامان
 الوقوع على ما سيجي انه يتوقف الوقوع على الترحمان
قوله ويمتنع اذ يكون كذا لو كان وصفا للمروية
 في زمان تحققه بالضرورة بالوجوب اللامزم هو الوجوب

بعدد و ثبت الواجب سواء تحققت الاولوية الثانية ولم
 تكن كائنية في الوقت كما لم تحققت اصلا فلا يتوقف ثبوت الاول
 على تحقق تساوي طرفي الحكم وعلمنا ذكرناه ضمن كلام
 الله تعالى في قوله فثبت **قوله** لا يلزم من العلم انه واجب
 هذا التعليل لا يجري في العلم بالانبياء بالنسبة الى العلم لا
 فلا يشبه الدعوى المحكية لانه ذكرناه في مقابلة
 التعميم **قوله** منافق لما قرره انه وكذا انما فيه القول بعلية
 الاستدلال والاصحاب والتاثير والقول بان الاستدلال
 والاصحاب وما يساويها من موضوعات اولها ومنه
 عن عند طلب الفلانة من شيا في بعض نوا ومعد ذلك في
 الفلانة يصدر عن علي **قوله** انتم لان انه هذا الخلف
 بعدد بل هو خلاف الواقع **قوله** ومصادره وكذا ايضا

في ان الواجب ينشأ من ذات العلم
 الاستدلال لا يلزم من العلم بان
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم

يصار الى القول بزيادة الوجود مطلقا وهذا
 او فارجوا والصفات السابقة على الوجود كلها
 هو الامكان والاصحاب **قوله** وغيره وانما يصار
 القول بانفسا في الميول بالصورة في الخارج مع
 تقدم عليها في الوجود انما ربي وان اردت فيه تفصيل
 الكلام فاراجع الى ما ذكره الله تعالى في قوله
 في ان شئ من شئ لا يوجد له مزيد توضيح انما تفر عليه
 في تعليلنا في اعلم ان التسليم في المادة المذكورة
 في الوجوبات او في الوجودات او فيهما معا وكذا
 احكامنا في الصفات السابقة على الوجود

قوله بان الشئ الواحد لو سلم هذا في الوجود انما

في ان العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم

في ان العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم

في ان العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم
 العلم بان العلم بان العلم بان العلم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

انتم اقرضتمهم ما يريدوا على الاستعارة ولم يدعوا التقصير
فلا يكون ما ذكره المتأخرون من التقصير تاما نقلنا عن
القدماء انهم ان لم يبق فيهم عقل بالليل وباليوم هذا
اقرضنا قصده ان يراده في نشره رسالة انباء الولاة
تحت شانهم في الكتاب الوهاب على يد
الطلاب واقترعهم ~~محمد صفح بن ملا~~
في مدينة مولانا مولانا نور الله عليه السلام في الدار
غفر الله له ولوالديه واصفهم اليها واليه

على شرح
ميرزا جان انباء الولاة
على شهر

قول ومنهم من زعم ان جميع برهاني هذا المطبق ففعل
ابطال الدور والنسب فغلب ذكره رحمه الله اشارة الى الرد على
هذا القائل الغير الغارق **قول** ولو كان جاريا في ابطال الدور لارد
صحاحا وليس الدليل الذي يجري في النسب بحيث يمكن اجراؤه فيه
حتى يقال انه اراد بما يرد ما يستلزم في الضمى اقول انت ستعلم
انه يمكن اجراؤه ما يرد في ابطال النسب في ابطال الدور لان شأنا ليس
ان الدور غير مذكور في النسب التي رتبناها ومن جملة النسب التي رتبناها
اليه هذه كما ذكرنا ان قد اشترط فيها بينهن ان الدور مستلزم للنسب
ما ذكره في الجملة وقديين استلزمه قد سكر الشريك في حاشيته
المطالع واورده عليهما ابراهيم وقد ذكرنا ونعدها في تعليلنا
عليهما ولا نطول الكلام بما يرد بها **قول** اي اكثر بسط الكلام
اه اكثر السط باعتبار كثرة المباحث المتعلقة به وطول الغيل
والقال وكونه اقرا جزاء باعتبار عدم استعمال ابطال النسب
والدور وتفصيل ههنا اخص باعتبار المباحث المتعلقة به لطيف
فكل وجه **قول** والقي منه دفع ما توقع من الدلائل اقول انقص
في السؤال على انه سماه ثانيا اولاً واولاً ثانياً واولاً يرد فيه
كونه في التفسير وقع ثانياً واليه اشارة بقوله في الذكر كما ان قوله
في التفصيل في الجملة او يقال اراد جعل التفصيل بالذكر كما سماه
ثانياً وبالتفصيل ما ذكرناه ولا من تفصيل اجزاء الرسالة وما
جعل التفصيل تفصيلاً وياً بالذكر كما فعله فبعد **قول**
يلزم

يلزم النسب المحي لا يقال بناء الدليل ليس على ابطال النسب لان قوله
قد مر منه انه يستلزم بعد اشياء الواجب به ابطال النسب والكل
في انه لا بد من تخصيص النسب ليصح الحكم بطلان هذا اقول يمكن ان
يقال لو تسلسلت المعدومات الى غير النهاية فنقول ذلك المجموع لما
كانت عبارة عن جملة الاحاد التي كل واحد منها يمكن ان كان اولي
بالايمان فعلت اما عينه او ضرؤه او خارج عنه والاولان باطلا
بعين ما قالوا في الموحودات فتعين الثالث ثم نقول ذلك يمكن
احد احواله باننا نقتصر عندنا من ان فاعل العدم علم بكونه
معدوماً والمعدوم الخارج عن المعدومات الممكنة جميعاً كان
ذاتياً ثم نقول لا بد ان يكون علمه لواحد منها واللام يمكن علم الجملة
واذا كان علمه لواحد مستغنى عن تلك الاحاد فعلمه لا يكون واحداً
من احاد التسلسل والآلة في اجتماع العاليتين على حلول واحد
فينقطع التسلسل عنده فلا حاجة الى التخصيص بالوجود والتحقق
ان علمية المعدوم للعدم عبارة عن عدم تأخير الوجود في الوجود
فلا يشترط العدم في العلمية فلا تسلسل وايضا العدمية ليست
لها تحقق في الخارج فتحققها في الذهن فمالا يعبرها بالذهن لم يكن
لها تحقق فلا يصح ان يكون ههنا امورا مستكثرة غير متناهية
ايضا بل ينقطع تحققها بانقطاع الاعتبار وما اشترطه ان النسب
في المعدومات جابته ليس المحل ليس معنى انه يتحقق النسب كان
هناك امور غير متناهية متبينة وليس يرجح بل انه لم يتحقق
النسب فيها على ما علمت في ينبغي ان يقال تخصيص العلم بالوجود

ليحقق التسلسل ثم يستدل على إطلاقه لا لأن التسلسل المذكور
 واقع وليس بظاهراً هو الظاهر كقوله فتدبر **قول** ثم اعلم ان
 المقدمة المذكورة انما تم لو ثبت اقول هذا وما سبق من الكلام
 من دفع بان معية الوجود لا بد ان يكون موجوداً في مرتبة الوجود
 الذي هو مقدم بالذات شرعاً وجود العلول وعاجداً فكيف يتصور
 ان يقتضي ما يقتضي من حيث هو بدون اعتبار الوجود في وظ
 ان هذا بدتهى ولولم يتم لم يمكن اثبات الواجب بعد في الاولوية
 الذاتية ايضا لا ذكره بعينه فعمل ان بناء كلامهم في هذا المطالب دعوى
 الضرورة في تلك المقدمة وقد صرح بذلك المصنف صاحب التمهيد في
 لاجابة النفي الاولوية الذاتية او عاقد غير متحقق ما يمكن اثبات
 الواجب بهذه المقدمة ومع قطع النظر عنها لا يمكن اثباته من تسلسل
 نفي الاولوية اذ يمكن ان يقتضي امر عدي وجود الممكن او ما يقتضي
 من حيث هو الى غير ذلك لكن نفي الكلام في انه يجوز ان يوجد الممكن
 من غير ان يكون هناك ثابته وانما ذكره كقوله الواجب وحجته الى
 ان يقال لا يجوز ان يكون وجود الممكن في غير بدون ان يكون
 ذلك الغير مفيداً لوجوده واذا كان الغير مفيداً لوجوده كان وجوده
 بالضرورة على ما عرفت وان لم يكن في غير اصله لوجوده لا يتصور
 ان يكون في مرتبة انه واجب والا لكان واجباً لا يمكننا دفع ان
 الممكن يجوز ان يوجد من غير تأثير في نفسه او غير جانب بل في
 ان الوجود اولاً واحق به من العدم وذلك كما ان الواجب
 موجود في مرتبة ان وجوده واجب لم يغير ان يكون هناك ثابته
 من الذات

من الذات من حيث هو او غير ما تعلم انه يحتاج الى نفي الاولوية او نفي
 الثانية الاولوية اما فائدة الاول نطاهر واما الثاني فلانه لو انتم
 الثانية الذات بطريق الاولوية فيحتاج الى ارضاء من المعلوم بالضرورة
 ان يحتاج الى الغير لا بد من مفيد وجوده اما قالوا وما يرد كقوله
 من ان لوازم الماهية مستندة الى نفس الماهية في غير مدخل في الوجود
 مطلقاً فتوضع فاسد كيف وقد صرح بذلك الشيخ في التعليق
 وقال في مقالة الاولى في مخطوط الشفاء بهذه العبارة ان كل واحد
 من الوجودين يلحق بالمرتبة خواصاً كقوله واعداً فيكون المرتبة
 عند ذلك الوجود وجوداً ان لا يكون له في الوجود والآخر في مكان
 له لوازم يلزم من حيث المرتبة لكن المرتبة متفردة اولاً ثم يلزمها
 شئ وعبارة به من عبارات تحصيله قريب من هذا وقد حقق المصنف
 رحمه ذلك بان كلامهم ان لوازم المرتبة لا مدخل فيها بالخصوص احد
 لوجوده يدل على مدخلين الوجود المطلق والا ينفك بالخصوص
قول ويرد على ما ذكره في بيان جريانه اقول هذا لا يخفى
 عن قوه لكن يمكن ان يقال كون السؤال جريانه في صورة الوجود
 بجواب اضلال في جريانه فيه ايضا نعم جريانه في التسلسل فيكون
 ثم تدخل العلل بهنا في النظر وان كان عند التحقيق كانت العلة
 المستقلة في هذه الصورة نفس الشئ وما عداها من لوازمه فيكون
 تفصيل القام وتحقيقه وان لم يكن في الصورة وقواً عليه لا يرتفع
 وما قيل في الجواب في لزوم التبرج بلام جرح انه انما يلزم لوجوه العلم
 معينة وليس كذلك بل المراد عليه البعض من شئ واحد واحد

كان فاقول فيه فطابق عليهم ان يكون الفاعل المستقر به امرهم ما هو
 بطلا فاقول بان فاعل الواحد بالعدد لا بد ان يكون واحدا ونحوه
 المصنف في بحث العلم والمعلول في حاشية التمهيد بان العقل لبعض
 غير متحرك في مرتبة المعلول في التحصيل فون مرتبة فاعلهما لبعض ذلك
 في الوجود في وان لم يلزم التفرع بل امر متحرك فاقول في فائدة
 في العدد ونحوه **قول** هذا وان كان غائبا وادراج الا قبوله لكن
 في قول في المنع اقول هذا المناقشة تشتت محل ما يوجب جميع اجزائه
 على غير متبع الاحاد كما هو الظاهر في الغطاء حتى لا يصح الكلام هذا بانا وهو ان كل
 عند الاجتماع سواء كان في الاحاد او انما واعتبارا او غيرهما في القضية
 وان كانت عين المعلول الاربع بالذات لكن تغايرها بسوء الاعتبار
 في مجموع القضية تغاير مجموع المعلومات الاربع وان اتحدوا في مجموعها
 فمما لم يفرم القضية عارض لتلك المعلومات وعوض لها من شرط
 يتعلق بالايقاع والاستدلال بها وتلك الاجزاء له وتلك المعلومات
 ولا يمكن عدم تحقق تلك الترات عند تحقق الجميع نعم قد يقال اجزاء
 القضية بمعنى ايضا اجزاء لا صدق عليها انها قضية بشرط ما وقد
 يختلف ذلك الشرط في تحقق ذلك المصدق الذي هو كل تلك الاجزاء
 حقيقة ولهذا يختلف كونها قضية في تحقق جميع الاجزاء فالشبهة
 ثالثة من عدم الفرق بين ما هو كل لتلك الاجزاء حقيقة وبالذات
 وبين ما هو كل لها بالعرض فتوجب هذا القول انه ليس له انما يوجد
 جميع اجزائه جميع الاجزاء حتى تصير الكلام في غير عدد ولا ما يحصل عند
 اجتماعها مطلقا نعم ان يكون كل كذا بالذات او بالعرض حتى

بر

بر والنقص بل المراد ان ما يوجب جميع اجزائه حقيقة وبالذات فهو
 موجود بالضرورة وهذا احتمال اخر فيه وعلى ما قررنا يظهر ان ما اورد
 على المحقق بان جواز كون امر خارج شرط للعينة مردود لما قررناه
 من ان الراهنة واجبة باللا يكون مجموعا مستندة الى العبرة ودلالة
 معنى كلامهم ان بثوت الشيء لنفسه وبثوت الشيء لا يحتاج
 الى افعال متساوية الا ان انسانا وكذا كونه جوا انما لا يحتاج الى افعال
 انسانا وحيوانا وكذا العلم بالاربع قضية ليس في هذا القيد اذ
 لو فيها قضية امر عرضي لها كذا عين ليعاين عينه على ما في هذا انما
 من عدم الفرق بين القضية بحسب المفهوم والذات والمعرفة بحسب
 والاتحاد في المصدق واما الجواب بان ما هو جزء القضية هو النوع
 او اللا وتوقع بشرط تعلق الايقاع والاستدلال بمعنى اذ جزء القضية
 هو النوع على النوع واللا وتوقع على هذا النوع لا بمعنى ان تعلق
 الايقاع والاستدلال بشرط كونه اجزائه للقضية حتى تكون جزء الشيء
 مجموعا لعدد ودائما او لا فلما لا الاشارة اليه فلما هو ان مفهوم
 القضية عرض لتلك المعلومات التي هي كل حقيقة في مرتبة الشيء
 ما هو قضية في حيث انها قضية ليست جزئية الشيء ما هو مجموع
 للجعل واما ثانيا فان هذا خلط بين وصف الجزئية وبين
 ذات الجزء ونفسه اذ وصف الجزئية وصف عرضي وليس كذلك
 قبيل تعلق الجعل لجزء الشيء واما ثالثا فبان بفناء القضية
 ان كان هو النوع مثلا من حيث هو بلا اشتراط شيء اخر فيتحقق
 في الصورة المفروضة مع عدم تحقق القضية فيتم النقص

كل حقيقة حتى لا يكون حقيقة
 ص

وان كان الوقوع لا يتبع الا باقاع به لزم الوقوع فيما
عنه بانه وان كان هو الوقوع حين مقارنته بالايقاع لا يتبع
فالوقوع قد يكون متصفا بكونه جزءا للقبضه وذلك حين مقارنته
الايقاع وقد لا يكون وهي تقول توصف بالبريه وصف يمكن
الشعور لذات الوقوع لا واجب الشعور لها فلا بد له من علمه
ثامه فعملته ان كانت متحققه قبل المقارنته ولم يتحقق الاقفا
بما لا لزم الخلف وان لم يتحقق قبل فلا بد ان يسبق شيئا اخر اثرها
ويحدث حين المقارنته وط ان حين المقارنته لا يحصل ما دخل في كونه
الوقوع جزءا للقبضه شيئا الا المقارنته فيلزم عليه ما بهر عنه ولو سلم
ان الحادث غير المقارنته فنقول يلزم كونه اقل للبريه بشروطه عند المقارنته
وهو كاشفه اظها بالمقارنته في الفساد كما ذكره فيلزم مجموعهم فشا من
ولا يتحقق وكذا ما اجيب به بعد التسليم بان هذا اعطاء تقدير محتمل لا بد
او المتي ان كل واحد من الشئ اذا كان موجودا كانت الاجزاء بحيث لا ينفك
عنهما شئ موجودا ولا ريب ان كل واحد من اجزاء القبطه اذا كانت متحدة
كانت الاجزاء الاربعه بحيث لا ينفك عنهما شئ موجودا واما التجميع
اجزاء الشئ اذا حصل حصل الشئ فلا يتعلق به عرض في المقام مردود
بان الاجزاء بحيث لا ينفك عنهما شئ ليس التجميع الاجزاء فيصير الكلام
ما هو جامع اجزاء فيصير الكلام هذا ما **اخبرنا** ما ذكره في المثال
لا يتعلق على شئ من مذهب المتقدمين والمتأخرين من المنطقيين
اما على مذهب المتقدمين فلان القبطه عند جمع عبارة عن المعلوما
الشئ على ما هو المشهور وما عدا راي المتأخرين فلان العلوم

الاجزاء الذي هو الوقوع او الا الوقوع بغيرهم لا يصلح ان يصير معلقا بغير
لكم اي الايقاع والاشترار ولم يكن كان الشئ عند جمع بين صورة
الشك واليقين ان الجزء الرابع ليس ملوما في صورة الشك
اصلا وفي صورة اليقين صار ملوما وكان عرفوا الحكم والتقدير
علا راي الحكم باوراك وقوع النسبة ولم يتصوروا بالادراك الاقفا
ولهذا اعترض عليهم المصريح في حواشيه على منطق التمهيد
بان الشك بل الوهم البضه داخل في قولهم للتصديق وحققا ان
العلم التصوري يتعلق بكل شئ حتى يتعلق بما يتعلق به التصديق
والا لفرق بين الشك واليقين انما هو بان في صورة الشك يتعلق
العلم التصوري بالوقوع او الا الوقوع وفي صورة اليقين يتعلق
العلم التصوري وهو بالتوقع مقابل الاول وان كيف يتوهم ان في
صورة الشك لا يتعلق العلم بوقوع النسبة مع ان الشك انما
يقع فيه وهو فرع ادراكه في الجملة واذا لم يكن الجزء الرابع ملوما
اصلا حين عدم الحكم فليس له تحقيق اصلا فلا يتحقق ما هو الغرض
فالا صواب ان يمثل بالتصديق على المذهب المستحدث فان مجموع
التصورات الثلاثة من حيث كونها موزونة للحكم ويشترط
كونها كذلك ليس تصديقا على هذا المذهب فمن غير التصديق
بشروطه وضع الحكم **قول** وفيه ان الحكم باسكان جميع الممكنات
الموجوده اه **اقول** الجواب عنه ان مقصوده ان يبين ان الابد
المتقول قد اورد على الكلام المتقول وهو المذكور في حكمه العينة
واجب عنه بوضوحه وحين قيدنا الكلام بالوجود ليس علينا
لا بد علينا

وليس غرضنا ان يرد على ما ذكره صوغنا بديل على ما ذكرنا ان نغفل الكلام
الذي اورد عليه الايراد واورد عليه اجاب عنه فقال قيل لو
كل مركب يمكن مستلزمه او لو كان مراده ان هذا الايراد يرد على
كلامنا ينبغي ان يقول قيل وهذا مستلزمه انه في ان نظره في ذكرنا
وهذا الوجه وجب الاحتجاج فيه لا جعل الحاشية متعلقة بموضع اخر
مع انما في النسخ التي راينا لم يكن هذا الموضع حيث ينبغي
هذه الحاشية متعلقة بقوله ولا يشك في وجوده ممكن كما لم يكن ولو
جبرها هو ان الجمع المحكي باللام بغير العموم فخلاصة الكلام هو ان
في امكان كل مركب وبنوعه من امكان المركبات المتشعبة فان هذا
فيه التسقف الذي لا يخفى على الفاضل في صحيح في نفسه لانه اذا قبل
في وجوده ممكن كما لم يكن كان المراد بالمركبات الموجودة فكيف يتناول
المتشعبة حتى يتوجه الايراد البطلان والمانع من جعل الحاشية متعلقة بها
الموضع قبل الوجود وهو معتبر في ذلك الموضع البطلان فلا فائدة في حقه
الارتكاب فاستغنى كما امرت وعلى ما قررنا في ما في قوله وخلاصة
قول لان الاحتجاج الى الغير في وصف كان انه اراد بالوصف الوجود
او العدم لان الامكان اصطلاحاً انما يطبق بالقياس اليه ما اراد
بعدم كفاية الذات وعدم اقتضاها اقتضا تاماً ان لذاتها من غير
بمشاركة الغير وانما مقتضى مقتضاها اقتضا ناقصاً والغير بعد ذلك
هو الظاهر لا فقط فلا يتعسف بشرية السامع فانه لا يقتضي الوجود
اقتضا تاماً والذليل على ما ذكرنا يتقرر عند جميع ان الانتفاء لا يغير
معلول الامكان ولا مدخل الغير فيه ثم انتفاء الكل الى جبرته وهو ما و

وعند ما فرضت كيف في عدمه واما خواص الحاشية التي تقدم على كل
وجود او عدمه فلا يمكن التمسك كونه المركبات المتشعبة لا يقتضي
العدم لذاتها وان عدمها لا يقتضي الى عدم جزء منها يستلزم
التقدم كونه متشعبة الى الجبرته من حيث الوجود وعظام التمسك
القابل والقول بان في صورة انعدام المركب بالمرء لا يتقدم
عدم الجزء على عدم كله بوجه فاسد ناشئ من عدم الفرق بين
الزمان والذات كيف وفي صورة وجود المركب ونوعه يتقدم
الجزء على وجود الكل وذلك لان ما لا يتقدم الذات هو الاحقية في
الوجود والعدم على ما نذكره الشيخ في النقط الخامس من اشارة
وظائف العقل يحكم باقية الجزء في الوجود والعدم بالنسبة الى كله
وايضه المشهور في تفسير تقدم الذات هو ما هو صحيح استعماله
وظائف العقل يحكم بان وجود الجزء فوجود الكل وكذا يحكم بان عدم
الجزء لعدم الكل وافترض منه التقدم كونه عدم الجزء مستلزم الى
ذات الكل وقد قرر ان الواسطة اذا كانت مستندة الى الذات
لا يتقدم في كونه الشيء واجبا بالذات فكذلك في صورة الاستثناء
قول لجواز ان يكون الحاشية منافياً للاختصاص فلا يجامع فضلاً
ان يستلزم هذا اشارة الى ما استدرك في شرح المطالع
بان لا جاز ان يكون شيئاً مستلزم لا يتنافى وذلك لان الاستلزام
مستلزم لجواز الاجتماع والتناقض مستلزم لعدمه فلو كان شيء
مستلزم للاختصاص وكان منافياً لايضه يلزم جواز اجتماعه
وعدم جوازه مع ضرورة ان اجتماع المنزومين يلزم للاختصاص

اللازم به ولا يتحقق فيه التفرع المندرج فابنوع باللائم ان
 احد الحالين ان كان شافيا للضرورة لا يجامعه لان غاية الامر ان
 جبرهما مع كل واحد يمكن ان يستلزم المزمع وذلك لاننا بيننا ان المستلزم
 المزمع هو اجتماع النقيضين اى جواز الاجتماع وعدم جوازه
 هو الاستلزام والناقض وقد فرضنا وقوعها اقول يمكن دفع
 بان المراد لجواز الاجتماع اللازم للمستلزم ان كان هو جواز الاجتماع
 في نفس الامر بمعنى ان تحققهما معا في الوجود فكون الاستلزام محققا
 لعدم كونه بالضرورة قد ركب من الكاثيرين وان كان بمعنى انه
 يتحقق للمزوم تحقق اللازم فيرجع الى المضمون شرطه لم يمتنع
 اى انه اذا تحقق احداهما تحقق الاخر وكذا في جانب الناقض
 يرجع عدم جواز المسا الاجتماع اللازم في النزوبية اخرى
 انه اذا تحقق احداهما لم يتحقق الاخر فنصبه ما لكلام الى دعوى
 المناق بين الضرورية وهو الكلام الانيب **قول** والاول
 ان يقال انه في الجواب عن النقص على ما هو المظاهر كلامه ان الضرورية
 مطلق يستلزم الامكان هذا ان التزام بصحة دعوى الكيفية
 التي اورد عليها النقص في مقابلة من يخصصها باحد النقيضين
 والتزام ان مجموع الضرورية ليس محالاً ذاتيا بل لغيره وليس في نفسه
 نقوبة النقص على ما توقع وقيل لا يرد النقص ولا يضرنا ذلك
 فنذكر دعوى لزوم كونه مشترك الباري كما يمكن ان التزام كونه
 كل مركب ممكننا ومع محض اقول قد رجمه علما اختاره في
 دفع النقص ان التزام كونه المركب من الضرورية والمركب من النقيضين
 ممكن

يمكننا اذا شيئا وانما ينشأ بالغير بالذات بعيدة الانصاف وينقض
 عنه الطبع وينتج عنه العقل ومخالفة انصافناهم اقول في دفع
 هذا الاشكال القوي الممتنع بالذات هو اجتماع النقيضين لا ذات
 مجموع النقيضين اذ يمكن تخففا على سبيل التعاقب والمزمع هو
 من حيث المجموع ولهذا الشهادة الاستلزام ان اجتماع النقيضين
 محج وارتفاعها فان قلت منقورة اليهما والافتقار ملزم
 للاسكان الذاتية قلت ان النسبة انما يغتفر الى الطرفين من حيث
 العدم ايضا ولهذا قد يتحقق النسبة بين الامرين بدون اشتقاق
 احدهما كالحجبة والعدالة بين الشخصيتين لا يقال الاجتماع
 بخصوصه نسبة منقورة الى الطرفين من حيث العدم اذ لا يمكن
 عدمه مع تحقق الطرفين لعدم لا يكون الالعدم احد الطرفين
 فلا يكون فانه مقتضيا تاما للعدم لاننا نقول يمكن عدمه مع تحقق
 الطرفين على سبيل التعاقب نفع لا يمكن عدمه مع تحققهما على سبيل
 الاجتماع وذلك لا يقتضي افتقار عدمه الى عدم الطرفين
 لان احد النقيضين لا يمكن مع الاخر فان قلت كيف يمكن ان يكون
 الشيء ضروري العدم وممكن الوجود وقد تقر في الطبع
 ان ضروري العدم ملزم لامتناع الوجود قلت صفنا
 ايضا متمنع الوجود اذ لا يمكن لامتناع الوجود الاضر في العلم
 وكون الذات مقتضية لعدم اقتضاء تاما واما ان ممكن الوجود
 من جهة افتقاره في الوجود الى الطرفين وهذا الافتقار تاما هو
 وجود الفرض ومعناه انه لو كان موجودا لكان منقورة الالغير

وكان يمكن فلا يلزم إمكانه في نفسه لا في ذلك متعلقا بالمكان
 الباري على تقدير وجوده كان واجبا بالذات مع انه ممكن بالذات
 في الواقع فان قلت هل يمكن ان يقال مثل هذا في المركب في الصدق
 ايضا قلت لا لان احتياج الكل الى الاجزاء في حيث الوجود
 والعدم ضروري ويمكن تعويبه بان ذلك في المركب الممكن
 وذلك في المشتق لا في الاصل فمثل هذا التركيب الى الاجزاء في
 حيث الوجود الغرض والافتقار من جهة العدم انما هو من جهة الاحتياج
 من جهة الوجود واذ كان هذا بحسب الغرض دون الواقع فكذلك الاول
 فلا يلزم ما ينشأ من الامتناع الدائم بحسب الواقع **قول** واستشيان
 اي هو التركيب مطلقا بسببه الامكان اذ ان البتة في لوازم الوجود
 الدائم ولا يخفى اني لا ينسب قول وان الموقوف على الحال وان كان
 مع بالذات مع الغيبة لا غير وذلك لان ذلك انما يلزم في الموقوف
 الذي هو المركب الموقوف على اجزائه لا مطلقا وكذا لا ينسب ما يعبه
 اللاحق على الملزوم واللازم على المركب واجزائه ولا يلزم قوله وذلك
 لان عدم الواجب بالذات ان الظاهر انه داخل تحت الغاء ويمكن
 ارجاء اليه ما ذكره قبلا وهو ان الاحتياج الى الغيبة مطلقا يغني
 الامكان **قول** ولحل ان امكان الملزوم اه اقول يمكن حله بوجه
 ذكرته تعليقنا على تلك الاشياء ولا يابس بان تذكر حجتنا فنقول
 امتناع الانعكاس المعبر في اللازم اعلم ان يكون ذات الملزوم
 له او غير ذلك ان يكون متمنا او متبعا او متغيبا واذ كان
 كذلك فامكان الملزوم لذاته وامتناع لانه لا لا يقتضي

امکان تحقيق الملزوم بدون اللازم الا بالنظر الى ذات الملزوم كما
 انشا ولا ينافي ذلك عدم امکان تحقيق بدون بالنظر الى ذات
 اللازم بحسب الخارج ولعل الملزوم عن هنا مقتضى ذات اللازم او امر
 اخر وكان لزوما واقبلا لا ذاتا فتدبر **قوله** ولا يقدح في ذلك
 كما قيل فالبالغ الحقيقي الشريفي في صائفة التجريد واعلم ان هذا الكلام
 ظاهر من مقتضى النظر الجليل والتحقيق ان الافتقار مطلقا في انوار
 الامكان لا غير وان كون الوجود بسبب الهمية بط سواء كان بدلا
 واسطة او بواسطة على ما يستفاد من دليل كون وجود الواجبين
 ودفع ما اشار اليه بقوله ان التشكيك في الامكان من جهة انه لا
 هو الافتقار ولا شك ان المتغير الى الحكم المتغير الى الغير ولا الافتقار
 كافي الوجود بعينه فانه في الواجب منه باعتبار انارة **قوله** واعلم ان هذا
 البرهان مبني على ان يكون علم الحدوث علم البقاء اقول ههنا مع
 انه غير صحيح في نفسه من الذي لا يذكر في الحاشية التالية لهذه الحاشية
 اما لا قول فلان الدليل غير موقوف على كونه تلك الجملة بجمعة في الوجود
 على ما زعم اولها ان الجملة بجمعة جعلت موجودة غا وصفا للاحتياج
 محتاجة الى علم موجودة كذلك الجملة المتعاقبة الاجزاء اذ ظاهر
 ان وصف الاحتياج والتعاقب ليس له دخل في الافتقار وعدمه
 واما الثاني فلما يقول وكذا القول بان جميع الامور المركبة من الممكنات
 التسلسل التي غير النهائية بجمع في الوجود فيكون يمكنها
 موجودا بينا على كون كل واحد منها موقوتا كائنا
 فيها بعد وسوى العلول الاخير فربما يطلب

موجودا انما الوجود بخلاف جميع العلوم المتكورة فانها
غير متعينة في الوجود وقد يكون ذلك لجميع متصفا بالوجود فلا يلزم
كاسبا متعينة الوجود فان حكمه بان هذا الفرق يحكم وان الحكم
كما افترضت الى علمه موجودة كذلك العلوم النظرية المتعينة
بنائها هذا ويمكن ان يقال هذا الكلام منه اشارة الى جوابه الاول
لورنم اقول لو سلم توقف الدليل على اجتماع الاحاد في الوجود
يمكن اثبات الاجتماع بوجه اضيق مما ذكرتم ان علم الحدوث في علم
البقاء ودون حد الغتار وذلك لانه اذا ثبت انه لا يجوز بقاء العلوم
بدون علمه مطلقا بل جميع وجوده المعاول لا بد من وجوده علمه بان
العلم سواء كانت هي العلم الحديثة او لا او علمه اضيق من غيره ثبت
انه يجب اجتماع العلل والمعلول في العلم فيتحقق بجمعة الاضراء
اثبات ذلك في ان الاسكان علم لا افتقار وهو لازم للعلم في جميع
وجوده فيتحقق الافتقار الذي هو معلول دائما واما الغلط بانه
مفتقر في جميع اوقات الوجود الى وجود العلم في الجملة وان كان
في ان الوجود في جميع اوقات الوجود بان متعينة البقاء كمتعينة الوجود لا بد
ان يكون موجودا حين الافادة لان البقاء عبارة عن الوجود
في الزمان الثاني كما ان الحدوث هو الوجود في الزمان الاول
فخطا الى الفرق بالاولية والثانوية غير مؤثرة في الافتقار وعدمه
وبما قد رافطهم ان قول هذا البرهان مبني على ان يكون البقاء
علم الحدوث ومحتمل مناشئة الا ان يحمل اللفظ البقاء على غير
الشهور **قوله** قبل لا يخفى عليك اقول اجيب عن ذلك

بان

بان اجتماع ذلك العلم الى علم كما اذا كان العلم الواحد متغيرا الى
علمه كذلك الملكات الكثيرة وكما ان الوجود الواحد محتاج كذلك
الوجود او يجري التردد المذكور بان علمه بان علمه صفة
اسما على الجملة او صفة او خارج عنها والا لان باطلان
فحينئذ الثالث وقوله بسج تحقيق الكلام في هذا المقام اشارة
الى ذلك فان قيل لان ان علمنا علم غير كل واحد له علم داخله
في السلسلة ولولم يتحقق الاشتباه فيتحقق شيء ثالث لم يمت
تحقق اشياء متعينة امور غير متعينة اذ الثالث مع الاشياء
حي يستلزم تحقيق رابع هو مجموع الثلاثة وهكذا اقول
اذا تحقق الاشياء فعدمه بالقصور ان علمنا شيئا هو
معرض الكثرة والاشتباه وطان كل واحد ليس كذلك فبا
لضرورة لا بد من تحقق امر اخر واما لزوم النسب فيدفع بان
اعتبار مجموع الامر من جميع كل واحد منها اعتبارا للشيء في الشيء
منه وهذا البطل فلا يكون تحقيق امر اخر خلافا اعتبار هذا
مع ذلك فان اعتبار صحيح مستلزم لتحقيق امر اخر فبما **قوله**
قيل انهم جوزوا اذ اقول يمكن الفرق بان بناء الدليل على
على ان العلم المستقيم للتركيب علم مستقل بحد ذاته وهذا
لا يجري في العلوم النظرية لانها معداة ليست عللا موجبة
بعضها البعض بل مشروط والفاعل لها هو المبدء الغياض
وهو خارج عن تلك السلسلة ولا يقع ذلك في لائنناحي
السلسلة لانه ليس لها انشا فلان قلت يمكن ان يقال

اجزاء الدليل في الكليات وذلك الجوز في بعض النسخين فلا منافاة
 قلت فالقول ليس ان يذهب من قائل واحد لا يجوز لمناقضاته بل ان
 هذا الجوز لا يلحق بشان هؤلاء المحققين الباقين مع
 جريان هذا الدليل المشهور في دفعه **قوله** ويكفر ان يقال
 اللازمه توضيح ان يقال ان الدليل المذكور في ابطال التسليم العلوم
 النظرية منى على منه شبه ان استحضار الامور الغير المتناهية
 بعد الاعتراض بان استحضار الامور الغير المتناهية على تقدير
 النفس بطلانه غير مسلم واقامة دليل اضر على اثبات اصل الدعوى
 وهي استناع تمصيل العلوم النظرية بطريق التسليم لا يفيد في
 دفع هذا الاعتراض عن المقدمة المذكورة في الدليل الاول وذلك
 ظاهري بغير الكلام في ان العلوم لم يتوضو الهذا الدليل الاضواء
 دعويهم في ذلك الموضوع والاعرف فيه جهن وعند هذا تدفع ما توهم
 من ان هذا لا يدفع الايراد المذكور بل هذا اعتراف بانهم اخطاوا
 في هذا الجوز فيقتل **قوله** يحتمل ان يكون مجموع تلك الكليات
 باعتبار ارض اقول فيه بحث لا نأخذ بجمع الكليات بهذا الا
 اعتبار ان كان مما يستغنى عن المؤثر فكان في حد ذاته بحيث يجب
 الوجود وكان واجبا بالذات واما ان الواجب كيف كان غير
 الممكن بالذات فهذا بحث اخر يتعلق بالصحة ولا يدفع في شأن
 اصل الذات والا فتقل الكلام اليه بهذه الاعتبار وتطلب في
 علمته هل هو داخل في السلسلة فيلزم ان يكون متناصرا لها
 الاعتبار المؤثر كان مقفيا باعتبار ارض عنها من هذه

الاعتبار كان علمه لبعض تلك الاقسام فيكون له يكون داخل في
 والمخلص انما اخذ جميع تلك اعتبارات جميع اعتبارات تلك
 منقول الى المؤثر فان كان علمه نفس باعتبار ارض لم يجز ان يكون
 بهذا الاعتبار ارض لم يجز ان يكون بهذا الاعتبار داخل
 في السلسلة لانه خلاف الفرض فيكونه خارجا عن الخارج
 جميع الاعتبارات المتفردة اعتبار لم يقتضيه ان يكون
 واجب الذات وعند هذا يدفع الايراد بان يجوز التسليم الاعتبارات
 والجواب بان الاعتبارات خارج عما اعتبره هذه المرتبة المتفردة
 وكل مرتبة ليست الاستانهاية والا اعتبار الذي هو علم جميع
 الاعتبارات خارج عما اعتبره هذه المرتبة وان داخل في
 الاعتبار المطلق ويكفر الجواب بان علمه الشئ نفسه
 باعتبار يغضى الى القول بان الاعتبار علم الوجود الخارجي
 لان العلمية ليست مرتبة نفس الذات لانه في العلم بل مرتبة
 الاعتبار والا اعتبار لا يفيد الوجود للحقايق الخارجية وتعلم
 ان بناء الدليل على دعوى تلك المقدمة فتأمل **قوله** الظاهر ان يقال
 فلا يكون اه اقول في نفسه عن جميع العبارات في الشبهة على ان صحتها
 محذو رين او يلزم خلاف الفروض من وجهين احدهما انه يلزم ما
 فرض وهذه علم بمشاكلته الغير وثانها ان ما فرض علم الجميع
 لبعضها **قوله** منها تقدم الشئ على نفسه بمرتبة واحدة والمشتبه
 او بمراتب يعني يلزم الجميع به الاضداد اقول في ان لا يفيد
 في هذا الشئ بغير نفسه ليست اول تقدم الشئ على علمه وكذا يلزم

السلسلة

كون الشيء علم فغيره في العادة معاً الشيء اخص من غيره وكونه ثابتاً
 وناقضه كذلك وفي الحد والاضحية لم يقيد بهذا التعقيب حيث
 قال على معلول وامر شخص ولم يقيد بكونه ذلك المعلول اخص
 ثم يند كلاً بناء على ان الكلام كان في العلم المستقل على ما هو
 واما ان بعد البحث يظهر ان يند منه وط والعلم المستقل
 واحدة فنعلم بقدر التسليم لا يند لان بناء الكلام على فرض كونها
 مستقلة والحدورات لازمة على هذا الفرض واما انه يلزم من
 هذا الفرض ما يتنافى فلا بد من لزوم الحدورات غايته الا ان يقال
 دليل اخر على ذلك المفروض وهذا مفيد للمستدل **فقد** لا يخفى
 وان سبق الكلام اه اقول بهذا وان كان ظاهره الى التباين
 لكنه يمكن ان يقال المتبادر من لفظ جميع الممكنات مع قطع النظر
 السياق هو المجموع مطلقاً وينبغي حمل العبارة على ما هو
 منها نظر الى تفسير التصريح ما قوله اي تلك الاحاد فاشارة
 احاد جميع الممكنات لان احاد الاخلاق في السلسلة المفروضة
 والقائمة التبيين على عدم اعتبار الرتبة الاجتماعية كما صرح به
 ثانياً حيث قال وعن ما اعتبرنا تلك الاحاد فندبر **فقد** كان
 اولاً ليتناول المركب من الواجب والحكمة انما قال اولاً لا يمكن
 دفع لوجه منها لمفاهيم ومنها معنوية استا اللفظية فند
 اشار اليه بقوله او مستلزم له وذلك بتقديره في نظم الكلام
 ومنها ان قوله في الخارج جميع الممكنات هو مختصر بما يكون ذلك
 الخارج يصلح ان يكون واجباً لذاته وذلك الخارج ليس كذلك

عائش

عائش فند واما المعنوية فيجوز منها ان الخارج لا يمكن ان يكون علم
 للعلم لان علم الخارج لا بد ان يكون علم ككل واحد من اقسامه على ما حققه
 المصنف في جوابه الى اعتراض الثاني فيلزم من عدم الشيء في نفسه هو من
 ان علم الخارج بما كانت علم ككل واحد من اقسامه السلسلة فكان
 حصداً لجميع الممكنات وكل ما كان كذلك بكونه واجباً لوجه لذاته لا محالة
 لان هذا من خواصه لا يوجب لذاته واما انه مركب من الواجب والحكمة ومثل ذلك
 لا يمكنه واجباً لذاته فربما بحث اخر متعلق بالصفات والملاصقات يمكن
 توجبه الكلام بالغاية ولكان كذلك لان الاول ان يكون الكلام على وجه
 لا يحتاج اليها **فقد** فلا ينافي سبق قوله ما لا يتبادر اقول اما اولاً فلا يند
 ينبغي ان يقول وما لا يتبادر ليس بجموع ان الاشعار بالتشابه في جهة
 المجموع هو التشابه لان المجموع ثابت للتشابه واما ثانياً فلا يند من كان قوله
 وما لا يتبادر لا يند من قوله تولد ما لا يتبادر وهو يصح الكلام هذا ما
فقد ان الاشعار اقول اراد بالاستعداد لانه على سبيل ما قيل التشابه
 معتبر من مجموع المجموع فيلزم المصادرة فيبذل ما ذكره المصنف فنعني
 المناقشة التي اشار اليها وذلك قوله العلم بالتشابه بكونه في العلم
 بوجوده والواجب وذلك لان كثيراً ما تصور التشابه ونصدق بوجوده
 ولا يخطئ سالك الى الوجه موجود غاية الامر ان التشابه في الواقع يلزم
 لوجوده والواجب وليس الكلام فيه من انه غير مفيد من الاول والاولى يقال
 ان كان للجميع ثبوتاً بالتشابه لم يتناول الصورة التفسير **فقد** والاولى
 ان يقال بدون الرتبة الاجتماعية اقول قد اشار المصنف الى وجوبه
 وقوله ولا حاجة وذلك الى اعتبار الرتبة فاشارة الى ان المراد بالمتعلقة

الاعتبار وهو يشبه الحق أن المراد بالاعتبار ما يكون على وجه الحقيقة
 فالمراد بعدم مراحطة الزهنية أن لا يكون جزء الجسيم سوا كانت عارضة
 له أو لا فباعتبار من يحصل الحق **فقد يكون** ما فيه إشارة إلى
 ما هو حيث أن الشئ كان مثلا بعينه جميع الأجزاء لا واحد
 كان التصديق وانت خبير بأن هذا البصر يدعى موضع الزهنية
 على المعالول المركب الذي هو عين مجموع الأجزاء وذلك بأن يقال مثلا
 اختزن الصورة بالما دون أن يكون مجموعها عين المركب **فقد**
 هذا البصر مختصا في هذا القسم وهو ذلك بأن يقال الجواز أن
 يدعى بعضها واحدا أو احدا وبعضها عاين أو الجمال وانتم هذا
 الزهنية ذلك وانت تعلم أن هذا لا يصر في مقصوده قلعل مراده مجرد
 التحقيق والتبني على عدم المصحح لا يتوهم صحة **فقد** ولا حاجة
 إلى اعتبار عدم الحقيقة الظان يقال في عدم اعتبار الحقيقة ولا يبعد
 بوجه التعديل والتناحية مع **من الشئ** **فقد** ولا سانية فقول بوجه كما
 في الاعداء وذلك لأن المراد هناك البصائر الحقيقة الاجتماعية بخلاف
 عن حقيقة الاعداء وإن كان عارضا لها العلم أنهم خلفوه أن
 الجوهر والعلوم المستندة إلى الخفايا المعدية هي مستندة
 إلى البصر المصورى لها كما في سائر المركبات الموصوفة أو إلى نقص
 بملك المعدية وقد ذكره في مواشيه على شرح التجريد أن القول بأن ال
 عدو متكررة الأحاد لا يرد أو لا التي تختص بغيره أو القول الأول
 أو على تقدير أن يكون الإنسان مثلا النوع تدعى فلا فرق بين القولين
 بأن الأربعة مثلا كمنع من الأحاد مثلا المعدية والعدو بأنهم كمنع من

[illegible]

اقول على ما فرنا ان ادفع ما قبله ان هذا لا ينافي القول بعدم وجود الوحدة
في السلسلة المذكورة الا اذا قيل بوحدة السلسلة والسيد
لم يقل به ولا هو لازم من تقريره البرهان في كنهه واعلم ان الهيئة
الاجتماعية في المركبات لا اعتبارية ليست جزءا لها على ما صرح به
لبعد المركبات الاعتبارية كالعسل وان كان تركب اعتباريا لكنه
وجوده في الخارج محقق والهيئة التي اعتبر فيها امر اعتباري فكيف
يكون جزء منه ان كان ذلك في المركبات الحقيقية التي لها وحدة
حقيقية فماده فسر به ان الاشياء المتعددة لا تبصر واحدا
لوحدة حقيقية مما لم يعتبر بها ما بين واحد اثنين بوحدة
صورية للمركب والسفاد في حاشيته قدس سره
على شرح حكمه العيني **قوله** ان الهيئة الاجتماعية في المركبات
الحقيقية جزء صوري في المركبات التعاقبية الاجزاء حسا
بوجه عارضه ليست جزءا وانت ان غابر الاجزاء حسا وقع
على سبيل التمثيل والا فالظن ان المراد مطلق المركبات الحقيقية
اقول على ما حققنا ان دفع المنايا بين كلامين نفع يرد على ما في
حاشيته المطالع ان الوحدة المعبرة في المنع لم ان يكونه متفقا
او اعتباريا او التصديقا عند الامام امر اصطلاحى وليس مركبا
حقيقيا حتى يجب ان يكون الهيئة الوحدانية جزءا لها على ما
حققنا على ان الحكم بمنزلة الجزء الصوري يصير سببا
لارتباط الاجزاء المادية ووحدة المركب فتدبر

قول هذا بيان في التصريح بالعلية العامة الثالثة
 الاشكال المص في حاشية شرح التجريد بما حصل ان الموقف
 عليه الواقع في تعريف العلة اعم من ان يكون موقفا عليه
 يتوقف واحد ويتوقف متعدد فان الكلام كما يصدق على
 الواحد من افراد ذلك يصدق على الكثير منها والعلة التامة
 من قبل الثاني فيرجع الكلام الى ان المعلوم يتوقف على كل واحد
 من اجزائها فلا دورا قول لو كان كذلك يلزم عليه المعلول
 المركب بنفسه فعلم ان مرادهم بهذا العام اللهم الا ان يقال
 المراد ما يتوقف المعلول في الجملة يتوقف واحد يتوقف
 متعددة وهذا القيد يعلم من اضافة العلة الى الشيء وجاب عنه
 المصدر الفاضل بان توقف العلة التامة على كل واحد من اجزاء
 المعلول بناء على كون كل واحد منها جزءا لها لا يستلزم توقفها
 على المعلوم وجزئية نفسه لها كيف ولولزم من جزئية كل
 من اجزاء الشيء لا من جزئية نفس ذلك الشيء لهذا الامر وتوقف
 عليه لزم جزئية الشيء بنفسه وتوقف على اقول اذا كان
 كل واحد من اجزاء الشيء جزءا لغيره فيتحقق ذلك الشيء عند
 ذلك الامر فان لم يكن له جزء اخر كان عين ذلك الامر ولا
 فيتحقق فيه وكان جزءا له بالضرورة فان قلت انهم صرحوا
 بان الاربعه مثلا مركبة من وحدات اربعة لثلاثين اثنين
 فربها كل واحد من اجزاء الاثنين جزءا للاربعه والاثنان
 ليس جزءا لهما ولا عينا قلت قد علمت ان هذا الكلام منهم
 مبني

بصير
 هذا بيان في التصريح بالعلية العامة الثالثة
 جنة للدراسة بل الجزء لها هو الاجزاء المادية فقط ومنهم من
 اجاب الشرح من منع كون جميع اجزاء الشيء عين ذلك الشيء
 فتح كون جميع اجزاء المعلوم نفس المعلول بل ذلك مشروط
 مقارنة القوة بالمادة اقول فيه ايضا بحت لان هذا الظاهر
 مع انه من نظر ما عرفت عند حل هذه الشبهة ويؤيده انه لا
 يتصور تحقق الصورة بدون المقارنة فانها لازمة لذاتها
 غير واقع للدور اذ كان هذا الاشارة داخل على العلم التامة
 قاله في هو القصرة المقارنة للمادة فيلزم المحذور وسيجي
 في كلام المص تلخيص هذا الجواب على وجهين في عنه ما ورد
 عليه وقوة هذه الشبهة اختار بعض المتأخرين في الجواب
 كشارح التجريد ان يطلق العلة على العلة التامة بل يطلق لغير
 لا ينع ما يتوقف على المعلول ولهذا عرفوا العلة التامة بجميع
 ما يتوقف على المعلول يجعلوا كون الشيء موقفا على صفة اجزاء
 العلة التامة لا لتقسيمها فليس وعنده هذا ظهر انه قاع المناقشة
 التي اوردناها قائل **قول** والسرفه اقول هذا السرفه محري
 في كل مركب سواء كان محتاجا الى اجزائه فيلزم على تقدير كون
 العلة التامة متقدمة على معلولها توقف الشيء على نفسه بمقتضى
 او لا يلزم توقف الشيء على نفسه بمقتضى فيما نحن فيه **قول**
 فليس الخارج فيه مدخل اقول وذلك لانه معلوم بالضرورة
 ان الامر الخارج عن المركب اذ لم يكن له مدخل في تحقق شيء من

من الاجزاء في الحقيقة والتركيب كما في الحزن فيه لم يكن له
 مدخل في تحقق ذلك التركيب اصلا وهذا بخلاف ما كان ذلك
 الامر جزءا او احتياجا للتركيب الاجزاء لذاته لا وجوده فقط
 والحاصل ان الاحتياج الى الجزء لا يجب ان يكون من قبل الاجزاء
 بل يكون لذاته وقد يكون من قبل الاجزاء ايضا كما اذا كان جزء
 ثانويا واما الاحتياج الى غيره فلم يكن الا من تلك الجهة او من
 جهة الجمع فيما يتحقق فيه الجمع والتركيب وما نحن فيه
 ليس من هذا القبيل لا يقال هنا تحقق الجمع لازم في زمان
 لا نناقول هذا لازم لوجود الاحاد على النحو العيني ولا يخلو
 الالة على حدة وعلى ما حققنا اندفع ما قيل عليه لا يلزم من عدم
 مدخلية ذلك الخارج في الواجب والممكن المفروض عدم
 مدخلية في التركيب كيف ولو كان كما كذلك لزم عدم مدخلية
 ذلك الممكن في التركيب المفروض ضرورة عدم مدخلية في نفسه
 وفي الواجب لذاته **قوله** وكذا الحال في مجموع الامور الثابتة
 في نفس الامر اقول يمكن ان يقال مراده بمجموع الموجودات
 التي لم يتحقق شي من خارج عنها او جميع الموجودات
 القديمة فقط من حسب الحكم لم يتحقق الى شيء خارج عنها او
 يقال مراده بهم هذا وذلك بان يكون المراد بالممكن ما يتناول
 الممكن بحسب الوجود الخارجي وهو ما يكون ممكنا بحسب عدمه
 حتى يتناول الالان ايضا وهذا الحق للممكن وان كان غير ما اصطلاح
 عندهم اذ يمكن اصطلاحا ما يكون بالقياس الى الوجود الخارجي

والا

والجزء لا يعتبر بحد ذاته بل بتعلقه بالاجزاء والحق كان
 غلبة هذا الاعتبار لكن اطلاق الممكن على مثل هذا غير مبرر في
 كلامهم **قوله** على انها علة وكل علة تجب ان تقدم على
 معلولها اقول يمكن ان يقال اطلاق العلة على العلة التامة على
 ما عرفت ليس بالاصطلاح المشهور فلا يلزم من اطلاقها
 عليها بل علة باعتبار تقدم اجزائها ولها علة فوجها بحسب
 ما يتوقف عليه المعلول في فعلها ما يتوقف عليه المعلول
 اجزائها واذا كان كذلك كان توجه تقدمها ناشيا من تقدم
 اجزائها فتدبر وايضا قد سمعت ما نقلناه عن المصنف ان المراد
 بالموقوف عليه في تعريف العلة اعم من ان يكون يتوقف
 واحدا ويتوقفات متعددة وظان ان مقار التقدم هو
 كون الشيء مما يتوقف عليه شيء اخر على ان في المشهور لم يقيد
 العلة في تعريف التامة بل عرفت بجميع ما يتوقف عليه الشيء
 وظان صادقا على مجموع الواجب والعقل الاول مع امثلهما
 تقدمه على نفسه فالمشأ في نظره هو تعريفها وعلى التقدير
 لا يرد ما يتوجه فتأمل **قوله** ولعل مراده بهذا بدل عليه قوله
 به اذ هو لا يتوقف كل ما هو خارج عن اقول على
 بهذا لم يلزم تقدير كون العلة هي الجزء كون الشيء علة لنفسه
 ولعله فلا يترتب على قوله فيكون علة لنفسه ولعله **قوله**
 واما يلزم ذلك لو ثبت انتزاعها والا لوجب لذاته وذلك
 لان اذا كان الواجب لذاته موجدا كان الفاعل المستقل

بالتأثير لهذا المعنى **الواجب** لان ما يراه صادر عن الذات
 او بالسطح ما يستند اليه ولو لم يكن موجودا نعت من تلك
 على كبره فكل ما فرض ان فاعل مستقل تلك الجملة كان مستقلا
 مستندا الى علة خارجة غير مستند اليه ولا شك ان الجملة ايضا
 مستند اليه فلا يصدق ان الجملة لا يستند الى اليه والى ما صدر عنه
 اقول هذا الكلام منه مبني على حمل التفسير المذكور للفاعل المستقل
 على الظاهر وان لا بد فيه ان يستند المعلول انفسه بالنسبة الى الذات
 او بالسطح معلولاته وانما يستند المعلول الى جزء لم يكن مستقلا
 بهذا المعنى والذليل على ما ذكرناه قول المصنفين وبرهانين بطلان
 ما قد قيل ان يجوز ان يكون ما قبل المعلول علة للجزء الى قوله كان
 علة لنفسه قطعا كيف ولو كان كذلك لم يثبت عدم صلاحية الجزء
 للعلية لانه قد ثبت لزوم كون الشئ علة لنفسه ولعلل وفلان
 لا يلزم بعدهم التعميم وانما ما يذكره بعدهم حيث قال على ان المراد
 يكون فاعل الكل بالاستقلال فاعلا الى جزء كذلك ان لا يكون فاعل
 خارجا عن فاعل الكل لانه بعينه يكون فاعلا لكل فبني على تغيير
 الذليل الاول لا دليل اخر على ما سنوف فلا يبرر ما قبل المراد
 ان المعلول يستند اليه والى جزءه او الى ما صدر عنه على ما يشرحه
 المصنف والفاعل المستقل بهذا المعنى ضروري في كل ممكن فتدبر **قول**
 يتخلل هذا ما اشتمل فيهما بينهما اقول هذا المركب انما يكون معلولا
 باعتبار جزء واحد هو الجزء المفروض والجزء الاخر واجب لذاته
 مستغن عن العلة وهذا التركيب انما يجزأ باعتبار قابلية

سلكوا

الكل

من الواجب لذاته **قول** في كل ممكن فتدبر **قول**
 ان العلة حادثة كانه فاعل خارج عنه وصار للفاعل تخصيص الكلام
 بالمعلول المحتاج الى الفاعل لذاته واحتياج الممكن والمركب المذكور
 اليه فانما هو من جهة جزءه او تخصيص الكلام بالماجبة الحقيقية و
 المركب المفروض ما يجبه اعتبارية فتأمل **قول** وفيه ما فيه
 توجيهه ان بين الصورتين فرقا فان في صورة الاستناد بعض
 اجزاء المركب الى علة خارجة يلزم عدم استقلال علة المركب لان
 بعض اجزاء مقتدر الى علة خارجة عنه علة المركب فلا يصدق انه
 لا يستند المعلول الا الى ما صدر عنه وفي صورة عدم استناد
 بعض اجزائه الى علة اصلا لا يمانع ان واجب لذاته يتبع تأثير العلة
 فيه لا يلزم عدم استقلال علة المركب لانه مستقل في الوجود ما
 يقتضي الوجود والوجود الممكن المفروض وكذا المركب على تقدير تسليم
 اقتضاه الى المؤثر لذاته ضرورة عدم استناده لذاته ولجزءه
 الى غير الواجب الذي هو فاعل مستقل **قول** بل يكون كل من تلك
 السلاسل او بعض كل من تلك السلاسل الغير المتناهية صادرة عما
 بعدها وهو ما اذا عليها بوحدة وذلك لان كل واحد منها
 كالجزء علة ما فوقه المعلول الاخر علة كل جزء فكل من علته لما فوقها
 بوحدة وهكذا فخرج تلك السلاسل التي تعدد وما غير متناهية وكل
 واحدة منها غير متناهية الوجود فاذا كان المستند الى الشئ مستندا
 الى ذلك الشئ ولو بمراتب غير متناهية يلزم عليه الشئ
 نفسه كذلك المراتب الغير المتناهية الغير المتناهية فان قلت

اليلزم عليه ان يثبت ان الالف في قوله لا ينفك احد بان مرادى
 انما كانت غير متناهية نوالا تعودا لعلية اذ في يلزم الدور
 فيقطع السلسلة قلت المفروض عدم تناهي عدد السلسلة
 لانه لا يلزم من لا تناهي الجملة المفروضة فلو لم يستح من
 فرض وقوعه كان ينافيه لم يكن مضر للسلسلة بل هذا محذور
 آخر يدل على ان المفروض حيث يلزم ما ينافيه فندبر
قول فيه انه لا يلزم ان يثبت في ما ذكره اقول في المص
 تغير الدليل في نفي كون علة الجميع مع الجزاء وهذا اورد
 حديث ترجيح المرجوح في هذا التفسير في لا يدور شيئا
 اورد ان رجوع عن الدليل الاول وما ذكره في حاشية
 الكاشفة من ان قول المراد يكون فاعل الكلام يدل على ان ليس
 تغير الاول في جوابه ان هذا يدل على عدم تغير الاول بكل وان
 هذه المقدمة ومعنى ان علة الكل لا بد ان يكون علة لكل جزء والجملة
 محفوظة في هذا التفسير لكن لا بالتفسير الاول حتى يتوجه الدليل
 بل بالتفسير الاخر وان لم يلزم المحذور المذكور وهو عليه
 التمسك بطلان الاذاتين لزوم التمسك بالجملة البنية ففرض
 بان ما فوق العلول الاخير غير النهاية بفقر الجزء وكيفي
 ذلك في لزوم ترجيح المرجوح واقفال الكل الى الجزء في ابد
 البديهيات ولا يحتاج في هذا التفسير الى بيان التمسك في
 تلك الجملة على ان لو كان كذلك فكيف يقول المص ويمكن
 التمسك بهذا في نفي عليه الجزء ابتداء على ما قرره **قوله**
 الى

من الكلام المعين الظفي مضى مع آخر كان خلاف الظلم بعض
 ان بينه ما ادفع غاية ما يقبل لم قال كلاما ظاهرا في غير المراد
 ويمكن ان يكون إشارة الى دفع الثاني وذلك بان يقال ما ذكره
 ثانيا تقييد لاحد في العلة المستقلة وهو ما يكون المعلول مستقلا
 البه وذلك بان يكون المراد من الاستيناد اليه ما يستلزم الالف
 الاستيناد الى ما هو جزاءه داخل فيه لكنه خلاف ظاهر كلامه
 صهرنا وقوله فيما بعد حيث قال لان لولم يكن علة ذلك
 الجزء خارجة عنه لا قوله او داخل فيه حيث لم يتوقف التمسك
 لاحتمال الخارج على الصادر اصلا **قوله** ولا حاجة الى ذكر التمسك
 ثانيا حتى يحتاج اه اقول هذا شارحي حيث قال ويمكن قد اشار
 التمسك بهذا في نفي عليه الجزء وما قيل في دفعه بان التمسك
 اللازم اولاً انما كان كافيا في لزوم ترجيح المرجوح ان فرض
 ان الجزء الذي هو علة لكل واحد من افراد السلسلة واذا فرض
 ان هذا الجزء هو ما فوق العلول الاخير غير النهاية فلا
 يظهر بطلان الاذاتين لزوم التمسك بالجملة البنية ففرض
 بان ما فوق العلول الاخير غير النهاية بفقر الجزء وكيفي
 ذلك في لزوم ترجيح المرجوح واقفال الكل الى الجزء في ابد
 البديهيات ولا يحتاج في هذا التفسير الى بيان التمسك في
 تلك الجملة على ان لو كان كذلك فكيف يقول المص ويمكن
 التمسك بهذا في نفي عليه الجزء ابتداء على ما قرره **قوله**

وهو انه من اجل ما ذكره في تعريف العلة على المستحسن
 على التام وجب بصدق التعريف على كل واحد من السداس
 التي فوق المعلول الاخير فكل واحد منها علة لكل من البعض
 فقط حتى يلزم ترجيح المرجوح والحجاب ان مرده لزم
 من لزوم ترجيح المرجوح من علة الجزاء ان كان البعض
 فقط علة على ما هو الظاهر في ذلك الوجود الجملة وايضا
 هذا اقل ما يتصور في كون الجزاء علة للجملة لزم ترجيح
 المذكور واما اذا قال اخذ العلة كل واحد لا البعض فقط
 فلزم توارد اطلال المستقلة على طرف النام فكان يلزم
 اما ترجيح المرجوح على ما هو الظاهر والتوارد على الوجه
 الاخر **فصل** وما ذكره في بيانه حيث قال انه اقرب في اشارة
 الفرق وهو ان الفاعل المستقل لا بد فيه ان يكون موجبا
 مفيدا للوجود ومن المعلوم ضرورة ان مفيد الوجود لا بد
 ان يكون متقدما ما بالوجود سواء كان المعلول بسيطا او مركبا
 واما العلة الشاملة فالعبر فيها ليس سوى انها بما يتوقف
 على المعلول واللازم منه ليس الا توقف المعلول على اجزائها لا
 لا على نفسها وقد عرفت ان اطلاق العلة عليها بالنظر الى
 اصطلاح اخر والمحال ان يكون مجموع ما يتوقف عليه
 الشيء متقدما على ذلك الشيء ليس ضروريا واما ان وجود
 الشيء ومفيد وجود الشيء متقدم على ذلك الشيء فهو في
 فظهر

وهو انه من اجل ما ذكره في تعريف العلة على المستحسن
 وهو ان الفاعل المستقل لا بد فيه ان يكون موجبا
 ومع هذا كان المعلول لم يتوقف على شيء خارج عنه
 غير صادر عنه بل يجوز ان يكون الوجود متوقفا
 المعلول على امر خارج عنه سواء تحقق الواجب في
 شأنه ام لا في شأنه علوا ما على التام فقط وقدر اليه
 الاشارة واما على الاول فلا يجوز ان يكون مفيدا للوجود
 امر بسيطا ومع هذا يتوقف المعلول على امر خارج
 عنه غير مستند اليه بل اما متقدم عليه ام لا فبغير **فصل**
 ولعل ذلك في التوقف والنقل اقرب خاشع في ذلك
 في هذا الديلاد نشأ اما نسب ان ما اشار اليه رحمه الله
 الرسالة ان هذا المسلك وان لم يكن جليا على بطلان
 النسبة بطلان التسليم منه ويثبت به او توهم ان مرده
 من قوله نحن بصده ابطال ان بصده ابطال في اثبات الواجب
 حتى كان مقصودا بالعرض والقرينة عليه ما اشار اليه
 او الكتاب فلا تقل هذا واما الجواب بان المراتب القوم
 بصدد ابطاله في المقام الاخر وهو مقام ابطال النسب على
 ما نقله عن المحقق الشريفي فحذفه ثم اقول يتوجه على قوله
 ربه لم يمتحج العلة خارجة عن علل الاقرب ان اللازم منه ان
 يكون العلة للمخرج الواحد الذي هو جزء السلسلة وهو
 ما فوق المعلول الاخر غير النهاية وهو فصد بيان

كون العلة تامة فالسلسلة الباقية
 الأخيرة في الاية وان العلة التامة هي الجزء وهو
 المعلول الاخير فان علة شجرة من اجزاء غير خارجة عنه
 لم يتفرع بها اجاب عن اختيار كونها الجملة نفس الجملة
 او الجزء متقدما بالضرورة ولو اخذ ور فيه فتأمل **قوله**
 فيه انه لم لا بدل من بيان قد اشير اليه ببيان **قوله** فعلت
 بعض ما ينبغي عليه انت ايضا علمت رفضها فتذكر **قوله** لا يدل
 على جواز كونها عين المعلول فليس جزء منهم ارد يجزئهم بالوجه
 المذكور مما اراده بالفظ التعريف والاولى انهم ما قرروا
 ذلك المنع المبني على جواز كون العلة التامة للشئ حتى عدلوا
 الى دليل اخر ولم يتوجهوا الى اتمام ذلك الدليل بان ثبت
 عدم جوازه فكانهم جوزوا ذلك **قوله** مضام بناء على جواز
 كون العلة التامة اقول مقصوده انه اذا فتح باب جواز
 كون الشئ علة تامة لنفسه في الجملة فسد باثبات الصانع
 فلما نفع ان يمنع ابتداء احتياجه الممكن المفروض الى علة تامة
 لنفسه مستلحا لكون علة تامة لنفسه وان التفرقة في ذلك
 بين ممكن وممكن غير مسلم فيجوز في كل ممكن ذلك مكررا
 او بسيطا والسبب في ذلك ان السداد باب الاثبات
 بكيفية المنع وعلى ما ذكره بنسب باب المنع ومنه لم يشترط
 المنع لم يفتح باب الاثبات ثم لا يخفى ما قولهم بناء على
 من المناقشة لا شعارة باله فهم من قوله كفي فوجوده كفي
 في كل

في كل ممكن فيجوز من غير ذلك بل هو لا بد كفي ذلك الممكن
 وهو المركب الخاص المفروض ثم تجال وتوابعه
 ذلك اي جواز كون الممكن المفروض علة تامة لنفسه فلم يمنع
 في اول المرتبة افتقار الممكن الا غيره وهو الممكن المفروض ولا
 وليستقر عنه بناء على جواز كون علة تامة لنفسه فلم يخج
 الا غيره فلم يتحقق التسلسلة اصلا وقول بن هو محتاج الى
 غيره كما الاجزاء فتوجهه ان كون العلة تامة لذلك المركب
 بنفسه لا ينافي احتياجه الاجزاء وكيف يمكن انما احتياجه
 الكل الاجزاء وحج يتحقق التسلسلة بوجهين احدهما ان
 يقال ما فوق المعلول الاخير الاخير النهائية جزء للسلسلة
 المفروض ومعنى مفتقرة اليه وكذا ما فوق المعلول الاخير الى
 غير النهائية جزء لما فوق المعلول الاخير الاخير النهائية جزء
 للسلسلة المفروض ومعنى مفتقرة اليه وكذا ما فوق المعلول
 الاخير الاخير النهائية جزء لما فوق المعلول الاخير الاخير النهائية
 ومثلا وحي وان لم يلزم سلسلة متبانية غير متناهية
 لكن يلزم سلسلة متداخلة كذلك وتاثيرها ان يقال
 ذلك المركب مفتقر الى المعلول الاخير وذلك المعلول الى
 علة وهكذا فيتحقق سلسلة متبانية وعلى تقدير ان يلزم
 التسلسل فكمن اثبات الواجب بالسلسلة المبني على ابطال
 الدور والتس لا ينسد بالكلية وجوابه قد علم ما قرنا
 وذلك لان على تقدير نجويز كون الشئ علة تامة لنفسه لم

ان يكون من المعلوم ان الوجود لا يتوقف على غيره
 الاعتبار الذوقي وايضا تلك الامور لا يمكن ان يكون
 او كل سابع مقدر للاحق على ما فصل ومقامه فاستحالة
 محل تأمل فبصران التطبيق عند الكلام غير جار فيه ولهذا
 اضطرر المتكلم في صدور الحادث عن القديم لا التزام بخلاف
 العلول عن العلة التامة ما اختاره الامام في شرح الاشياء
 في دفع دليل قدم العالم ولا يخفى ما فيه **فقد** نعلم ما فيه بما
 ذكرناه انما انت تعلم جواب ما ذكره انما فليذكر **قول** يتوقف
 مقتضى التفسيرين اقول هذا الجواب حق وصدق وقد
 شرح في غير هذا الموضوع بان الاحتياج الى العلة مطلقا يصير
 سببا للامكان وبناء الوجوب وبذلك بطل تركب الوجوب
 من الاجزاء لكن يعرفنا انظر الى الظاهر وان النظر الى جزء الشئ من شئ
 النظر الى ذات الشئ فينا كلامه على الفرق التفسيرين كما هو الظاهر
 واما عند التحقيق فذلك داخل في الممكن لذاته وكيف ولو حمل
 التقسيم على الظاهر يدخل في الواجب مثل ذلك لنزاع ان يكون
 الجملة المركبة من جميع المكونات والواجب وكذا المركب من
 الواجب ومعلوم الاول داخل اذ يصدق عليه انه واجب وجوده
 بالنظر الى ذاته بهذا المعنى الاعم **فقد** وفيه ان هذا ممتنع كون
 العلة التامة تقتضي وجود المعلول غير مسلم على تقدير كون
 العلة عين اذ لا يتصور حاقضا وتأثير اقول لو لم يكن
 ههنا اقتضاء وتأثير فلم يكن علة حقيقة والكلام على فرض كون
 علة

التامة والحقبة ان العلة والذات
 من اقتضاء العلة وان لا يتوقف ذاته كما قالوا في تفسير الوجوب
 باقتضاء الوجود مع تهرهم كون الوجود عين الوجوب
 المراد بالاقتضاء ما ذكره ناصح بذلك في حاشية شرح التحرير
 وهو كان المراد سبب الاقتضاء في تفسير الممكن سبب الاقتضاء
 بهذا المعنى فاذا تحقق الاقتضاء بهذا المعنى لم يتحقق سببه فلم
 يكن ممكنا ما فرضنا ممكنا بل كان واجب نعم يمكن المناقشة فيه
 بان كون العلة التامة مقتضية للمعلول غير مسلم بل يقتضي العلة
 الفاعلية كيف والعلة التامة في المركبة متاخمة في العلول لكن
 هذا لا يقره بناء على ما قرره ان اقتضاء الجزء قوة اقتضاء
 النفس اذ لا بد ان المعلول لا يفتقر الى امر خارج عنه قد يرغم
 ذكره في معنى الاقتضاء التامة مما اختاره في حاشية التحرير
 في بحث المولد الثالث لكن ههنا نظر الامام هو المشهور وهو ان مقتضى
 التامة الذي كان فاعلا مستقلا لا بد ان يكون بعد تحققه لا
 لا يفتقر العلول الى امر اخر وجزء العلة والعلة العينية ليس بما يفتقر
 العلول اليه بعد تحقق الكل بل هو العلة القريبة **فقد** يجوز ان يكون العلة
 الفاعلية مركبة اقرب من سبب العلة التامة ان لا ترتب
 من النوع مختلفة عن علل ذلك المعلوم مثل ان ترتب في فاعل جملة
 او صورة او غائية او قول مراده ان العلة التامة البسيطة تحقق
 في العلة الفاعلية ايضا عند تجارها يتحقق البساطة ولو في بعض
 الاوجه لان التامة اذا كانت عين العلة الفاعلية كانت بسيطة

البنية قول منكم من على التفسير الثاني وذلك لان
 معلول يمكن ان يقال ضا شئ ولو وجد كان مانعا لكنه معدوم
 ولهذا وجد المعلول وبالجملة يمكن ان يتحقق شئ من شأنه
 ان يمنع المعلول وبنا فيه وقد صرح في حاشية التحرير ان
 المراد من الشئ نعم قال العقل لا ينقبض على ان يكون شئ مما
 لذاته لوجب امر من غير مدخلية امر اخر معه في العلة ولا
 دليل على استحالة بل التفتيش بقاء وجوده وكون معلول على العلة
 تقديره تحقق المانع غير موجود لا يفتقر دخولا انتفاء المانع في العلة
 لجواز ان يكون لا مانعا من توقف التأثير عليه فليس كلاما
 لا يكون المعلول موجودا على تقدير وجوده بتوقف المعلول
 على انتفاء انتهى قول وبوجه انه لو كان كذلك لزم توقف
 الواجب على شئ من انتفاء شئ من شأنه ان يكون لا دليل على
 استحالة لا يكفي في مقام الدعوى عقبه بقول بل التفتيش رجحا
 بوجه واحد اشارة الى ان يقال ان صدور المعلول الذي
 لم يتحقق قبله شئ لا في الخارج ولا في الذات اصلا لم يكن شئ
 من شأنه ان ينصف المانع حتى كان عدمه معتبرا في العلة التامة
 او الانصاف المانع او بان من شأنه ان يمنع سيدي شيوة
 في الجملة والمفروض ان حين صدوره لم يتحقق شئ اخر يوجب في
 الوجود وسببي في التامة ما يقرب منه وفيه تأمل بعد ثم
 البساطة او الامكان والاحتياج والتأثير والوجود بكل
 ذلك

معلوم ان الذي من شأنه ان يمنع
 والواجب متحقق قبل تحقق صدور المعلول
 الا ان قيل في شأنه ان يتحقق في
 في وجود المعلول الاول ان لم يفتقر
 العقل والوجود الاول ان لم يفتقر
 القابلة للكونانية لانها تفعل في
 ان يكون المانع هكذا تفعل في
 من القدرة ومنه لا يتقيدون به

ذلك ما يتوقف على القول وكونه في العلة التامة
 متحقق في جميع الملوحة وقد رفع النقض بالامكان بانه
 يعتبر في جانب المعلول فلم يعتبر في جانب العلة بمعنى
 ان العلة جميع ما يتوقف عليه الممكن والمنابر من تلك
 العبارة ان المراد ماعدا الامكان اذا لم يفتقر ما يتوقف عليه
 المعلول بعد امكنه اقول وكذا المتبادر فيه ماعدا التوقف
 الذي هو الاحتياج واما الوجوب فيمكن دفع النقض بان يكون
 المعلول الذي كان علة التامة بسيطة وسببي وهذا كلامه
 انظر الرسالة لغير بعض الكلام في التأشير الذي هو اليجاد للهم
 الا ان يقال المراد بساطة العلة التامة ان لا يتركب من اشياء
 موجودة في الخارج فيندفع النقض بالجمع وبعدم المانع ايضا
 او ان لا يتركب من اشياء موجودة في الخارج ومعدومة في
 فيدفع ان يتوقف المعلول على وجود في الخارج او معدومة
 فيه بمعنى ان يتوقف المعلول على وجود في الخارج فيندفع النقض
 بتاعدا عدم المانع او يقال المراد بالبساطة ان لا يتركب المعلول
 الاربع المشهورة وبهذا هو الظاهر **ف** مع شرط عدمي بان
 يكون ذلك الشرط العددي والوجودي جزء من المقضي الذي هو
 المؤثر المفيد الموجود في الشئ كانت الذات متفنية لكن
 اقضاء حاشية بشرط وجودي او عدمي او كلي ووثائق
 ان كانت الذات متفنية بغير الاولوية الصادقة عن نفس الذات
 الجوهري بالجملة ما يشرنا الى ان المعلول لا بد ان يفتقر للوجود فالعلم به ضروري

والفيل للوجه ٢٢ الافادة التي قبل مرتبة الجبر
 يكون موجدا والملاحقة قبل الوجود لم يكن موجودة **فعله** ولو
 حمل على الاستدلال اقرب هذا هو اللفظ ويدل عليه قوله
 فيما اعتمدوا عليه في تقدم العلة التامة اذا اعتمدوا في التوفيق لا في
 بالكيل لا بالنوع واما ان السؤل المذكور كان مناقضة ومعارض
 اندهم هو لا انشار الا هذا وان لم يتوقف عليه الدليل لكن لما
 كان من مطالب فني البحث فيه فهم من ان التوفيق ليس عارضا
 كان متبعا بالكيل **قوله** فيه ان العلة الصورية لا توجد في
 الخارج في زمان من الازمنة الاعارضة للعلة التامة بل في ان وجود
 حادثة الخارج لا ينشأ عن عروض واليتقدم عليه بالزمان ولا
 يلزم منه ان يتقدم وجودها في الخارج بالذات على عروضها للعلة
 بها المادية بل الحق انه ما لم توجد في الخارج اول لم تعرض لها في
 الخارج والمتضمنها هو التقدم الذاتي دون الزمان واراد
 باعتبارها منفردين باعتبارها لا يشترط الانتهاء والجلول الاعتبار
 بشرط عدم الابطال ومن المعلوم ان اعتبار الشيء لا بشرط شيء محقق
 على اعتباره بشرط ولقد تكدر في كلام الشيخ تقدم الطبيعة لا بشرط
 شيء على الطبيعة بشرط شيء تقدم البسيط على المركب واما قوله
 ذكره كلام على السند فقد عرفت ان ما نقله عن محمد بن علي بن
 وحج كان المنع والسند في مقابلة صحيح بحسب الادب في توجبه
 على الصانع ان منعه ههنا لا يجامع المنع الذي اوردته في قوله وانت
 خيفة مقابل الجواب وذلك لان السؤل المذكور ان كان استدلالا
 كما

كما هو الظاهر في قوله واعتمدوا كان الجواب من خارج السند فلا يستقيم
 في دفعه شيء بقوله ان لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل الجواب
 وان كان منعا وسندا فلا يستقيم في جواب المنع من الاستدلال
 ان يقال تخار الاول ونحو الجواب النقول على المعارضة وحج
 يستقيم المنع في الموضوعين فتدبر **قوله** اما اختيار الشق
 الاول اه الحق ان اثبات المقيدة المم باختيار الاعتبار الاول وهو
 اعتبارها منفردين لكنه قال اول العدم توقف عرضها على اعتبار
 الاول بخصوصه وحاصله ان اخترنا انهما علة في جهة اعتبارها
 منفردين فذلك انهما بهذا الاعتبار ليس عين المعلول قلنا المعلول
 لا يمكن ان يكونا بضم اجتماع والحاصل جزء اخر وهو بطرفهما
 لكل اعتبار عين المعلول وقد عرفت ان العلة التامة باعتبارها في الجملة
 فكما متقدما على نفسه بمرتبتين وما ذكره بقوله وانت تعلم ما
 ما ذكره الصانع قلنا **قوله** لان الشرط في مقابلته في الشرط
 له هذا الشرط وان لم يكن موقوفا عليه كذا شرط مع الشرط الشرط
 فيكونه خارجا بهذا الاعتبار صحيحا مقابلته بالجزء وعلى ما قلنا
 بهذا القام يمكن توجيه المردا بما لا يتوقف على ارتكاب هذا الكلام و
 ذلك بان يقال عينه مفهوم الشيء بمعنى حله عليه فيكون مشروطا
 بشيء فيتحقق وقد لا يتحقق كما ان عينه الفاسك لا يرد وحله
 عليه يتوقف على ادراكه الامر القريب ثم عينة شيء لاخر يجب
 للملاحقة والمفهوم لا يمكن ان يتوقف على شيء بهذا لكن اللفظ ان
 ما نحن فيه من قبيل الثاني فتأمل **قوله** فيه ان جميع الجبراء الذي هو

الماثل في قولنا ان كل ما هو مركب من اجزاء
 اولى ومماثل عند قولنا ان كل ما هو مركب من اجزاء
 شتى لا يثبت قال بل مطلق المركب يجب ان يكون مغاير للوحد
 وانت تعلم ان كلام المص ابعد عن هذا الاقتران مما حصل بل بناء
 كلامه مهنيا على عدم الفرق بين العلة التامة لمجموع على الاحاد
 على ما ينادى عبارته ثم بعد التزل عن ذلك كيف يترتب
 قوله فكما ان كل واحد يستدعي علة كذلك المجموع على مخالفة
 حكم الافراد حكم الجامعة بل هذا يترتب على موافقة حكماء في الجملة ثم
 ما اورد في هذا المقام على المص بعد حذف المقدمة الغير المترتبة
 التي لا تدخل فيها هو مقصود لم يتبع الا ما اورد
 هو على نفسه بقوله وفيه نظر ثم لا يخفى ان اذا
 كان العلة التامة للمجموع على الاحاد بدع المعلوم الاخر
 كانت العلة التامة جزء المعلوم ومقدمة عليه فيخرج فيها
 ادعوى من عدم تقدمها على المعلوم وكونها عنه ولما لم يكن هذا
 التقدير عنده قال بهذا الكلام بظاهره ليس قادحا فيما ذكره
 ادعوى وقال في حاشيته هذا المقام واصل كلامه في هذه
 الحاشية انه اذا كانت العلة التامة للمجموع جزءا في لم يتم
 اصل الدليل على تقدير كون المراد بالعلة التي وقع التزويد
 فيها هو العلة التامة على ما هو المفروض اذ كان القائل
 ان يقول تختار انها جزء الجملة وهو ما عد المعلوم الاخر
 كما في الجملة التي يدخل فيها الواجب كى شانه بلافق فلا بد
 من

في قولنا ان كل ما هو مركب من اجزاء
 اولى ومماثل عند قولنا ان كل ما هو مركب من اجزاء
 شتى لا يثبت قال بل مطلق المركب يجب ان يكون مغاير للوحد
 وانت تعلم ان كلام المص ابعد عن هذا الاقتران مما حصل بل بناء
 كلامه مهنيا على عدم الفرق بين العلة التامة لمجموع على الاحاد
 على ما ينادى عبارته ثم بعد التزل عن ذلك كيف يترتب
 قوله فكما ان كل واحد يستدعي علة كذلك المجموع على مخالفة
 حكم الافراد حكم الجامعة بل هذا يترتب على موافقة حكماء في الجملة ثم
 ما اورد في هذا المقام على المص بعد حذف المقدمة الغير المترتبة
 التي لا تدخل فيها هو مقصود لم يتبع الا ما اورد
 هو على نفسه بقوله وفيه نظر ثم لا يخفى ان اذا
 كان العلة التامة للمجموع على الاحاد بدع المعلوم الاخر
 كانت العلة التامة جزء المعلوم ومقدمة عليه فيخرج فيها
 ادعوى من عدم تقدمها على المعلوم وكونها عنه ولما لم يكن هذا
 التقدير عنده قال بهذا الكلام بظاهره ليس قادحا فيما ذكره
 ادعوى وقال في حاشيته هذا المقام واصل كلامه في هذه
 الحاشية انه اذا كانت العلة التامة للمجموع جزءا في لم يتم
 اصل الدليل على تقدير كون المراد بالعلة التي وقع التزويد
 فيها هو العلة التامة على ما هو المفروض اذ كان القائل
 ان يقول تختار انها جزء الجملة وهو ما عد المعلوم الاخر
 كما في الجملة التي يدخل فيها الواجب كى شانه بلافق فلا بد
 من

من جهة كونها ~~الواجب~~ ~~المعتبر~~ ~~بغير~~ ~~العلول~~
 الوجود وظاهر ~~من~~ ~~الواجب~~ ~~المعتبر~~ ~~بغير~~ ~~العلول~~
 الاقل ليس عين هذا المركب لكن هذا الجواب يدفع الشبهة اذا
 يتسكك بها على عينه العلة التامة للعلول لا على تقدمها عليه
 ولجاء عن الشبهة الثانية صدر المدققين بان المتعدد قد ينفرد
 بجمله وهو بهذا الاعتبار واحد واللفظ الدال عليه بهذا الاعتبار
 هو مثل المجموع وقد يؤخذ مفصلا والدال عليه بهذا الوجه
 هو مثل هذا وذلك وبهذا الوجه يكون كثيرا وقد يختلفان في
 الحكم فان مجموع القوم لا تسعهم دار ضيقة وعم لا معانهم
 اذا علم ذلك فختار ان مرجع وجودهما معا هو وجود
 لا معا لا حياجه الاكل واحد من جزئية فيكفيان في وجوده فيكون
 بهذا وذلك علة من مرجع وجودهما معا فان نقل
 الكلام اليه لا معا مفصلا فانه ايضا يمكن يحتاج الى المرجع
 فالجواب اننا لانعم انها موجودتين على هذا الوجه يمكن بل بهذا
 الوجه اثنتان واجب موجود بذاته ويمكن موجودا بشئ في نفس
 عليه الصواب الموجود في هذه الصورة هو الواجب معلول
 الواحد والمتعدد واذا اخذ على وجه التفصيل كان معتددا كما
 ذكره ولا شك ان كان كل واحد منهما موجودا مع وجوده وان
 ضرورة ان استقاء المتعدد وانما يكون باستقاء واحد من احاده
 والاحاد باسرها موجودة ههنا ويمكن الوجود للابد من علة
 سواء كان واحدا ومتعددا وسواء اعتبر مجللا ومفصلا اذا
 الاجمال

انما ~~الواجب~~ ~~المعتبر~~ ~~بغير~~ ~~العلول~~
 اختلاف في نفس الامر فاذا اعتبر الواجب ~~بغير~~ ~~العلول~~
 مثلا فلا شك ان مجموعهما سواء لوحظ مجللا ومفصلا
 موجودا في الماد بالجموع ههنا معروض الرتبة الاجتماعية
 بدون الوصف اعز ذات الاثنين وهو موجود لا محالة وان لم
 يكن الرتبة والاثنيتي موجودة كان الواحد موجودا وان لم يكن
 الوحدة موجودة واذا كان معروض الاثنين موجودا وهو يمكن
 لا حياجه الى الاحاد فلا بد له من علة وليس معناه ان يصلح علة
 له فلا يخسره به مادة الاشكال انتهى واجاب عنه بعض الناظرين
 في هذه الرسالة بان المجيب لا يستلزم ذات الاثنين في هذه الصورة
 ممكن بل واجب ويمكن وقول لا حياجه الى الاحاد قلنا لان ذات
 الاثنين في هذه الصورة محتاج الى الاحاد كيف ومعرض الاثنين
 في الاشكال الذي ذكره ليس الذات الواجب والمعلول الاول ولا شك
 ان العلول الاول ليس محتاجا في ذاته الى نفسه وليس الواجب ايضا
 محتاجا اليه في ذاته وليس معناه ان ذات الاثنين فظهر ان
 ذات الاثنين ليس محتاجا الى كل واحد من احاده اقول فيه نظر
 لان افتقار الكل الى اجزاء من حيث الذات من اجل البديهة
 ومع هذا ان مما هو متوهم في الشبهة في الشفاء قالوا العلة
 المادية والصورية على لذات والماهية لا حياجه الى العلول
 اليه من الذات والفعل والفاية على الوجود وكيف حقيقة الا
 فليس لهذا الواجب وذلك الواحد فالنظر الى ذاته يعطى

فكذا كل ما استدل به من الشيء الى الشيء المستدل به المستدل
 بلفوح ذكر ما هو من الشيء لانه فاضل في السند الى الشيء المستدل به
 وعند هذا نقول العلة والخبر العلول لها متساويان ولعل الص
 سلم اكثرية السند الى الشيء في جانب على الخبر على سبيل الترتيب
 والتسوية لانه جعل الاستناد الى الشيء اعلم من ان يكون بلا واسطة
 او بلا واسطة وح لا يدور عليه ما ورد اقول لكن يدور في الخبر
 وهو ان لا اعتبر في الاستقلال الاستناد الى الشيء او لا خبره
 او لا ما صدر عنه في علة الخبر اكثر من السند الى ما صدر عنه
 الخبر فاذا سلم كون المستند الى الشيء في جانب العلة اكثر من
 العلة الاولى في العلة لان اكثرية الاستناد اليها فيها من جهتين
 وفي نفس الخبر من جهة واحدة فالصواب ان يترك من اليه خبر
 الاولوية ولم يزم ان كل واحد علة مستقل بهذا المعنى ولا ان
 في اجتماع العلة المستقلة المتداخلة لما قرره فتأمل **قول** في ذلك
 على الاطلاق ما بينه سبب التحقيق ومصدر توارده للعلل على سبيل الاجتهاد
 البطل والكلام فغيرها في تواردها على سبيل الاجتماع فلا مخالفة
 بين الكلامين **قول** الاول ان يقال هذا ممتنع وانما قال الاول لانه
 يمكن ان يكون مراده انه في قوة اول السئلة وعين الشيء **قول**
 بل نقول لا يظهر له محصل هذا توفيق لما ذكره وببارة المصادق ويكفي
 هذا فائدة **قول** هذا راجع الى الشيء المذكور في خبره ان مصدرها هو
 ما في العلول لا خبره الى خبره وانما هذا خلافه ان هذا اعتبار
 الخبر في القول **قول** الاول ان لا يدور على العلة التامة اقول لا يدور بها الوتر التام
 لان الوتر

الذي هو جرد في علة الشيء والقرينة على ما ذكره في الفصل المستقل
قول لا يجوز ان يكون لغيره سببين **قول** في ترجيح ما ذكره
 الاول الا قول ثم قوله وانت ما فصلت لك خبره ان الشيء هو
 على ما ينبغي اقول مراد الرمن الوتر التام هو الفعل المستقل
 لا العلة التامة ولهذا عبر عنه بالوتر التام وسره من كون الوتر
 التام في مجموع جميع تلك التسل ما ذكره اول قوله في ترجيح ما ذكره
 اوله ان اراد برجوعه اليه ان احاد المجموع الاول من بعضها احاد المجموع
 الثاني فلا ضار في هذا الرجوع اذ هذا لا ينافي كون الثاني اول وان
 اراد ان هذا بعينه هو الاول فخطا الفق وتفصيل المقام ان قد مر من
 جواب النقض الثاني على ان العلة المستقلة للمجموع علة مستقلة لكل
 جزء منه ان العلة المستقلة لكل مجموع مجموع العلة المستقلة الاحاد
 وهذا امر حق وقد تعرض عنه ايضا وح فاعلمة المستقلة هي مجموع
 تلك السبل التي كل واحد منها علة مستقلة لو احدها وحدها وقد
 علمت الفرق بين جزئية تلك الاحاد متفرقة كاذبة الوجه الاول بين
 جزئية تلك المجموع كاذبة الثانية وقد مر نظيره في الاعداد فانها مركبة
 من الوحدات لا من الاعداد ومنها وح يظهر الفرق بين الوتر جهتين وان
 الشيء هو الثاني وقد ما فصلت استنبطه الامارة في هذا النقض وجوابه
 ولو فرض الفرق بين الاعتبار بين قال ثم ان قوله وانت ما فصلت لك خبره
 بان الشيء هو الثاني ليس على ما ينبغي **قول** فانهم ببناء كلامه بالمره حاصل ان
 الظاهر ان من كلامه قد مر ان المراد من العلة التامة هو الفعل المستجمع
 القابل للوقوف عليه على ما ذكره في كلامه قد مر في خبره ان المجموع

الركب من غير ان يكون له في نفسه قوة دفعه بان يقال ان القوة هي القوة
فان لم يكن له في نفسه قوة دفعه بان يرد المص من القوة التامة هي القوة
المقارن اقول نعم يمكن ان يقال ان المص نظر الى القوة حيث اطلق القوة التامة
على تلك الجملة فكلها على ذلك واذا اقول كلامه قدس سره وحمله على التامة
في كلامه على ما ذكره فيتحقق نظره وينقل الامور الى الاصل لان ان دفعه بالقوة
وذلك لان الفاعل لا يخود على هذا الوجه يمكن اختياره يكون بعضه من السلسلة
فكان هذا الحمل شريفا في الحد ورمع الشق الاول المذكور في كلامه رحمه
وذلك لان الاحتياج الى البعض الاخر الخارج عن الفاعل المقارن للجميع
ما يتوقف عليه المعلوم لا ينافيه اذ افعال ذلك البعض الاخر بعضه من تلك
الامور المقارنة وما ذكره وقد دفعه مردود بان اذ جعل العلل محتاجا
الى الفعل لا يخود على هذا الوجه فالترديد في كون عين الجملة او بعضها على
تقدير عدم التماس على الخارج ان كان وقع فيه كما هو الظاهر فيكون
اي ذلك الفعل فقط جزر للجموع وان كان الفرد يد وقع في المركب
من الفاعل ومن تلك الامور جميعا وهو الظاهر من كلامه وفلان ذلك المركب
هو القوة التامة بعينها فيكون كونها تمام الجملة كما قال رحمه برزقوله كلامه
قدس سره في نفى البعض لا يتم الا اذا اخذ الفاعل مع تلك الامور
المركبة منه ومنها الجميع وحوى عدم الاحتياج الى الخارج عنه وفي نفى
النفسية لا يتم الا اذا اخذ الفاعل مقارنا لها حتى يتم عدم كون نفسها
وان لم يأت في نطاق اجزاء الكلام ونوافقه باوراء ان في شق نفى
البعض لا بد من اعتبار التركيب جملة في شق النفسية على ذلك
ايضا وج صار على تامة بالمعنى المشهور وقد اصر في قدس سره

الجواب

الجواب عن ما عنيها **قول** ويكفي دفعه بان يقال ان القوة هي القوة
منه في التوجيه تيسرا وتليسا لا يلحق بشأنه قدس سره
وذلك لان تمام نفى البعض انما هو بان يجعل تلك الامور جزء
للعلل وتمام نفى النفسية بان يجعل مقارنا خارجة عن العلل وايضا
ما وضعه ولا يصح تقدم الفاعل المقارن وما رد في ان عين وبعض
هو كركب كما هو الظاهر في قوله فلا يتطابق بين اجزاء كلامه ولا النظام
فتأمل **قول** لكن يقع هنا امر اخر اقول محل جعل الفاعل المقارن الفاعل
في زمان المقارنة والفاعل شرط المقارنة فخط الاول لا مجال لما ذكره
لان وجود الفاعل المقارن للجميع ما يتوقف عليه وتقدمه على المعلوم
فضرورة في كل معلول سواء كان بسيطا او مركبا وعلى الثاني اقول
لا فرق بين ان يجعل تلك الامور جزء وشروطه وجوب التقدم
وعدمه كما يحتاج اليه القوة التامة في غير المركب فكل الفاعل المستجيب
بهذا المعنى وكلا يمكن الحكم بتقدم القوة التامة في المركب ولا يكون
القوة التامة عللة بالمعنى المشهور كذلك هو الفاعل لا يخود على هذا الوجه
فقوله وايضا القوة الفاعلية المستجيبة ما يتوقف على المعلوم مما
يحتاج اليه المعلوم محل نظر وطلاق القوة عليه لا يطلقها على التامة
لان بمعنى اخر فلو كان عين المعلوم لا يلزم تقدم الشئ على نفسه في العلم
بهذا المعنى فلو القوة التامة ليست متقدمة والا لزم الدور فبان قلت
امتناع كون عللة لنفسه مبيها على انه لو كان كذلك لزم تقدم الشئ
على نفسه بل علان فاعل الشئ ليس ذلك الشئ قلت سيجي في تتمه كلامه
قدس سره ما يدل على ان الفضا ذلك حيث قال وهذا الخش من عليه

أو القديم في قوله **قوله** ثم بين أن **قوله** في عرفة
 ابيض عرفت ما يخرج به ما فيه **قوله** هذا يدل على ما ذكره من كمال هذا
 المحل أقول أمثال هذا يقال في مقام انشاء الازم فكان ادعائنا
 يختلف باختلاف الازواق وليس خبرا ودعوى **قوله** هذا الترتيب
 أقول هذا الترتيب قد يقع بين امور بعيدة للمبالغة في البحث و
 التفنن **قوله** والحال ايضا فيه مثل ما مر أقول الحال فيه ايضا مثل
 ما مر **قوله** قبل يمكن ان يقال أقول هذا لا يدفع ما أورده رحمه الله
 دليل آخر وقد أورده قدس سره في هذا الشق دليل آخر ونظرة في
 خصوص هذا الدليل وليس عرضه انه لا يمكن استدلال عليه ولعل عطف الفاعل
 انه يمكن انما كلامه قدس سره بما قال في الشق الاول لا دفع ما أورده
 رحمه الله **قوله** فذلكه أقول هذا الطاهر المهتم وينبغي للمطالب
 ان يبذل فيه الجهد والمصلم يتصدى لتمام هذا الدليل ولا لاثباته
 بدليل استخراج فاقول في اثباته لو كان الفاعل المستقل للجملة هو خبر
 منها وقد تحقق ان الفاعل المستقل للجملة لا بد ان يكون فاعلا لكل من
 احاد الجملة او مشتركا على فعلها وقد علمت بحسب ان الخبر الذي
 يصلح ان يكون كذلك ما فوق المعلوم الاخير لا غير النهاية ليس الا يقول
 كل واحد من احاد ما فوق المعلوم الاخير لا غير النهاية يكون معلولا
 للحال ولو كانت هذه الجملة مشتملة على فاعل كل واحد منها فكل
 واحد علة من جزء من تلك السلسلة فالسلسلة مشتملة على معلولات
 فما زاد كل واحد من معلولات تلك السلسلة علة داخلية فيها وعدد
 المعلولات الداخلة فيها لا يزيد على عدد علمها الداخلة فيها والآن يشتمل

السلسلة

السلسلة على جميع العلل الاجزاء و **قوله** لا ينقص عنه الازم
 انتم اليها على علة لا يكون معلولا وبه خلافه فيكون لان الفروض
 ان كل واحد منها معلول فحقين ان بساوية وج يلزم ان يكون
 علة الشيء في مرتبة معلوله بل يلزم ان يكون علة لنفسه ان على تقدير
 كون كل منها معلولا وعلة لا يكون علة كل واحد مقدما عليه في مرتبة
 والالزم زيادة عدد العلل على عدد المعلومات وقد بينا تساويها
 وظانه لا يكون علة كل واحد ما يتأخر عنه في المرتبة فحقين ان يكون
 علة كل منها نفس وانما ياتي تأخره على جبرانه في ابطال التسلسل
 وقيل في اثباته ما فوق المعلوم الاخير ليس فاعلا لكل واحد من افراد
 السلسلة والالزم تقدمه على جبرانه بمراتب كثيرة فيكون مشتملا
 على علل الافراد وهو محتمل لانه على هذا التقدير يلزم ان يكون باذنا كل
 واحد من الافراد الحاصل فيه واحد هو علة والآخر هو علة للمعلوم
 الاخير فيكون ما فوق المعلوم الاخير زائدا على نفسه واحد هو
 وبعبارة اخرى كل ما فرض فيما فوق المعلوم الاخير زائدا على نفسه
 بواحد هو علة وبعبارة اخرى كل ما فرض فيما فوق المعلوم الاخير
 من الاجزاء فلا بد ان يكون علة داخلية فيه فيبقى المعلوم الاخير لا علة
 فيه وان شئت قلت يلزم ان يكون بازاء كل فرد من افراد ما
 فوق المعلوم الاخير فيها فرد هو مبتداء السلسلة التي هي علة له
 واخرى هو مبتداء سلسلة هي علة للمعلوم الاخير فيلزم ايضا
 الشيء على نفسه أقول هذا توجيها حسن وقيل من برهان الثاني
 وقال بعضهم في توجيها هذا البرهان بعد ما قدر مقدمتين احدهما

ان العلة يجب ان لا يكون شرط وجودها اصل وانما هي ان المركب
 لا ينطق اليه انما شرط وجودها اصل وانما هي ان المركب
 يتصور انعدامه بانعدام جلة الاجزاء بالاسيحت لا يفي منه
 شيء ما حاصله ان مجموع التكمالات لا يمكن كل واحد من اجزاءه
 ان ينعدم بحيث لا يفي منه شيء فوجب ان يكون كذلك المجموع علة
 يمنع بالنظر اليها هذا العدم وما هي الا امر خارج عنه اذ كل جزء
 يعرض لشيء كان بسيطاً او مركباً لا يعطى لهذا العلة بشرط وجوده
 يجب له العلول فلو كان جزء من هذا المجموع علة ليجب به وجوده
 ويتبين به عدمه لزم تقديمه على علة ومخ انتمى والحق
 ان هذا الوجه قريب المأخذ جداً كما ذكره المصنف في الطريق الثاني
 سيجي وقيل عليه ما ذكره من لزوم تقديمه على علة عليه
 تقديمه عليه الجزر لا يتعارض هذا النفي من العدم مدفوع بان انعدام المجموع
 بالسر وفعلة بان يوجد واحد للجزء لا بان يوجد كل واحد من
 اجزائه فلا يلزم من عليه شيء لا يتعارض هذا النفي من العدم في المجموع
 تقديمه على كل واحد من افراده بل يكفي كونه علة لوجود واحد من تلك
 اجزاء فلا يلزم من عليه شيء ما فوق المعلول الاخير لا يتعارض هذا النفي
 من العدم عليه كل واحد من الاجزاء حتى يلزم تقديمه على علة عليه
 بل يكفي علة للمعلول الاخير اذ وجوده مستلزم للمتناقض هذا العدم
 اقوال يمكن تلخيصها بان يقال لا بد لهذا المجموع من علة يجب به وجوده
 ويتبين عدمه ولهذا المجموع يتصور سخوان من العدم احدها انعدامه
 بالاسيحت لا يفي منه شيء وثانيها عدمه بانعدام جزء ما مركب
 او بسيط

ان العلة يجب ان لا يكون شرط وجودها اصل وانما هي ان المركب
 لا ينطق اليه انما شرط وجودها اصل وانما هي ان المركب
 يتصور انعدامه بانعدام جلة الاجزاء بالاسيحت لا يفي منه
 شيء ما حاصله ان مجموع التكمالات لا يمكن كل واحد من اجزاءه
 ان ينعدم بحيث لا يفي منه شيء فوجب ان يكون كذلك المجموع علة
 يمنع بالنظر اليها هذا العدم وما هي الا امر خارج عنه اذ كل جزء
 يعرض لشيء كان بسيطاً او مركباً لا يعطى لهذا العلة بشرط وجوده
 يجب له العلول فلو كان جزء من هذا المجموع علة ليجب به وجوده
 ويتبين به عدمه لزم تقديمه على علة ومخ انتمى والحق
 ان هذا الوجه قريب المأخذ جداً كما ذكره المصنف في الطريق الثاني
 سيجي وقيل عليه ما ذكره من لزوم تقديمه على علة عليه
 تقديمه عليه الجزر لا يتعارض هذا النفي من العدم مدفوع بان انعدام المجموع
 بالسر وفعلة بان يوجد واحد للجزء لا بان يوجد كل واحد من
 اجزائه فلا يلزم من عليه شيء لا يتعارض هذا النفي من العدم في المجموع
 تقديمه على كل واحد من افراده بل يكفي كونه علة لوجود واحد من تلك
 اجزاء فلا يلزم من عليه شيء ما فوق المعلول الاخير لا يتعارض هذا النفي
 من العدم عليه كل واحد من الاجزاء حتى يلزم تقديمه على علة عليه
 بل يكفي علة للمعلول الاخير اذ وجوده مستلزم للمتناقض هذا العدم
 اقوال يمكن تلخيصها بان يقال لا بد لهذا المجموع من علة يجب به وجوده
 ويتبين عدمه ولهذا المجموع يتصور سخوان من العدم احدها انعدامه
 بالاسيحت لا يفي منه شيء وثانيها عدمه بانعدام جزء ما مركب
 او بسيط

لا خلاف في دفع الشبهة في حقيقة الشبهة ان العلم القريب
 للمركبات ليست الا الاجزاء والفاعل والغاية خارج عنها حيث قال
 ثم الفاعل والغاية خارجا كما هما مبدآن غير قريبين من المركب المعلوم فان
 الفاعل اما ان يكون مرتباً للمادة فيكون سبباً ليجاد المادة القريبة في العلم
 لا سيما في ما من المعلوم او يكون معطياً للصورة فيكون سبباً ليجاد
 الصورة والغاية سبب للفاعل فالمبادي القريبة من الشيء هي المعلوم
 والصورة انتهى ومن عادة الشيخ انه بعد رتبته كان وليس على
 ما نقل العلامة الشيرازي وكذا قول وكذا الحكم المثل وذلك لان مراده
 ان المحقق اراد بالمؤثر التام جميع الاجزاء وجميع الاجزاء فيكون علمه
 تاماً كافي المركب من الواجب والفعول العشرة متساوية في العلويات
 وقوله لا يكون كما اذا جعل الواجب خارجاً عن المجموع المعتبر في ذلك ليس كلياً
 وليس بما كلامه علم انه حمل المؤثر على الفاعل لان في ذلك فاعله مبدآن
 المؤثر بهذا المعنى وان كان في البسيط قد يكون علمه تاماً على ما ذكره في المركب
 لا يجوز ذلك ضرورة وقوعه على الاجزاء ايضاً وهو المراد منها على ما دل
 عليه لفظ المجموع وجواب على هذا ان المراد بالعلم التام جميع الموقوف
 عليه الغريب لا جميع ما يتوقف عليه المعلوم مطلقاً وعلى الوجه الذي ذكره
 على ما عرفت ان المراد بالمؤثر غير الفاعل الموجود بهذا حيث جيب بان يراد
 منه التام في علمه مثلاً لا يليق بالفضل فتأمل **قوله** ويحيى عليه السلام
 باسمها ايضاً لا يخفى اقول قد علمت جواب بان المراد بالاجزاء بالاسم
 التي جعلت علمه في المجموع من اعتبار غير الارتباط ومعلومها في المجموع الارتباط
 والاول بالقياس الى الثاني فغير انظر باعتبارها خارجة عنها
 باعتبار

باعتبارها خارجة عنها فيكون العلم القريب
 عنه باعتبارها خارجة عنها فيكون العلم القريب
 ان مراده بالمجموع المسمى الذي من اجزاءها كما في ما نحن فيه وعلى هذا
 يمكن دفع النقض بمجموع العقول العشرة وذلك بان يقال علمها الاجزاء
 بالاسم اي الاجزاء من دون اعتبار الترتيب قوله وهل يصدق
 اه قلت يخبر ان علمها امر خارج عن قول وهو لا يصدق لان العلم
 التام القريب لكل مجموع جميع اجزائه قلت قد عرفت ان ما ذكره
 في مجموع يمكن فيه الاعتبار ان من حيث الانفراد ومن حيث الارتباط
 حتى يبيح ان يكون علمه باعتبارها غير علمه باعتبارها في المجموع بل لا يصدق
 لا يتصور فيه ذلك فالمؤثر التام فيه علمه ليس جميع الاجزاء بالاسم
 في يصدق عليه الشيء نفسه اقول لما حققنا اندفع ما ورد في اخر الحديث
 اذ دون اثباتها بخط القناد اذ باحقيقاً وقررت ان مجموع الاجزاء
 لا يصدق الارتباط يتوقف عليه المجموع بشرط الارتباط وقد علمت ان
 المراد بالمؤثر التام **قوله** قد يقال ان الاجزاء ايضاً لا ينبغي اقول لا يخفى
 على التام ان الاجزاء لما كانت داخلية وذات الشيء فالنظر اليها من
 تنية النظر الى ذات الشيء بخلاف الامر الخارج **قوله** منه هذه الوجوه الثلاثة
 اه اقول بما حققته اندفع ذلك وكذا ان لفظها بالمركب من الوجوه
 العشرة ايضاً غير ما كان هذا المجموع ليس مما كان كلامه فيه اذ عرفت ان
 مخصص لما بين اتحاد ارتباط **قوله** فيه ان كل ما هو مغاير لشيء اقول
 جواب انها داخلية باعتبارها خارجة باعتبارها غير مرتبة **قوله**
 كان جواب المحقق الطوسي بطلان السند اقول بما حققته ان قدر علم

على ان يكون له **قول** انهم اقول وانما فانه لا ينفك **قول** ان
 يلزم ان يتغير ارتفاع الكل بالكلية اقول خصل الارتفاع يلزم بالكلية
 وبسببه بقوله بان لا يوجد هو ولا شيء من اجزاء اصلا والقواب
 التغير لينا ولارتفاع الكل ارتفاع بعض اجزائه ليس عليه قول
 ويلزم امتناع عدم بحيث لا يمكن ان ينطبق اليه لعدم اصلا
 بوجه من الوجهه اى عدم بالكلية او باعتبار عدم بعض الاجزاء
 وقوله فيكون جميع الاجزاء متمنع لعدم بالنظر اليه لان عدم جزء
 يستلزم عدم الجميع والادب جميع الاجزاء كل واحد منها ثم اقول
 لو طرح المقدمة المسموعة من البين وهي احتياج الجميع الى الوجود مستقل
 بالمتن المذكور وهو ان لا يستند الجميع الى الاله او الى ما صدر عنه لئلا
 الكلام بالباقي وذلك بان يقال لا بد للجميع من وجوده يكون ارتفاع
 بعض الاجزاء متمنعا بالنظر اليه اذا العلة مالم يتنج جميع اجزاء عدم المعلق
 بالنظر اليه لا يعلل ان يكون علة له فينبغي كل واحد من الاجزاء متمنع لعدم النظر
 اليه لان عدم كل جزء يستلزم عدم الجميع والشيء الذي يمكن ان يكون
 الاحاد كذلك يخرج خارجا عن الجميع لانفسه ولا داخل فيا ذلوا كان ذلك
 قد كان نقده واجبالا انه على القول الاول داخل فيه على الثاني لان ما يتنج
 عدم بالنظر الى ذاته او لفه كان واجبا لذاته ولا يخفى انه على هذا التقدير
 يندفع ايضا ما ذكره بقوله وجب نقول لانما اذ لا يمكن احتياجه
 العلة داخل ما عرفت انه يلزم كون ذلك الداخل متمنع لعدم نظر الى
 ذاته وكذا لا يتوجه قوله ولو تم ذلك لكان في اثبات المظود ذلك
 ظ اقول كذا يتوجه عليه ان ذلك انما يتم على تقدير ان ينج عدم الجزء
 عين

عين عدم الكل على ما ذهب اليه البعض وقد اجفاه الحجة في الشريعة
 حاشية الطالع وفي حاشية مشرقي فخر الاصول اذ لا يجوز ان يكون جزء
 علة لكل يلزم ان يكون عدم الذي هو عين من انما عدم الكل متمنا
 بالنظر الى ذاته كان ذلك الجزء واجبا لذاته عطف واما اذا كان عدم الجزء
 علة لعدم الكل وليس عين وهو لا يلا سلب التمايز تمايز الكمالات وظ
 ان وجود الجزء يتخذ الكل فيه وجود الجزء فكذا عدمه فلا اذ لا يلزم ان
 يكون الكل متمنع لعدم بالنظر اليه لان يكون الجزء متمنع لعدم بالنظر الى ذاته
 حتى يكون واجبا لذاته فكل **قول** المعروف بقوله لان العلة المستقلة
 فان قلت لا مفضل يتنج احتياج الجميع الى الوجود مستقلا بالمتن المذكور فربما
 المتنج بل لو سلمنا احتياج الجميع الى الوجود لا يستند شيء من الاله والى
 ما صدر عنه بل ان يقال ان العلة المستقلة التي لا يتنج عدم العلوة يجب
 ان يكون خارجا عن قول والكمالات الاخر ما قال قلت اذا سلم احتياج الجميع
 الى الوجود لا يستند شيء من الاله والى ما صدر عنه وكيف يمكن ان يقال
 وانما يلزم لو لم يتنج هو الاله بما يتنج وذلك لان تلك العلة لا يشك
 ان ما يحتاج الى الجميع اليها وليس يقر ذلك الداخل المفروض علة انه علة
 للجميع ولا ما صدر عنها وذلك ظ فظهر ان هذا المنع انما يظهر من
 ورود على تقدير تغير العلة المستقلة بغير ما قرره في الدليل واليه
 اشار رحمه حيث قال بان لا يستند شيء من الاله والى اجزاء
 او ما ما هو مستند اليه فغير نفسه العلة المستقلة لظهور ورود المنع
 المذكور **قول** وهذا لا يكون الا واجب الوجود وذلك لانه لو
 كان يمكن الوجود كان له علة وتلك العلة ليست نفسها ولا ما صدر

منها ما هو من جهة الوجود بالجوهر فيكون ما فرضه مستلزما
قول ليس هذا السؤال الاول والثاني والثالث في السؤال
 الاول من الاجابح الموجد هو المستقل بالمعنى المذكور والثاني ما
 انشأ اليه بقوله مع نقول لانما والثالث ما ذكره بقوله ولو تم
 ذلك او اما قوله ثم الجواب فيك بالحققة ليس هذا اعلنا هذا الطريق
 بل ما ذكره المستند في موضع آخر فلما ذكره صريحا ولا يكون البراءة على
 هذا الدليل ثم لا يخفى ان السؤال الثاني والثالث متفرعان على الاول
 فالجواب هو الاول فلهذا خضع التلخيص به واما قوله في قوله ان
 قرر مرارته ان الوجود المستقل لكل مجموع هو مجموع العلل المستقلة
 لاحاده فذلك مبني عليه فان اذا كان كذلك لم يصح القول باجتماع
 الجوع الى علته مستقلة بغير ان يشتملها لا يستند الجوع الى الية او الى
 ما صدر عنه او مجموع السلاسل ليس مما لا يستند الجوع الى الية او الى
 ما صدر عنه او يستند الى اجزائه ايضا فهذا الكلام ينسب الى المستند
 للمعنى المذكور ولهذا سمي بالمتخير في **قوله** الاول ثم كذا في قوله
 وقد ذكره بطلنا بعض القدماء ثم حال الي في الاستسحق فلا يخار
 في كلمة في **قوله** لو سلم التقارب فهو لا يدل على الاحالة هذه متوفرة
 او غيرية والفاء التفصيل والتبيين للتعليل **قوله** في قوله من هذا الكلام
 ان اعترض عليه بوجهين لابد من احواله مقدمة الاستسحق انما يقع
 او يحسن اذا تبين فيما سبق وبهذا مع قطع النظر عن كون الكلام
 تام في نفسه او لا يكون غير تام وفيه كلام اخر فظهر ورود
 الاعتراضين كما هو مقتضى لفظه والثاني الذي ذكره في غاية البعد
 البعد

من جهة الوجود بالجوهر فيكون ما فرضه مستلزما
 من جهة الوجود بالذات فيقول هذا القول منقوض بالجوهر في الحقيقة
 المشابهة وهذا ليس جائزا واجب عندكم لغير صدور الحادث من
 القديم وذلك تسرف المعاد والواجب ليس واخلاف تلك السلسلة ولا
 طرف لها لان فاعل لا معد وبيان ان الواجب ليس علة مستقلة لشيء
 منها بل العلة المستقلة لكل منها هو الواجب في الجملة السابقة على ذلك
 الواحد فاذا عدم الجوع لم يلزم التلخيص في العلة المستقلة حتى يمتنع كمال
 فعدم كل واحد مع وجود علة المستقلة وبن الواجب في العلة السابقة
 عليه في واما عدم تلك المعاد فليس محال لالذات وبمحال ولا في غيره
 او في غير ذلك بل لا بد ان يجب به وجوده عاقل من عدم الجوع في ذلك
 هو الواجب ليس مما يجب به وجوده وهو شيء منها لان ليس علة مستقلة
 موجبة له حتى يتبع التلخيص عنه والتلخيص في العلة التامة الغير الموجبة
 جائز فلم يتبع هذا النسخ في عدم وهو انعدام الجوع بالكلية وبكيفية
 بان نوعها وبزوالها جميعا يلزم زوال ذلك النوع القديم وهو المستند
 الى الواجب ما ابتدء او بواسطة قديمة فكان عدمه لا اوله لا قال
 مثبت في زمانه عدمه وتوضيح ذلك يطلب من حواشيه على حاشية
 المصنف في التلخيص **قوله** في قوله انما كان وجود الغير بمنزلة وضع لعدم
 اوله بقدر الوجود الى الواجب في الجملة ذكر الوجود تارة والواجب
 اخرى تبينها على ان يترك القدر بوجهين اذ كان وجود المعلول على
 تقدير وجود العلة هكذا اوجب على تقدير وجوده ايضا بل وجوده
 ايضا **قوله** بحسب بطلان التلخيص الصادق بالبحث برجع الى عدم ظهور ذلك

في هذه المرتبة في الوجود القائمة بالنفس وقوة النفس الوجود
 اذا كان قائما بنفسه في وجود موجودا كالنفس القائمة بنفسه في وجوده
 في كانت الذات في هذه المرتبة موجودة فالقدم من حيث الذات يرجع
 الى التقدم من حيث الذات الوجود وهو بهذا ولا يخفى ان ما نقله
 عن المتكلمين مسند للنسج وان يجوز مثل ذلك فوجب الواجب فلا بد ما
 قيل ان هذا اما يقولون في شأنه ولم يقل احد بذلك في شأن الكلام لان عدم
 قول احد بذلك لا يدل على عدم جواز عند العقل بل لا بد من البرهان عليه
 او دعوى الضرورة كما قرنا القول ونقلنا الثاني **قوله** فان كان الواجب
 على كونه في طرفه وذلك لانه لم يمتنع في ذلك الواحد لباقة السلسلة فيكون
 مقطوعا **قوله** والافلاذ الحاجة الى الواجب الخارج عن السلسلة لا ينافي الحاجة
 الى الحكم الداخل فيها ايضا قوله اذا كان الكلام في ترتيب العلل المستقلة وكان
 المفروض ان العلة المستقلة لكل واحد غير خارج عن السلسلة فاذا اورد
 الامر خارج عن السلسلة فان كان ذلك الخارج على مستقلة لزم توريده
 العللين المستقلين وان كانت علة غير مستقلة كان في حكم التوردا
 دليل بطلان توريده العللين المستقلين جازها ان يلزم الاحتياج
 الى ذلك الخارج لفرض كونه علة والمستفاد عنه لفرض كونه مافوق
 ما هو داخل في السلسلة علة مستقلة فاذا اخضع الكلام ببطلان التسلسل
 في العلل المستقلة يلزم المطا لا تسلسل العلل المستقلة المفروضة قد
 يطلب في الكلام على التقدير الثاني في الواجب كيف يلي مقطوعا
 لها فان اراد يكون الواجب مقطوعا لها انما انقطعت بسبب الواجب
 حصل المطعنا ان الذي انقطاع التسلسل المفروض وقد حصل ان وان
 بقى

في هذا السلسلة لكن من جهة ان يحصل ما قلناه صارت كماله
 يعلم الامر خارج الذي هو الواجب لان جهة انها على مستقلة **قوله**
 وكذا لا يدل على بطلان الدور كذلك اى مقطوعا مطلقا في شأنه الى
 ان يدل على بطلان الدور في الجملة وهو ما هو اذا كان فيما بين العلة المستقلة
 ومعلولها وبشرط ان المراد التخصيص بالتسلسل العلل المستقلة وحيث يتم الكلام
 في ان يلزم ببطلان التسلسل قوله في يتم الكلام في ان يلزم ببطلان الدور وذلك
 لان الواجب كان علة مستقلة لبعضها ولما لم يجز في توراد العلل المستقلة
 على معلول واحد على سبيل الاجتماع فاذا كان الواجب علة مستقلة لم يكن
 ما في السلسلة علة في بطل الدور فخط ان جريان في بطلان في التسلسل
 بعد التخصيص ولا يصح فيها قبله وهذا ما وعدنا لا في اول الكتاب
قوله وبسببه يعلم مما ذكرناه وهو ان الموجود لا يلزم ان يكون علة
 لاجبة حتى ينقطع الاحتياج الى الابطال وقد عرفت ما فيه ونختتم هذا
 البحث بقول طريق اخر مستخرج من بعض التأخرين وتقديره ان مرتبة
 الوجود متقدمة على مرتبة الابداء فان الشيء مالم يوجد لم يوجد على ما
 عرفت ولو تخلف الموجود في الممكن والممكن لا يوجد الا بايجاد غيره
 فكان مرتبة الابداء متقدمة على مرتبة الوجود فيلزم الدور اقوله هذا
 مأخوذ مما ذكره في حاشية شرح الطالعي في ابطال نظرية جميع العلوم
 وذلك بان يقال يعلم بالضرورة ان مرتبة المعلومات متقدمة على مرتبة
 الكسب او ما لم يكن الشيء معلوما لا يمكن كسبه لمخبره ولو تخلف
 المعلومات في النظريات وهو لا يعلم الا بالكسب لزم تقدم الكسب على
 المعلومات فيلزم الدور واعتبر في هذا القرآن في حاشية الجديدة

في العلم بالوجود والواجب...
 ان قد امكن تقديمه على فداخر منه وذلك لا ينافي التاخر من الجهة
 ان قد امكن من الكتب تقديمه على فداخر من المعلومات فادراك الكتب
 والمعلوماتية يتبع فبين المعلوماتية كسب وكتابين كل كسبين معلومية
 وبهذا القول لا يخفى جريان الجواب في الدليل المذكور قائل **اقول** في اثبات
 الواجب ما يستلزم على ابطال الروايات بعد تمهيد مقدمة هي ان كان
 ما يقابل الشيء قتيلا له بطله بجعل له وقد عولوا على ما في اثبات الواجب
 غنية الوجود له تعالى وهذه المقدمة ادعى الضرورة فيها القدر في ذاته
 التجريد في بحث حواصل الواجب حيث قال كل ما يقابل الشيء فان شئت
 لذلك الشيء او انضاف ذلك الشيء به او كونه هو وما شئت فسمه
 امر لا يستغنى عن العلة فان الانسان مثلا لا يحتاج الى ما يجعله انسانا
 واما في كونه امر اخر فيحتاج الى العلة وذلك فلا فان توسط الجعل بين الشيء
 ونف منمنه واما كون شيئا اخر فيحتاج الى السبب فذلك حكم الحكماء
 بان وجود الواجب عنه حتى يستغنى وجوده عن غيره اذ لو كان غيره
 فارتباطه اما ان يكون ناشيا عن ذاته فيلزم تقديم الذات بالوجود على
 وجوده او على غيره فيلزم افتقار الواجب الى غيره انتهى **اقول** علم عند
 ان هذه المقدمة ضرورية يحكم بها والقول الحكماء وايضا انهم جعلوا
 المجعولية علامة كون الشيء عرضيا كما ان عدم المجعولية علامة كونه
 غير عرضي حتى ان بعضهم كالاميري عرف العرضية بما يكون معللا وتبعه
 ابن الحاجب واذا تم هذا فنقول ان كان في الوجود وجود
 بوجود هو عين ذاته وبعبارة اخرى ان كان بوجود قائم بنفسه في
 الحجب

في العلم بالوجود والواجب...
 في ذاته فيصدق عليه انه يجب عليه الوجود بالاشكال الذاتية واما
 التعريف الاخر هو ما يصدق ذاته وجوده فيخرج اليه والاشكال في ذاته
 ولا اقتضاء كما هو جوابه واما ثانيا فلما حققنا في حاشية التجريد
 ان مناط الوجوبية هو عينية الوجود في قيامه بنفسه واحترنا بنا
 بالقيود الثلاثة من وجودات الممكنات وان لم يكن محال وجوده بوجود
 زائد عليه ونقل الكلام الى حيث يدور او ينسج واما باطلان فلا بد
 ان يستلزم الوجود بوجود هو بنفسه وهو الواجب وبهذا البرهان
 كما ثبت وجود الواجب ثبت كون وجوده غير زائد على ذاته
 ايضا **قوله** قائل اشارة الى بعض ما راقول بالاشارة الى الجحج
 ما راوله حمد على ذلك لما عرفت من ان فلي بعض ما مر في هذا الاشارة
 الى ما في بهنا منها **قوله** تأمل في ما في اشارة الى ان يجوز ان يكون الكلام
 في سلسله العلل المستقلة ويمكن ان يكون فيه اشارة الى ما في **قوله** تأمل
 في ما في اشارة الى المنفرد وهو مكاررة **قوله** وانت جيبه بما في هذه
 المقدمة لا يخفى في ان هذه المقدمة هي ان الاشك في وجود موجود
 ما ليس قابلة للبحث والمنع وهو قطع النظر عن ذلك لم يسبق منه
 كلام فيها ولم يستغنى منها ايضا اللهم الا ما في مذهب السوفسطائي المكنون
 لوجود الاشياء مطلقا القائلين بانها وابهام وخلافات كذلك يسبق
 منه ذلك نعم قد سبق من منع وجود الممكنة المتعددة بنا من مذهب اهل
 التصوف نعم قد يناقش فيها بان الموجود الذي لا شك في وجوده
 لا يمكن كونه واجبا فالتمهيد فيج وجوبه **قوله** وهذا معنى علم ان

ان العلم معلوم بالذات لا بالغير **قوله** في العلم بالذات لا بالغير
 تقدم الفاعلية على مطلقا والتفصيل ان الدور يتصور في علم الفاعلية الثانية
 لشمول التقدم لها سواء والتأخر لا سوى معلومها واما في ما سبق
 على صحة تقدمها وذلك في السابطة وفي المكتبات فلا تأخر على ما
 مشروحا **قوله** واعلم ان الدليل السابق اي على بيان الشئ لا يلزم
 من الطريق الاول **قوله** واما في الملاذ الا على فلا بد ان يكون موجودا
 اقوال قال المحقق رحمه في كتابه شرح التلويح قد ذكر الحكماء ان العقل
 العرفي هو العقل البسيط اي العلم الاجمالي الذي لا كثرة فيه وان العقل
 المتقادم المبادئ العالية واما التفصيل للنفس من حيث انها تفصيلية
 القوى البدنية وقال في الرسالة الجديدة في اثبات الواجب والذاتية
 ان يكون مذهب الحكماء هو ان ذاته نوعين العلم القويم بذاته كما انه عين
 الوجود والفاطم بذاته فهو علم بذاته وعلم بمعلولات اجمالا كما سبق
 التلويح اليه من نقل كلامه من قال ان الصور المحسوسة لو كانت بذاتها
 كانت كائنية ومحسوسة وحسب فهذا العلم القويم بذاته علم بذاته
 باعتبار وعلم اجمالي بمعلولات باعتبار اخر والاشية الثانية فعله
 بذاته من حيث انه علم بذاته علمه علمه بغيره وكان العلم الاجمالي
 مبدء العلم التفصيلي كذلك ذلك العلم الاجمالي الاكبر علمه للصور التفصيلية
 في الخارج وفي المذكرات السفلانية هذا الكلام وهو صحيح فان علم
 الملاذ الا على نحو الاجمالي والنقص غير مسلم عندهم ان التفصيل
 نقص يحتاج فيه الى القوى الجسمانية وفي العقول لا يلزم الحالة المنتظمة
 الا اذا حصل لهم العلم التفصيلي بعد الاجمالي وليس كذلك عندهم على ان
 يلزم

يلزم التفصيل في الافاقت لا في نفس الذات **قوله** في العلم بالذات لا بالغير
 المتكئين لا في نفس العلم بالاضافة او بالصفة الذاتية فانه
 يلزم عليهم ان لا يتعلق علمه تعالى بالحوادث قبل حدوثها وقوة الحق
 الاضافة في حق تحقق الطرفين وعندهم ان كل ما حدث كان مشاهدا
 اللهم الا على مذهب القائلين بنشوء المهورات في الخارج واما
 الحكماء فعندهم ان ذاته لما كانت مبدء لجميع الموجودات فلا العلم
 بجميعها كونه على سبيل الاجمال ومذهب الصوفية قريب من هذا كونه
 قالوا يتحقق العلم التفصيلي في ذاته تعالى ايضا وهو غير حصولها واصدا
 وعند بعض من الحكماء ان علمه تعالى بها حضوره ويلزم عليهم ما يلزم
 على القائلين بانها اضافية وعلى جميع هذه المقادير لا يتحقق الصور
 العلمية في ذاته تعالى حتى يحصل الموجودات الذاتية واما ان يلزم على
 جميع هذه المذاهب عدم علمه تعالى بالمهورات التي لم توجد اصلا وعلى بعض
 ان يلزم عدم علمه تعالى بالحوادث قبل حدوثها وذلك نقص فهو لا بد
 اوردهم وقد نصت واليه فعد على بعض هذه المذاهب وذلك بان يقال
 على مذهب من جعل الاضافة اوصفا ذات الاضافة يتحقق في غير
 الطرفين لا يتحققها ووجودها والتجربة لا يتحقق التحقق اصلا ولا يتحقق
 ما فيه وعلى من جعل نفس الذات لا يلزم جهل بقوله عن ذلك علوا كبيرا
 بالمهورات لانه ان اراد المحدث العرفي فليست بشئ يمكنه تعلق العلم
 حتى يلزم عدم علمه بها نقصا واما المهورات التي لها وجود في الخارج
 كما ان اوديهتيا في الواجب مبدء لها وبوعالمها واما لاجل ورود
 الكمال في الشئ الرئيس فاشارة الى اقيام الصور بذاته تعالى وقد

وقد شنع عليه المفسرون في شرحه بغيره من غير ان يثبت له حقيقة
 الحقيقة وكونه ذاتا تعلما بالنسبة الى تلك الصورة قابلا وقاطعا
 وكونه محلا لمطلو لا وكونه معلولا الاول غير مبين لانه لا يفر ذلك
 مما يخالف الظن مذهب الحكماء وحقق طوسي عليه تارة بان عليه ذات
 عين ذات ولا تقاير الابل اعتبارا ويعلم جميع الموجودات على ما هي عليه
 على اخطأ مجردا من جهة العلم بالعلم التي هي ذات علم حضوريا وكذا تعلم
 الجواهر العقلية جميع معلولاتها علما حضوريا وعلمها علما اشراقيا
 تمام الصورة والواجب تعلما بحضرته العقل مع جميع تلك
 الصورة فمن هذه الجهة ايضا يعلم ذاتها خلاصتها ما قابل في
 علم الواجب ويرد عليه ان يلزم على هذا الاحتياج الوجوب على الجواهر قبل
 حدوثها والجواهر بعد عدمها اليك الجواهر وايضا يلزم ان لا يكون
 صدور المعلول الاول باختياره ضرورة انه يقتضي سابقة علم اجازة
 فيلزم سبق الشئ على نفسه وانت علمت مما بين ان الحق ما اختاره
 العلم من ان علمه على علم اجازة صرف فلا يتوجب ان الصور الغير المتناهية
 حاصلة فيه حتى يحكي برهان التطبيق فكذلك العقل فتأمل **قول**
 وايضا ان كل من تلك المرتبة اقرب بهذا ما ذكره النص في كاشفة الخزي
 وغيره كما لم يثبت بحد ذلك وجودها تفصيلا ويجوز ان يكون
 موجودة بوجود بسيط اجازة في بعض الدراك الحالية صرح بهذا
 الجواب المص في كاشفة الخزي وعلى هذا الحال جريان برهان التطبيق
 بهذا وما قبل عليه ان المتكلمين لم يقولوا بالفعول وعلومها فسرهم لان
 هذا قال به الفلاس انما تلكها والقائلين بوجودها وعلومها وذلك
 ما فرقت

لا يفرق بين النفس الباصرة والغيرية بين الحكمة والغيرية وكلها ما قبل
 التصور والعلم كما في جريان برهان التطبيق ولا يتوقف جريانها على
 وجودها وذلك لان البرهان لا يجري في اللاشعير العرفي ما لم يكن له تحقق
 بوجه ما وهو **قول** وقيل لانه ان السلسلة الغير المتناهية منها اقرب
 بهذا المنع ليس على قانون المناظرة وذلك لان قولهم بخلافه لا يوجب
 من تنحية جواب النقص لانه قديم عند قول فلا يجري فيه التطبيق وهذا الكلام
 لا يثبت ان برهان التطبيق جار بها فان هذه الصورة داخل في الجواهر
 عندهم وهي قول فتأمل فيه راجع الى المنع عليه فالمنع عليه منع علم المنع
قول وهذا لا يبر في المبادئ العالية لا يخفى ان هذا شفع بالمنع كحال منفع
 على المنع ودرعفت حقيقة الحال في المبادئ العالية **قول** فيه لا يخفى من
 ان يكون كل واحد في الجملة الناقصة بازا الى اقرب في نظر لانه ان اراد يكون
 كل واحد من الجملة ان قصه بازا لكل واحد من احوال الجمل الزائدة ان يقع في
 المرتبة النظرة المرتبة ما يقابل من الجمل الزائدة فظن انه لا يتصور بدون الترتيب
 والجملة على فرض عدمه وان اراد ان يقع بازا لكل واحد من احوال الزائدة
 واحد من النقص بمعنى انه لا ينقص عدد الجملة الناقصة عن عدد الجملة
 الزائدة كما يدل عليه قول بعضه انه لا يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يندرج
 في مقابل واحد من النقص لان حال عدم ازدياد احوال النقص على اتحاد
 الزائدة فاختار الشافعي ونجى الانقطاع كيف وهو اول النزاع والقول
 بزيادة ضرر منه على غير منه مما لا يندرج في ضرورة البطلان فان الحكماء
 ذهبوا الى ان الشافعي نفوس الله الناطقة والنظام الانساني اجزاء الجسم
 والذباب الوجود العاد الغير المتناهية وقوة الذباب الزيادة بغير متناهية

على ضرورة ان يكون هناك واحد في كل غير متناهية
انقص من كل ما فائدة من غير المتناهي وقوة واحد من احدى
الجلتين بالذات واحد من الاخر بالحق المقتضى لتعريف
وبناء الحق الثالث الرابع في العدد ايضا ما ذكره تفصيل
ما اوردته المص رحمه بقوله فاننا نعلم ان لا يخفى من ان يكون في الجلة الزائدة
ما لا يفي بالذات من النقص ولا هذا وقد اورد عليه بان لا يلزم
من عدم وجود جزء في الجلة الزائدة لا يوجد في مقابل جزء من الجلة الناقصة
تساوي للجلتين لجزء مقابل القليل بالكثير مثلا اذا اطلقنا في جمل اخر
انقص من يكون ما بين طرفي الجبل الزايد عما بين طرفي الجبل الناقص
ان الثاني في مقابل الاول وكذا اجزؤه تقابل اجزائه مع انها كل جزء من الثاني
انقص ما هو بازائه في الزايد مثلا فنفس الثاني من نصف الاول وكذا
ربو من ربعه وهكذا فكل ما قال الحق انه يقع كل واحد من النقص
بازاء واحد من الزايدة لا مجال للمنع المساواة مستند الجواز مقابلة
الكثير بالقليل لان صحح بان يقع واحد بازاء واحد لا يزيد ولا ينقص
بالحق في الجواب ما ذكرنا ولا ما امره هناك في هذا المقام يظهر منها
سرا متبارهم الترتيب في اجزاء البرهان تذكر باقالات ودفع توهم
من زعم ان كل ما يحتمل الزيادة والنقص فهو متناه ولا يعتبر في اقتفاء
الزيادة والنقصان التناهي امكن المطابقة العلم بان كل يحتمل الزيادة
والنقصان يحتمل متناهيها ما ان يقال انه من القليات او من النظريات
وبطلان يلحق من القليات فان العقلاء اختلفوا في فهمهم من زعم
ان الاجسام مركبة من اجزاء لا نهاية لها بالفعل ومنهم من زعم

ان

مركبة من اجزاء كمرية الشكل صلب لا خطي لها وضمهم من قولنا
بالخط الخطوط الغير المتناهية والمسلمون اتفقوا على ان مقدورات الوجود
ومعلومة غير متناهية ومنهم من زعم ان النوع الاولان المقدورات
غير متناهية والجزء الذي لا يتجزأ عندهم يكون حصوله في اجزاء غير متناهية
على البطل ومنهم من اثبت في العدم دوات غير متناهية ومنهم من اثبت
لذلك سبعا ثغرات غير متناهية وكذا العلم بالذاتية مراتب الاعداد غير
متناهية وكذلك ان تضعيف تعقل الالف مرارا لا نهاية لها اقل من تضعيف
الالفين مرارا لا نهاية لها وكذا ان العلم بالاجزاء ثبات الناقصة لا نهاية لها
والحركات الحادثة في المستقبل والتي يمكن حدوثها لا نهاية لها مع ان كل ان
منه الامور محتاجة للزيادة والنقصان فان عدد بعضها اقل من الجملتين
عدد كلها فلهذا المذهب تفيدنا اجماعا منعقد ائيين العقلاء على ان ليس
كل ما يقبل الزيادة والنقصان يجب ان يكون متناهي فليس يقال العلم
بوجود تناهي ما يقبل الزيادة والنقصان من البداهات اقوال لا يخفى ما
حاق في بعض الامثلة من التسخا اذ الكلام في غير تلك هي حقيقة وبالغرض
وبعض من تلك الامثلة كان عدم التناهي فيها بمعنى انه لا ينتمى الى احد الاكبر
الزيادة عليه وبين العنيين بون بعد علم ما هو المشهور بين الجمهور
وذلك مثل لا ينتمى مقدورات الله تعالى فانهم صرحوا بانهم غير متناهية
بعضه لا يقع عندهم وكذا لا ينتمى اجزاء الجزء وكذلك لا ينتمى لرب
الاعداد وتضعيفها وكذلك لا ينتمى الحركات الحادثة في المستقبل والتي يمكن
حدوثها قال فاذن منه القضي لا تصح الابال برهان وذلك البرهان
لا يقرر الا فيما يحتمل الانقطاع ديان ان الوجه للتناهي هو ان يجب انتماء النقص

موجب ليس قريبا من الكثرة على ما ذكره وآب الأبرار الثاني في هذا
 المكان وقوع كل واحد من احديهما بازاء واحد من الاخرين لا يفتق
 المكان ان يقع كل واحد بازاء نظيره حتى يظهر الخلف وذلك بان يقع
 الزائد في جانب الغير المتساوي ليس في احتمال ان يقع الزيادة في
 الاواسط فاقبل **قوله** فيه بحيث يعلم مما ذكرناه اقول انت ايضا
 عرفت دفعه فذكرتهم ان المقام قال في كلية التجريد بعد قول اقول
 لقال ان يقول هذا القول لا يقال على تقدير الترتيب في الوجود يكون
 الاحاد واقعة بعضها بازاء بعض في الخارج مع قطع النظر عن
 تطبيق العقل لانا نقول ما معنى وقوع بعض بازاء بعض في الخارج ان
 المراد ان بعضها نسبة البعض حسب الترتيب في الخارج فبذلك لا يتحقق
 الفرق اذ الكلام في انه بدون ذلك الترتيب يتحقق التطبيق العقلي ونفس
 هذا الترتيب ليس انطباق عقليا حتى يصح ان يقال ان الانطباق تلك
 في الخارج وان كان المراد ان بعضها ينطبق على البعض في الخارج فليس
 كذلك كذا لا الانطباق امر يفرض العقل بين كل واحد منها وبين ما تقدم
 عليه وهو لا ينتهي والحق ان انطباق اجزاء السلسلتين واقع في نفس
 الامر فان المعنى بالمنطقتين بهما ان يكون كل واحد منهما معروضا لترتبة
 واحدة من مراتب العدد وليكن اول السلسلة فيكون الجزء الاول
 من احديهما منطبقا على الجزء الاول من الاخر والثاني على الثاني
 الثالث على الثالث وهكذا ومعنى التطبيق هو النسبة بالانطباق
 وعند هذا ظهر الفرق بين صورة الترتيب وعدمه اذ في الاول يقع الكلام
 الملاحظة الاجمالية دون ان ذكرنا يظهر بانتمثل الصادق نعم بردي على

على ان الذين انقض بترتيب الامور المتعاقبة اذ لا يحصل عن التزام بهذا
 التسلسل وان كان في الاوضاع العقلية او العوارضية كما هو عند الحكمة
 او في تعاقبات الازالة كما هو عند الحكمين وذلك لان الواجب فيها قديم
 ونكطف العلل عن عللة التامة في سواء في تلك العللة التامة المبرمة و
 المتنازلة كما نقرر في بحث العللة والمعلول في حدوث كل حادث لا بد من
 حادث يترتب عليه الواجب حتى يصير المجموع عللة تامة لهذا الحادث الفروفي وقيل
 الكلام اليه حتى يلزم حدوث غير متبينة ولا جائز ان تكون
 مجمعة بل تكون متعاقبة ثم ان كان بهذه الحوادث موجودات فثبت
 الطل وان كانت معدومات فلا يجوز ان يكون عدما لوجوده اذ لا يلزم
 بغير العلم فحين ان يكون عدم وجود حادث فلا بد من حدوث موجود
 متعاقبة غير متبينة في وجود كل حادث فاذا جاز البرهان في كل
 نقض البرهان وحل ما اشار اليه الامام الرازي حيث قال وعلى هذا
 البرهان انشكال يتعسر على حله وهو ان يجوز امتدادها مع تلك القضية
 الغير النهائية ولا تكون الزائدة كالنقص وقرر هذا الكلام في شرح حكمة
 العين بان ان اردتم بزم كون الزائد كان نقصا على تقدير قيامها بالغير
 النهائية لزوم عدم تفاضلها عند تقدير التطبيق في تلك الجزئية على ذلك
 التقدير فاستحال ان يثبت اذ كل مقادير لاحدهما في حده كيف كانا
 سواء كانا ذهنيين من نقطة واحدة لا غير النهائية او من نقطتين مختلفتين
 بالتقدم والتأخر هما متساويان في تلك الجزئية بمعنى سلب تفاضل ضمها
 في تلك الجزئية من جزئ استحال وان اردتم بزم لزوم توافق حدهما في تلك
 الجزئية على ذلك التقدير فزمى لزوم تم والفقد فيه ان التساوي يقال

بالاشترک علی مقصدين احدهما هو تولد حدود المقارين عند التطبيق
او التقدير وذلك اذا كان لهما حدود ولا يتفاضل لهما ذلك وثانيهما
هو سلب التفاضل عنهما في جهة وذلك اذ لم يكن لهما حدود فلا يتصور
فيهما تفاضل الحدود وغير التساوي انما يستلزم القلة والكثرة والصغر
والعظم حقيقة قال كما مقدار لا يساوي مقدار اخرى قائما ان يكون اقل منه
واصفرا او اعظم او اكثر اذ انتهى احدهما عند حد في التطبيق ولم ينته
الاخر عنه بل يتجاوز فيوصف انتهى بالقلة والصغر وغير انتهى
الكثرة والعظم فاذا حمل التساوي على المعنيين للتحققين بوجود
الحدود لم يكن القسمة اليها حاصلة بل القسمة الخارجية بان يكون للمقادير
حدودا او لا فان كانت فرضي اما مساوية او غير مساوية وان
لم يكن فذلك قسم اخر غيرهما فاذا ذاك فاذا فرضنا التطبيق بين خطين
محدودين في جهة وغير محدودين في جهة كان عدم التساوية في تلك
الجهة بالمعنى المتعلق بوجود الحدود لا يستلزم قصر احدهما وطول الاخر
انتهى واعترض عليه المحقق الشريف قدس سره وكاشفة عن هذا الموانع
بان الخط الغير المنتهي يمكن تجزئته باجزاء مساوية بفرض حدود فيه
كافة الخط المنتهي غاية ما في الالب ان الحدود والجزاء في المنتهي
متناهية وفي غير المنتهي غير متناهية وجه سقط ما ذكره لوجود
الحدود وعدم التساوي انما يكون لا انتفاء التولد بين الحدود والتولد
وذلك يستلزم الطول في احدهما والقصر في الاخر وبذلك منتهى
فان منع فرض الحدود الغير المنتهية بناء على تجزئ الوهم فذلك
بالحقيقة تجزئ الوهم عن توهيم الانطلاق وهو ما اشار اليه النص

اقول

اقول: نظر لان تفسير التناهي في جهة واحدة فقط الاجزاء متناهية
بحسب مثلا لا يمكن تضييق ولا تشييد ولا تيسر وبكذلك والسفوف اذ
حصص من الجانب التناهي في جهة واحدة كان مابقي في الجانب الاخر
الغير التناهي غير متناه وهو لا يساوي التناهي نعم يمكن فرض
اجزاء متساوية بمعنى لا يعقل لانها اجزاء غير متناهية متساوية
بالفعل كما قلنا قال والظاهر ان مراد الامام بجوارزها بعد الترابية
مع تلك الفضلة هو ان التطبيق التوهيمي لاستحراق الخطين ولا يستغفر
قهما بالاسيحت لا يبقى منها شيء لم يلاحظ الوهم لاجل التطبيق بل كما
فرض وصول الوهم في التطبيق الا حد فها كان شيء اخر من الخطين خري
فيهما الانطلاق وبكذلك الخطان ذاهبان في احدهما ملك الفضلة في
التطبيق لا يعقل ولا يحد ووجه هذا بالحقيقة تجزئ الوهم عن التطبيق
في جميع اجزاء الخطين بل هو واقع دائما في بعضها فلا حاجة في توجيه
كلامه الا للعلوب الذي لا طائل تحته اقول في نظام اولها فها عرفت
تماما قلنا عن الامام ان في المقادير بل في مطلقا ما تحقق فيه الترتيب
سواء كان وضعيا او طبيعيا يحتمل الانطلاق الخارج ولا يحتاج فيه
الى ملاحظة الوهم اجزاء الخطين بالتفصيل حتى يقال الوهم عاجز فيه
فهم الكلام مع انه في الواقع غير مطابق لما قلنا من الامام ايضا
فلا يصح توجيه كلامه به واما ثانيا فلان الامام لا يورد هذا الاستكمال
في المباحث للشرقية على وجه لا يمكن حمله على ما ذكره وذلك لاننا قلنا
بهذه العبارة على هذا البرهان شكك تعسر حله وهو ان تطبيق نهاية
الرابطة على نهاية الناقص انما يمكن على احد وجهين ثلثة احدها ان يتحرك

ان قص كلية الاجرة نهاية حتى ينطبق نهايتها على نهاية الزاوية المتحركة
 الزاوية بكلية على جهة نهاية حتى ينطبق نهايتها على نهاية النقطة فانها
 الزاوية ذات النقص حتى ينطبق طرفها على طرف الزاوية وينقص طرف الزاوية
 وينطبق حتى ينطبق على طرف النقص وانما لما ان يبقى الزاوية والنقص
 كما كان ولكن بوضع نهاية الزاوية على نهاية النقص وجه يظهر في
 الزاوية فضلة لا ينطبق على النقص وذلك مثل خطين متقابلين في
 نهايتها فاذا طبقنا بين نهايتها حدث في الزاوية فضلة لا ينطبق على
 النقص ثم لا يزل الزاوية تلك الفضلة وينقل الى الجانب الاخر الى ان تظهر
 الفضلة في الجانب الاخر او عرفت بهذا فتقول ان ادعينا صحة
 التطبيق بين نهاية المقدارين على الاول فقد صادنا على المثل لان
 الخط انما يمكن ان يتحرك بكل اذ اخل مكانا وشغل غيره وذلك انما
 يقع اذا كان متناهي من كل الجهات واذا ادعينا ذلك بالوجه الثاني
 في بصير كل واحد منهما بعد النقص والذبول مساويا للاخر ولا يلزم
 منه محال وان ادعينا بالوجه الثالث فليخبر ان يقول الزاوية والنقص
 ممتدان الى غير النهاية ويبقى الزاوية تلك الفضلة الغير المنطقية بالذبول
 ولا ينهي الى حيث يزول تلك الفضلة فاذا هما ممتدان الى النهاية ولا
 يلزم ان اجعل النقص مساويا للزاوية لان تلك الفضلة ابرأ من
 مع الزاوية هذا كلامه ولا يخفى عدم ملائمة المذكور قدس رسول
 لفظ الانطباق على ما وجهه الشارح **قوله** لم يكن الاتساق
 المذكور ما عدا ما عرفت في ما فاشارة الى ما يندفع به وذلك
 لان التقدم والتأخر مع تطبيق كل على نظره من الجهة الاخرى يقتضيه

ان ينزل الزاوية الى البنية الغير المتناهية في مقدار **قوله** قد سمعت ما
 فيه اشارة الى تقريره التام بزمه وفي معرفته حاله فيمكن ان يقع توقف
 بعض الجمل على بعض اخر منها اقرب هذا الكلام الى ما عرفت اوردناه
 في توجيه كلامه وقد نقلنا عنه الامور في بعض النسخ حيث
 قال وليس كما داخل في الشيء يتوقف ذلك الشيء عليه كيف ولولم يكن ذلك
 لم يتصور الدور الغير المتناهي بل التعدد مطلقا من غير ترتيب ضرورة
 ان الجوز اذا اسقط من واحد يتوقف على الجوز وهذا الوجه الثاني
 على الجوز الاول اذا اسقط منها اثنان وهكذا في الترتيب في القوس
 الغير المتناهية التي اشتبهت وشوا ترتيبها فيجوز فيها التطبيق كما يمكن
 لتخصيص الغير المتناهية بالمرتبة مع انتمى **قوله** فيه انهم يقولون بوجود
 الحركة بمعنى القطع وجود الزمان المنطبق عليه اقرب هذا النص مذکور
 في المحاكات واجاب عنه بان تلك الجزاء فرضية بل ليس بها الحركة
 واحدة كذا زمان متصل واحد منطبق عليها والذي يوجد بالفعل الفرض
 كان متناهي فيقطع السلسلة بانقطاع الفرض والاعتبار وقيل
 انهم مرقون بان الوجود من الحركة في الخارج ليس بالحركة بمعنى التو
 سط واما الحركة بمعنى القطع فامر بوجوده في الخيال من استمراره
 وعدم استقراره وكذا الزمان المنطبق عليه وسناد وجوده كونه
 بمعنى القطع اليهم لا لعدم تتبع كتبهم قول قال الفرض في كل شيء الزاوية
 انهم ادعوا في الاقل الامر وجود الزمان في الخارج وبينوه بانفسهم
 لا المشهور والسين والايام وعدمه من اقسام الكم ثم عند تحقيق
 الحال مرقون بان الزمان الممتد غير موجود في الخارج وان الوجود الدان

الى السبل التي يرسى في الخيال وكذلك في الكلام **قوله** انما هو كماله
 اما ينبغي على النظر الى الظاهر عند التحقق واما ان يريد بالوجود
 الخيال لا الخارج وظان الوجود والخيال كغيره لبيان دليل التطبيق
 فلا يندفع بهذا الوجه بل يعلقنا ويمكن ان يقال به ان التطبيق عنهم
 يجري في غير المتناهي بحسب العدد وبحسب المقدار ومقصود النقص
 بالزمان والحركة من حيث انها مقدار بالذات بالعرض لمن حيث انها
 ذواتها عند متناهيته حتى يندفع بانها اجزاء فرضية لا يحصل منها له
 بالفعل المتناهي وذلك بفرض انطاق نفس المقدار لا يفرض انقطاع انطاق
 اجزاء احدية اجزاء الاخرى ولم يندفع النقص عما ذكرناه بل الصواب
 في الجواب ان الوجود في الخيال من الزمان والحركة النقصين هو القطع
 التامية منها ولما غير المتناهي منها فلا يوجد في الخيال بل لما يوجد في
 العقل على وجه كل وهذا البرهان لا يجري في الوجود العقل والعدم
 من وجودهما اما وجودهما على النقي التحق سوا كان متناهي او غير
 متناه او وجودهما في الخيال لكن ما كان متناهي منها ولا نقض على
 التقديرين **قوله** لعل هذا الشبهة لا التردد وان هذا الوجود هو كافي
 اقول عندي ان هذا الوجود كافي وذلك لان الوجود قد يكون في ظرف
 الزمان وقد يكون موجودا في نفس الزمان مثلا الحركة من الاول الى الثاني
 ليست موجودة في شيء من اجزاء النهار ولا في الاوقات المفروضة فيه
 بل وجودها في مجموعها واذ كان مجموع النور التعاقبة موجودا في
 مجموع الزمان فيتمتع الانطباع بحسب الخارج لكن انطباعا تدريجيا
 موجودا في مجموع الزمان ايضا لان الانطباع حكمه المنطوقين وظن

انه كافي **قوله** في بيان البرهان فاما **قوله** انما هو كماله فاشارة الى
 دفعه وبيان ان محدثيها في الحوادث كافي لاجزاء البرهان وان كان
 الاجتماع ليس من هذه الحوادث وذلك لان اجزاء البرهان موقوف على
 الاجتماع والامتنان حتى اذا طبق الاقل من احدهما على الاقل من احد
 بهما على الاقل من الاخرى ينطبق كل على نظيره وينقل الزيادة الى الطرف الا
 الاض الذي فرض غير متناهي فاذا انتسب النور بحسب الحدوث ويبقى
 بعد ضرب البدن فقد اجتمعا معا يمكن التطبيق ويصح ان يقال فيها
 تطبيق ما حدث اولاً من احدي الجملتين على ما حدث اولاً من الاخرى
 والثاني وكذلك والحاصل ان اجزاء البرهان يفتق الاجتماع في الوجود
 على ما هو المفروض والامتنان بين الاحاد والقدم والتأخرينها في الحوادث
 لم يفتق الاجتماع حين البقاء فتدبر **قوله** العبارة السابقة في تقرير البرهان
 اه اقول ما ذكره نقل بالخط وفي تقدير اللفظ تنبيه على تغلغل التغير وتوضيح فلا
 تغلغل **قوله** فلا وجه لتغير الملك العبارة اقول ان اراد ما ذكره ولا ما ذكره
 اولاً في تقرير البرهان فالقول ان لا اجزاء اولاً في نفس الشيء فيهما فالبينة والارادة في كل
 قبل هذا القول وبان التغير انما لا يستغرق الاول في تقرير التطبيق فالبينة ان اللفظ
 التخييلي بين العبارتين بعد القول ولا فائدة **قوله** هذا الشيخ بالمال هو المنع
 اه انما قال بالمال لان المنع الاول منع لتطبيق وهذا منه لغاية فتعذر
 ان من هذا الوجه كونه البرهان في مؤثره من التغير من الاول والعدل عند
 وعما قرأناه انه في ما قبل هذا المنع فالبينة التطبيق وما ذكره اولاً هو منع
 صحة التطبيق بالفعل فيزعمون ان الان السند وكل المنعين واحد **قوله** لو كان
 بيان المراد من هذا فاعلم ان كماله في كل منها اقوال المراد ان بيان المراد

نافعي في تقريره لا يخلو من الاختلاف في التسمية في بعضها وذلك لانها كانت
 الكلام على بيان المراد لخاصة كل من التقريرين **قول** واما اذا توجه المجموع
 الاصول الغير المتشابهة لا تجزم قربة نظر لانه ان اراد ان العقل اذا احفظ
 المجموع الغير المتشابهة اجالا لا تجزم بان المجموع الغير المتشابهة يجب ان يكون
 واراء علة فهو على تقدير تسليم وجه اخر يرد على العلة وانما
 السلسلة الغير المتشابهة غير المتشابهة المستدل بالذكور والكلام في هذا
 الدليل وان اراد الاستدلال ويحكم لاجل لزوم كون العلة وراية المجموع
 الغير المتشابهة فهو مالا وجه لان ما ذكره المستدل في بيان لزوم
 زيادة العلة من ان لو لم تزد العلة لكان شئ من العلة منطبقا على معلول
 فانما في الجمل المتشابهة دون غير المتشابهة سواء لو ضمت مجالا ومقتضا
 او عدم الزيادة في غير المتشابهة يجوز ان يكون لكون المتشابهة لا لا تطبق
 العلة على معلول بخلاف المتشابهة فان عدم الزيادة لا يتصور الا بالانطباق
 اقرب المراد الثاني والمنع الذي ذكره غير المنوع التي قرر اليها ان لوجه
 اخر لها وهي النوع التي اوردت على ما ذكرته الوجه الثاني او الثالث
 الاجالية والمنافضات التعصبيه في وجهي الاعتراض على ما ذكرته
 اذا المنع الذي اوردته راجع الى المنع الذي نقلناه عن الامم الرازي
 على هذا البرهان وهذا المنع على هذا الوجه لم يكن مستحي ولا غير
 في الكتاب ومقتضى المنع دفع النظر الذي اوردته بحث لم يتوجه
 من النوع المذكورة عليه واما انه يرد عليه منع اخر كان واردا
 على اصل الدليل وكان بناء الكلام على انه يمول على عدم ورود
 فغير ضابطه فليست بل وهذا الكلام الذي ذكره المنع جوابا

نحن انظر اليه ذكره امر في حاشية على ما ذكره في المتن بالجملة حيث كان يمكن
 ان يقال ان العقل يحكم بان كان جملة تكافؤ عليها ومعلوم ان هذا الوجه
 لا يدرها من علة خارجة حكما كذا من غير فرق بين الجمل المتشابهة وغير المتشابهة
 اذا اطل والمعلولات المطابقة على هذا الوجه يحتاج الى الخارج متقدم
 او لو لم يحتاج الى الخارج كانت هي بعضها على ومعلولات وفات سبق
 الذي هو مقتضى العلة وهذا الحكم يدرى بالنسبة الى العقل المستخرجة
 فان العقل اذا احفظ اجالا ان هذه السلسلة سلسلة يتوفا بعد علما
 بها ومعلولاتها وليس شئ من تلك العلة كخارج للمعلولات التي انطبقت
 عليها فترجم بافتقارها الى علة مكافئة والشبهة انما تنشأ من طلب
 التفصيل في الحكم الكلي الذي يحكم به العقل اجالا ونظير هذا ما يقال ان العقل يحكم
 بان الموجد متقدم على الموجد من غير تفصيل بين موجوده ونف وعنده ثم
 ثبت ان الماهية لا يكون علة لوجودها انتهى وبما نقلنا فظهر ان المقصود
 بتقريره دفع ذلك النظر على وجه لا يتوجه ما اوردته القائل ولا يخفى
 على المتأمل **قول** وما يرد على احد ما يرد على الآخر وليس كذلك لان
 ما كان واردا على القول فلا يرد على هذا الا يمكن ان يقال لا يرد على العقل
 المتشابهة عن العلة دون غير المتشابهة او يقال على مجموع المعلولات المتشابهة
 مجموع على الاحاد دون علة مجموع المعلولات الغير المتشابهة او يقال
 مجموع العلة المتشابهة سابق في المرتبة على مجموع المعلولات دون الغير
 المتشابهة وبالجملة لا يرد المذكور مدركه على التفرقة بين المتشابهة
 وغير المتشابهة وهذا لا يجوز في شئ من كانه مقدمات هذا التقرير وهو
 اقرب لكن يرد على هذا التقرير شئ اخر وهو ان الدلائل بالسلسلة في قوله

مجموع العلويات الواقعة في هذه السلسلة ان كان ما بعد العلول الاخير
 وهي السلسلة المتتالية ما فوقه في نقول علته مجموع احاده التي هي
 مجموع علل احاده ما فوق العلول الاخير الواقع في هذه السلسلة وهو
 ما فوق فوق العلول الاخير الواقع في السلسلة الكبرى الاخر فيها العلول
 الاخير العرف ونظ ان هذه المجموع الذي هو علته ليس بين مجموع العلويات
 الواقعة في هذه السلسلة اذ مجموع العلويات في هذه السلسلة هو ما فوق
 العلول الاخير غير النهاية وبقي اخرى هو الباقي من الجوانب الكبرى الاولى
 بعد اسقاط الطول المحض وعلته ما فوق العلول الاخير الواقع فيها اي
 ما فوق ما فوق العلول الاخير المحض غير النهاية فاما علته جزء للمجموع
 معلول لا يخرجه فلا بقوت السبق

УНИВЕРСИТЕТСКА БИБЛИОТЕКА
"СВ. ЦИРЬИЛ И МЕТОДИЙ" - БЕЛГРАД
Ил. н. Бр. 43630